تحقيق بشأن الإعدامات الجماعية عام ١٩٨٨ في إيران

العدالة لضحايا مجزار عام ١٩٨٨ في إيران - JVMI

تقرير عام ٢٠١٧

تحقيق بشأن الإعدامات الجماعية عام ١٩٨٨ في إيران

العدالة لضحايا مجزار عام ١٩٨٨ في إيران
(JVMI)

تقرير عام ٢٠١٧

حقوق النشر © ٢٠١٧ العدالة لضحايا مجزار عام ١٩٨٨ في إيران
(JVMI)
جميع الحقوق محفوظة.

ISBN 978-0-9957687-4-1

www.iran1988.org

فهرس

أ. مقدمة _____ ١

ب. منهجية _____ ٧

ج. ملخص تنفيذي_____ ١٢

د. الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمعارضة _____ ١٦

هـ. إصدار الأمر بالمجزرة _____ ٤٨

و. تقارير مقدمة من قبل جهات مستقلة _____ ٦٦

ز. تقارير صادرة عن الأمم المتحدة _____ ٨٦

ح. مقابلات أجريت مع الناجين من السجون _____ ١١٥

ط. المطالبة بالعدالة _____ ١٩٢

ي. تحليل القانون الإيراني _____ ٢١٢

ك. القانون الدولي المعمول به _____ ٢٢٠

ل. ما هو منتظر من المفوض السامي لحقوق الإنسان _____ ٢٤٥

م. استنتاج _____ ٢٥٠

مرفق 1 _____ ٢٥١

مرفق 2 _____ ٢٨٧

أ. مقدمة

«يجري تحقيق شامل عاجل نزيه عند كل اشتباه بحالة إعدام خارج نطاق القانون أو إعدام تعسفي أو إعدام دون محاكمة، بما في ذلك الحالات التي توحي فيها شكاوى الأقارب أو تقارير أخرى جديرة بالثقة، بحدوث وفاة غير طبيعية.»...[1]

لقد كانت عشرية 1979 - 1989 فترة بدأ فيها رجال الدين المسيسون في إيران بناء الحكم المطلق لولاية الفقيه، رؤية آية الله روح الله خميني للعالم، رؤية عائدة إلى الماضي البعيد تقتصر على المدارس الدينية في مدينة قم المقدسة التي تدرس وتعلم النصوص الدينية القديمة التي عفا عليها الزمن.

في عام 1971 نشر خميني كتابا بعنوان «الحكومة الإسلامية» اعتبره الكثيرون خطّة لمستقبل «نظام الحكم» وهو جمع لسلسلة من المحاضرات ألقاها على طلبته في مدينة النجف العراقية عام 1970.

ويبدو أن الكتاب يشبه إلى حد كبير وصف (أدولف هتلر) للرايخ الثالث الألماني: دولة واحدة [إسلامية]، وقائد أعلى واحد [الولي الفقيه] وشعب واحد [الأمة الإسلامية.] كما لا تغير حقيقة أنه اختار إطلاق عنوان «الجمهورية الإسلامية» على «حكومته الإسلامية» حقيقة أن ما كان يفكر فيه ليس إلا «الدولة الإسلامية» مع قائد أعلى واحد على رأسها.

وبمعرفته المحدودة للسياسة العالمية الحديثة اعتبر خميني الجمهورية مجرد كيان مناقد للحكم الملكي، كما اعتقد بسذاجة أنه بإضافة «الإسلامية» للجمهورية تمكن من تطبيق فكرته، غير أن «الجمهورية الإسلامية» حملت تناقضا هائلا بين فكرة خميني بشأن «السيادة والحكم للولي الفقيه على شعبه» ومصطلح «الجمهورية» القائم على مبدأ سيادة الشعب.

ويستمر هذا التناقض حتى اليوم وأفضل مثال على ذلك هو الصراع الدائم بين المرشد الأعلى والرئيس «المنتخب» وذلك بتفوق المرشد الأعلى في رسم سياسة الدولة وصنع القرار. بالإضافة إلى ذلك، أن الوضع الاجتماعي

---

[1] المبدأ 9 لمبادئ المنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة اعتمدها مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي في قراره 1989\65 المؤرخ في 24 مايو/ أيار 1989.

والسياسي في إيران ومطلب الشعب للإطاحة بالشاه من أجل تحقيق الحرية والديمقراطية لا يسمح بالذهاب إلى الإعلان عن «الدولة الإسلامية» على غرار ما فعله «داعش».

والجدير بالذكر أنه ومن بين العشرات من آيات الله العظام ممن كانوا على قيد الحياة في وقت الثورة الإيرانية، لم يوافق الكثير منهم على فكرة ولاية الفقيه. وعدل آية الله العظمى حسين علي منتظري عن رأيه بعد ما كان موافقا على فكرة خميني لولاية الفقيه بعد مذبحة الآلاف من السجناء السياسيين عام 1988، إحتجاجا على تلك التصرفات الإنسانية. وكردة فعل لهذا الاحتجاج، عزله خميني من منصبه كنائب له.

وبعد الإطاحة بالشاه مباشرة، بدأ رجال الدين الموالون لخميني على وجه السرعة بتنفيذ إعدامات متسرعة بحق ضباط عسكريين وموظفين حكوميين رفيعي المستوى وذلك جراء إجراءات عاجلة وتعسفية. وفي المرحلة الثانية التي شملت تعزيز الولاية الإلهية للولي الفقيه (المرشد الأعلى) وإعطاء آفاق عالمية لها، قام رجال الدين بممارسة القمع ضد المعارضة العلنية باستخدام الأساليب البربرية والعائدة إلى القرون الوسطى داخل السجون وخارجها على السواء، بحيث أصبحت مشاهد الأجسام المعلقة من الرافعات جزءا من المناظر المألوفة في العاصمة طهران، كما بدأت صور الشباب والشابات معصوبي الأعين وهم يقتادون إلى المشانق تظهر يوميا في الصحف الدولية والمنشورات الصادرة عن منظمة العفو الدولية وغيرها من منظمات حقوق الإنسان المستقلة.

ومن الناحية السياسية وبينما لم يدرك بعد معظم الإيرانيين آنذاك أجندة خميني الحقيقية، اغتنم رجال الدين المتحمسون الفرصة لدسترة النظام السياسي القائم على فكرة خميني لولاية الفقيه، الذي يتبنى «مفاهيم سياسية غربية» مثل «الديمقراطية» و«الجمهورية» و«فصل السلطات» في نظام شمولي. وقد تبينت ديمقراطية خميني عندما كتب غاضبا في عام 1987 إلى علي خامنئي، الرئيس آنذاك، مؤكدا له أنه لا يفهم مبدأ ولاية الفقيه، «ليس للناس العاديين رأي في إدارة البلد، واجبهم هو احترام الإسلام وإرادة الله».[٢]

أما فيما يتعلق بالنظام القانوني، فقد زعم أن المبادئ الأساسية التي أتت بها الثورة هي ذات طابع إلهي وهي ما أعطاه الله للإنسان ولا يمكن تغييرها من قبل الإنسان أو إخضاعها للقانون الدولي مثل المفاهيم القاتلة «مفسد في

[2] Con Coughlin, Khomeini's Ghost: The Iranian Revolution and the Rise of Militant Islam, HarperCollins Publishers, 2009, p.252

الأرض» و«المحاربة». واستنادا إلى هذين المفهومين أعدم الآلاف من أعضاء وأنصار المجموعات المعارضة خاصة المجموعات المرتبطة بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية دون الإجراءات القانونية المشترطة في المحاكمات العادلة.

ولتطبيق نظرية الولي الفقيه على أرض الواقع، أقيمت شبكة أمنية مخيفة تتألف من وزارة الاستخبارات وأجهزة الأمن التابعة للحرس الثوري والقوات المسلحة وقوات الباسيج شبه العسكرية وقوة الشرطة الوطنية وكلها تشبك وتتفاعل مع المحاكم الثورية بغاية حماية الثورة الإسلامية ولاية الفقيه، وقمع أعدائها وتوسيع مهمتها في جميع أنحاء العالم. وعيّن المرشد الأعلى مباشرة المسؤولين في الأجهزة الأمنية من رجال الدين. وقد شهدت نهاية الحرب مع العراق مئات من أمراء الحرب المتمرسين ميدانيا يعينون على رأس مختلف القوى الأمنية.

ووفقا لتقارير صحفية ومذكرات السجناء وشهاداتهم، تم تعيين الملا المتعصب علي فلاحيان وزيرا لاستخبارات في عام 1989 ليحل محل الرجل شديد البطش محمد محمدي ريشهري الذي أرسل خصيصا للإشراف على محاكمة رجال الدين ممن تحدوا حكم ولاية الفقيه، لمنع انهيار النظام من الداخل وتوحيد الصفوف المنشقة.

واحتلت مجموعة من رجال الدين المعروفين ببطشهم مناصب رؤساء السجون والمدعون العامون للثورة. وكان أسدالله لاجوردي واحدا منهم حيث كان مسؤولا لسجن إيفين أثناء قيامه بدور المدعي العام للثورة، وأصبح يعرف بـ«جزار سجن إيفين» لتورطه شخصيا في تعذيب وإعدام الآلاف من أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأنصارهم والجماعات المعارضة الأخرى.

ومنذ عام 1981 فصاعدا برزت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية باعتبارها بديلا حقيقيا وأكبر تهديد لجمهورية الملالي. وكان لا بد من القضاء عليها وتدميرها. ولتحقيق ذلك كان على المرشد الأعلى آية الله خميني نفسه أن يصدر فتوى لإضفاء الشرعية على عملية «الحل النهائي» في مجابهة المعارضة للولي الفقيه.

وانتهت الحرب الإيرانية العراقية في يوليو/ تموز 1988. وكان خميني قبلها يشجع على مواصلة الحرب «لتحرير القدس عبر كربلاء» مؤكدا على أنه سيواصل الحرب حتى آخر مبنى في طهران من أجل تحقيق ذلك. بيد أن إيران خسرت الحرب بسرعة فى ربيع وصيف عام 1988. ولم يكن لدى خميني خيار سوى قبول قرار مجلس الأمن الدولي بوقف إطلاق النار والذي سبق أن

رفضه منذ عدة سنوات حيث تحملت إيران خسائر فادحة. ووصف خميني قراره بـ«تجرع كأس السم.» وبعد الاعلان عن توقيف الحرب مباشرة توجه خميني لتصفية الحسابات مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية للمرة الأولى والأخيرة وذلك خوفا من ردود أفعال جماهرية لإسقاط النظام.

ويعتقد أن الفتوى صدرت في 26 يوليو/ تموز 1988 ومفادها أن «الأشخاص الموجودين في السجون في جميع أنحاء البلد ممن يصرون على دعمهم "للمنافقين" (المصطلح المهين المستخدم من قبل النظام بشأن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) هم يحاربون الله ومحكومون عليهم بالإعدام».[٣] وأمر خميني نجله أحمد في تعليمات مرتبطة بتلك القضية بـ«استخدام أي أسلوب يسرع تنفيذ حكم الاعدام».[٤] وشغّل هذا الأمر الصادر عن المرشد الأعلى فورا ماكينة الموت في كافة السجون بإيران وواصل «تطهير» البلد من «الكفار» و«المرتدين» بشكل تام حتى خريف عام 1988. وقد سمي هذا الجهاز رسميا بـ«لجنة العفو» بينما عرف بين السجناء بـ«لجنة الموت». و تم إيقاف زيارة السجون فضلا عن فرض تعتيم مطلق عما يجري في تلك الديار.

ورغم الستار الحديدي للرقابة الذي فرضه النظام ليضمن التعتيم الكامل للجريمة، تلقى الممثل الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في إيران البروفيسور رينالدو غاليندو بول (Reynaldo Galindo Pohl) اتصالات كانت تنبهه إلى عمليات الإعدام الجماعية الجارية. وحاول غاليندو بول زيارة إيران لكنه لم تقدم له الدعوة حتى يناير/ كانون الثاني 1990 بعد ما تبدد الدخان وتغطى المكان بالرماد. وكان في جدول أعماله اللقاء مع آية الله العظمى حسين علي منتظري الذي ذكر أنه أعرب عن قلقه إزاء ما كان يحدث للسجناء السياسيين ولكن هذا اللقاء لم يجر لأسباب مجهولة. وفي ديسمبر/ كانون الأول 2000 نشر منتظري مذكراته[٥] حيث كشف عن وثائق مروعة بشأن الفظائع المرتكبة في السجون بأمر أصدره المرشد الأعلى آية الله خميني.

---

[٣] نشر النص غير المؤرخ والمكتوب باليد باللغة الفارسية بين أولئك الذين تابعوا حالة حقوق الإنسان في إيران على نطاق واسع كما تم نشره على الموقع الإلكتروني لـ JVMI:
https://iran1988.org/khomeini-decrees-execution-of-steadfast-monafeqin-mojahedin-in-prisons/

[٤] رسالة خميني لنجله أحمد ردا على رسالة وجهها الأخير يسأل فيها: «هل يشمل حكم الإعدام المنافقين المحكوم عليهم بالسجن وقضوا فترة من محكوميتهم إلا أنهم مازالوا متمسكين بنفاقهم؟.»
https://iran1988.org/letter-of-ahamd-khomeini-to-his-father-and-the-latters-response/

[5] https://amontazeri.com/book/khaterat

انظر أيضا وكالة الأنباء الفرنسية (APS)، باريس، 15 ديسمبر/ كانون الأول 2000 – وفجّر هذا الأسبوع رجل الدين المنشق حسين علي منتظري الذي كان من المتوقع أن يخلف المرشد

وتحظى مذكرات منتظري بأهمية بالغة كونها جاءت من رجل كان في فترة الأحداث النائب الرسمي لخميني وثاني أعلى سلطة بين رجال الدين، ويقول في مذكراته:
«قلت لنفسي: "بعد كل ذلك، أنا نائب الإمام وشاركت في هذه الثورة"، إذا قتل رجل بريء، فأنا أيضا مسؤول عن ذلك».[٦]

وفي أغسطس/ آب 2016، تم نشر تسجيل صوتي لمنتظري لأول مرة يقر فيه بالمجزرة الوحشية بحق أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأنصارها في صيف عام 1988، كما كشف منتظري أن النظام كان يخطط للمجزرة منذ فترة طويلة، يقول: «(وزارة) المخابرات عزمت ارتكاب تلك (المجزرة) وقامت بالتمويل من أجلها، وكان أحمد (نجل خميني) قد أكد شخصيا لمدة ثلاث أو أربع سنوات (قبل المجزرة) على أن أعضاء مجاهدي خلق يجب إعدامهم جميعا، حتى أولئك الذين مجرد قرأوا صحف ومنشورات وبيانات "المنافقين"». ويضيف منتظري: «إن مجاهدي خلق ليسوا أفرادا بل يمثلون طريقة تفكير ورؤية، والمنطق يوجب الرد عليها بمنطق صواب، ولا يمكن إنهاؤه بالقتل بل أن القتل ينميه». وتكمن أهمية التسجيل الصوتي في أن مرتكبي هذه الجرائم أقروا بصراحة ولأول مرة بدورهم في التحريض على الجريمة وتنفيذها. وعقب الكشف عن التسجيل، قال مصطفى بورمحمدي العضو السابق في لجنة الموت و وزير العدل في حكومة روحاني: «نحن فخورون بتنفيذنا حكم الله في [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] ووقوفنا بقوة ضد أعداء الله والشعب والقتال ضدهم».[٧]

وفندت المعلومات المقدمة في مذكرات منتظري والتسجيل الصوتي الأخير[٨] الادعاءات التي أبلغت عنها أسر الضحايا باستمرار وأعطتها مزيد من الثقل والمصداقية، كما دعت المنظمات غير الحكومية الإيرانية والدولية باستمرار إلى إجراء تحقيق شامل ومستقل في أحداث صيف عام 1988 للتحقق من الجرائم والتأكد من كيفيتها ومدى انتشارها، وتحديد هوية مرتكبيها ومحاسبتهم.

الأعلى، قبلة سياسية بنشر مذكراته على شبكة الإنترنت وإثارة حرب إلكترونية مع القيادة في طهران.

[٦] نفس المصدر

[٧] وكالة أنباء تسنيم التابعة لقوة قدس المنتمية للحرس الثوري الإيراني IRGC، 28 أغسطس/ آب 2016.

[8] https://soundcloud.com/radiozamaneh/yakydru8jded

وفي هذا السياق، قررت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» أن تقوم بجمع المعلومات الموجودة من المصادر الموثوقة في تقرير وذلك من أجل:

أولا، ترسيخ ضحايا تلك الجرائم الشنيعة في الذاكرة العامة،

ثانيا، تذكير المجتمع الدولي بارتكاب جريمة ضد الإنسانية في إيران،

ثالثا، التأكيد على أن مرتكبي الجريمة يمكن التعرف عليهم وأن بعضهم يشغلون مناصب رئيسية في إدارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية في الوقت الحاضر (اعتبارا من فبراير/ شباط 2017).

رابعا، تذكير جميع المعنيين بأن القانون الجنائي الدولي ينص على مقاضاة الجناة، ويقف ضد الإفلات من العقاب ويعتبر أن الجرائم ضد الإنسانية لا يمكن التستر عليها.

خامسا، دعوة الأمم المتحدة إلى تشكيل لجنة تقصي الحقائق من أجل التحقيق في الأحداث المحددة التي وقعت عام 1988 والتي قتل خلالها آلاف السجناء وذلك بشكل منفصل عن القضايا الأخرى لحقوق الإنسان التي ترصدها حاليا الأجهزة الخاصة للأمم المتحدة.

ب. منهجية

مرت ثمانية وعشرون عاما (حتى فبراير/ شباط 2017) منذ أن أصدر آية الله خميني في إيران فتوى معلنا أن أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأعضاءها الذين كانوا في السجن في ذلك الوقت يشكلون تهديدا للجمهورية الإسلامية وعلى هذا النحو يعتبرون أعداء الله («محاربة»). وتشير السجلات التأريخية إلى أن هذه الفتوى تعد أوامر لاهوتية لإبادة أعداء الجمهورية الإسلامية في عام 1988 وبناء عليها أطلقت موجة من القتل الجماعي بحق السجناء السياسيين.

وأفادت التقارير أن آلاف السجناء أعدموا خلال فترة يوليو/ تموز إلى نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 مما يشكل انتهاكا للقانون والتزامات ايران بموجب القانون الدولي وقانون حقوق الإنسان. وأثارت هذه الإعدامات في ذلك الحين احتجاجا دوليا قصير الأمد. وقد تم الإعلان عنها جراء الإجراءات الخاصة التي كلفت بها الأمم المتحدة (الممثلون الخاصون والمقررون الخاصون وكذلك مجموعات العمل الموضوعية) ومن قبل وسائل الإعلام في جميع أنحاء العالم فضلا عن المنظمات الدولية غير الحكومية بما في ذلك منظمة العفو الدولية والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان. ولكن بعد فترة وجيزة ورغم ما بذلته أسر الضحايا وأقاربهم من الجهود الدؤوبة عبر تقديم الشكاوى للأجهزة المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، سرعان ما خرجت عمليات القتل الجماعي هذه في إيران من دائرة الضوء كما لم تعد تذكرها تقارير وسائل الإعلام الدولية حتى الفترة الأخيرة عندما قرر أحمد منتظري نجل آية الله الراحل حسين علي منتظري الذي اختير نائبا لآية الله خميني آنذاك، نشر تسجيل صوتي لوالده مع عدد من المسؤولين القضائيين المتورطين في المجازر الجماعية حيث يخالف تلك الإعدامات محذرا من أن التأريخ سوف يلاحق الجناة.

وأثناء تنفيذ واجبه كان الممثل الخاص للأمم المتحدة السالفادوري رينالدو غالينديوبول يعتقد أن أحد المصادر الأكثر موثوقية التي تقدم معلومات عن حالة حقوق الإنسان في إيران هي التقارير المطبوعة في الصحافة الإيرانية حيث أولى اهتماما كبيرا للصحافة الإيرانية التي كانت تنشر في ظل نظام الرقابة القائم آنذاك تقارير بموافقة السلطات. وهكذا وفيما يتعلق بعمليات الإعدام، اعتبرت الصحافة الإيرانية كمصدر موثوق للمعلومات، رغم أن الممثل الخاص سرعان ما اكتشف «أنه تم إصدار تعليمات رسمية لتقييد الإعلان عن مثل هذه القضايا، مما يحرمه من مصدر هام للمعلومات التي لا يمكن الخلاف حولها» (الوثيقة A/48/526، الفقرة 92.) وتمشيا مع ممارسة الممثل الخاص، سيعتمد هذا التقرير على وثائق إيرانية سواء كانت حكومية أو

غير حكومية كمصدر رئيسي للمعلومات للتأكد من الادعاءات المقدمة من جانب المصادر الأخرى.

وعلى مدى السنوات العشر الماضية شكل العديد من اللجان المخصصة لتقصي الحقائق والتحقيق من أجل تقييم بعض أخطر الحالات لانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني في جميع أنحاء العالم. ولم تؤد هذه الجهود إلى زيادة الوعي العام بشأن تقصي الحقائق والتحقيق فحسب، وإنما أبرزت أيضا أهمية دورها كآلية رئيسية لتنفيذ المعايير القانونية لحقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي، كما زادت المنظمات غير الحكومية ممارسة الضغوط بشكل كبير لدعم هذه البعثات والمهام.

وفي هذا السياق، تم بدء مبادرة جمع المعلومات المشتركة من قبل JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» باعتبارها لجنة مستقلة مخصصة مكلفة بالتحقق حول الوقائع والمعلومات ذات الصلة بعمليات الإعدام الجماعية المزعومة خلال صيف عام 1988 وقبله وبعده في إيران لتحديد ما إذا كانت الجرائم المزعومة جرت بالفعل وما إذا كانت القواعد الدولية ذات الصلة بالقضية انتهكت من قبل الحكومة أو أجهزتها.

وفي هذا التقرير جمعت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» معلومات موثوقة في سياق الحقوق والالتزامات الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي انضمت إليه إيران، كما استعرضت جميع المواد المنشورة سابقا المتاحة لها وأجرت مقابلات مع الناجين ممن لم يسمعوا من قبل أو لم يعكس وينشر أي من التقارير السابقة معلوماتهم. بالإضافة إلى ذلك جمعت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» معلومات جديدة لم تكن متوفرة في الماضي. وخلال النصف الثاني من عام 2016 نشرت معلومات جديدة تسلط مزيدا من الضوء على عمليات الإعدام في عام 1988 فضلا عن جهود النظام الرامية إلى تدمير جميع الأدلة على جرائمه وسيما تدمير المقابر التي يزعم أن آلاف ضحايا مجزرة 1988 دفنوا فيها بشكل جماعي.

وقد حالت الاعتبارات السياسية ومصالح الدول حتى الآن دون إجراء أي تحقيق فعال في عمليات الإعدام الجماعية المزعومة لصيف عام 1988 في إيران. وكانت الأمم المتحدة تدرك أن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان قد حدثت بالفعل في إيران وهي ما زالت قائمة. وهذا ما دفع الأمم المتحدة إلى تعيين ممثلين خاصين ومقررين خاصين لحالة حقوق الإنسان في ذلك البلد. وللأسف لم تسمح سياسة القوى آنذاك بإيجاد آلية قوية لمعالجة هذه المسألة.

وكان إجماع الأمم المتحدة وكما جاء في قرار لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان 54\1984 هو تكليف الممثل الخاص «بإقامة اتصالات مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وإجراء دراسة شاملة لحالة حقوق الإنسان في إيران اعتمادا على المعلومات التي يعتبرها ذات صلة بالأمر، بما في ذلك التعليقات والمواد المقدمة من قبل الحكومة». وبما أن حالة حقوق الإنسان في إيران قد اعترفت بأنها موضع اهتمام دولي، تستوجب تلقائيا دراسة مثل هذه الحالة تحقيقا شاملا في جميع جوانب الانتهاكات بما في ذلك طبيعة الجرائم المرتكبة وحجمها فضلا عن دور مرتكبيها. وتحظى مسألة تحديد هوية مرتكبي الجرائم ومحاسبتهم لما ارتكبوه من الجرائم بأهمية بالغة ولكن في هذه القضية حالت المصالح السياسية دون إدراج هذا الموضوع في جدول أعمال الأمم المتحدة.

ولعدم القيام بأية محاولات رسمية أخرى للتحقق من هذه المزاعم والكشف عن الحقيقة وعلى الأقل ومن أجل أسر الضحايا والتعاطف مع أحزانهم، بل والسعي إلى تحقيق العدالة من أجل منع الإفلات من العقاب ووقوع المزيد لهذه الحالات، أخذت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» التي تمثل أسر الضحايا على عاتقها، أولا جمع المواد المنشورة المتعلقة بالمجزرة المزعومة وتأليفها فضلا عن تسهيل حصول الجمهور على المصادر ذات الصلة بالقضية وثانيا لفت انتباه الأمم المتحدة إلى النتيجة للتذكير بأن الأمم المتحدة تأخرت للتحقيق في مثل هذه الإعدامات الجماعية خارج نطاق القانون وأن النسيان والإفلات من العقاب ليسا خيارا.

ولدى دراسة المواد الموجودة والشهود الباقين على قيد الحياة قامت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» بجمع معلومات موثوقة من المصادر ذات المصداقية كما سجلت الادعاءات والآراء التي قدمتها المصادر. ولا تشكل الاستنتاجات الواردة في هذا التقرير أحكاما بل مجرد تصنيف للمعلومات المعطاة في ضوء معايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا. وتبقى المعطيات والآراء التي تم جمعها من مسؤولية بمؤلفيها. وللتأكيد على حياد هذا التقرير وموضوعيته ولمنع أي تقييم شخصي للمعلومات المدونة حاولت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» أن تحتذي بالممارسات الجيدة التي اتبعتها «لجان التحقيق الدولية» السابقة أو «بعثات تقصي الحقائق». فجمعت معلومات مباشرة وأجرت مقابلات مع السجناء السابقين ممن نجوا من أحداث صيف عام 1988 في إيران. كما وثقت بيانات لأسر الضحايا وجمعت مختلف المعلومات المنشورة الحكومية وغير الحكومية والمصادر الإعلامية فضلا عن عمل الممثلين الخاصين للأمم

المتحدة والمقررين الخاصين المعنيين بحالة حقوق الإنسان في إيران، ساعية إلى إلقاء الضوء على ظروف تلك الأحداث وحجمها وأسبابها وعواقبها وآثارها.

وتستخدم بعثات تقصي الحقائق عموما أربعة معايير مختلفة عند صياغة النتائج التي توصلت إليها:

١. الأدلة «الدامغة» (أدلة قاطعة أو مقنعة للغاية)

٢.الأدلة «القوية» (أدلة صلبة جدا)

٣. الأدلة «الكافية» (أكثر تأييد من الأدلة المتناقضة)

٤. الأدلة «الأقل من الكافية» لايعتد بها

أما فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية، فقد اعتمدت في عدد من الحالات على معيار «الأساس المعقول لمباشرة التحقيق» واستخدمته كمعيار للتحقيق.

ويهدف هذا التقرير إلى توفير «الأساس المعقول لمباشرة التحقيق» بتقديم أدلة دامغة وحقيقية وكافية. وتعتبر الادعاءات غير المؤكدة أدلة غير كافية ولم يتم توثيقها.

ويعتبر تحديد هوية الأشخاص المشتبه في تورطهم في ارتكاب الانتهاكات واحدا من التحديات التي تعرضت لها بعثات تقصي الحقائق. وللضحايا والمجتمع الأوسع الحق في معرفة من هو المسؤول عن الفظائع. وفي الوقت نفسه، تدرك JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» المخاطر الناجمة عن اتخاذ قرار خاطئ أو تسمية شخص على أسس ضعيفة، لأنه تترتب على ذلك الأمر آثار واضحة على حقوق الشخص خاصة عندما تكون الجريمة المزعومة خطيرة. ولا شك في أنه من المهم حماية الأفراد من وصفهم بالخطأ بمرتكبي القتل والتعذيب وجرائم الحرب والإبادة الجماعية وما إلى ذلك، وهو سبب جعل JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» تطبق المعيار الأعلى للإثبات عند تحديد الأفراد. وتلتزم JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» بالاعتماد فقط على الأدلة الموثوقة التي لا تترك سببا يجعل الأمم المتحدة والوكالات الأخرى المكلفة أن لا يقوموا بالتحقيق بحيث أنه وإذا ما امتنعوا عن ذلك، فإنهم سيضعون مصداقيتهم على المحك.

ويهدف هذا التقرير إلى حث الأمم المتحدة على التحقيق في «مجزرة عام 1988» المزعومة في إيران ومساعدتها وزيادة الوعي الدولي بأن هذا الإجراء قد تأخر. وأقرت الأمم المتحدة في اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم

المرتكبة ضد الإنسانية بمبدأ يؤكد على أنه لا توجد فترة لتقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. كما لا يعتبر عامل الوقت سببا مقبولا لنسيان الملف. وأصبحت الآن الجرائم ضد الإنسانية تعرف عالميا بأنها غير قابلة للتقادم كما أنها ممكنة الخضوع لولاية القضاء العالمي. ولم تعد مسموحا بها ومقبولة من الناحيتين القانونية والأخلاقية وأن التغاضي عن الإفلات من العقاب هو مس بالعدالة الدولية.

ج. ملخص تنفيذي

لقد وثقت مصادر متعددة ذات مصداقية عالية الانتهاكات الجسيمة والموثوقة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية بما فيها الممثلون الخاصون للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمقررون الخاصون للأمم المتحدة والفرق العاملة التابعة للأمم المتحدة المعنية بمراقبة حالة حقوق الإنسان في إيران. وأكدت هذه المصادر أن الإعدامات الجماعية لآلاف السجناء السياسيين قد وقعت في الجمهورية الإسلامية الإيرانية في الفترة ما بين يوليو/ تموز و سبتمبر/ أيلول 1988.

ولا تزال عمليات الإعدام السياسية وغير السياسية بما فيها إعدام القاصرين مستمرة حتى الآن في إيران. وتمارس إيران أعلى نسبة الإعدام في العالم وهي لا تزال واحدة من البلدان النادرة التي تمارس الشنق العلني في الساحات العمومية.

وأفاد الممثل الخاص للأمم المتحدة البروفيسور رينالدو غالينديوبول الذي شملت ولايته فترة الثمانينات مرارا أن الإعدامات خارج نطاق القانون، دون محاكمة عادلة، والتعسفية بحق آلاف السجناء السياسيين القابعين في السجون في إيران وقعت قبل صيف عام 1988 وأثناءه بل بعده. ووفقا للخبراء يعتبر هذا القتل الجماعي أكبر جريمة جماعية ارتكبت بحق السجناء السياسيين منذ الحرب العالمية الثانية.

- وأفاد الممثل الخاص للأمم المتحدة التابع للجنة حقوق الإنسان أنه «وفقا للمعلومات المتوفرة لدى الممثل الخاص، فقد وقعت نحو7000 حالة إعدام في الجمهورية الإسلامية الإيرانية بين عام 1979 ونهاية عام 1985، ووفقا لبعض المصادر كان الرقم أعلى بكثيرمن ذلك» (E/CN.4/1987/23).
- وقد وثقت المعارضة الإيرانية وفي مقدمتها منظمة مجاهدي خلق الإيرانية قائمة تضم أكثر من 20000 ضحية، يحتمل أن الأغلبية الساحقة منهم قد أعدموا في تلك الفترة. وتشير المنظمة في منشوراتها إلى أن «ذلك يعد جزء صغير من جملة الاعدامات التي قد تبلغ مئة وعشرين ألف (120000) حالة.
- «وأكد الشهود ممن حضروا أمام الممثل الخاص أنه تم إلقاء القبض عليهم دون أي أمر قضائي وغالبا من قبل المجموعات التابعة للحرس الثوري، اعتقلو في منازلهم أو في الشارع، وفي بعض الحالات ألقي القبض عليهم وهم برفقة أفراد أسرهم بما فيه الأطفال

والرضع. ووصف الكثير منهم ظروف اعتقالهم بأنها وحشية حيث كانت مصحوبة بالضرب وأشكال أخرى من سوء المعاملة. كما لم يقدم للسجين أي إيضاح يبين سبب اعتقاله في معظم الحالات وفي حالات أخرى كانت الإيضاحات غامضة. وقضى البعض أشهرا أو في بعض الأحيان سنوات في السجن دون توجيه أي اتهام رسمي لهم. كذلك تم تقديم ادعاءات تؤكد على فترات طويلة من الحبس الانفرادي والحرمان من الزيارات العائلية» (E/CN.4/1987/23).

- وفي الفقرة 72 من التقرير المؤقت A/42/649 تم التأكيد على أن «الممثل الخاص توصل خلال جلسات الاستماع غير الرسمية مع مقدمي الشكاوى إلى القناعة الأخلاقية بأن الذين حضروا عنده يشيرون إلى وقائع مؤكدة حدثت لهم ولم تكن مجرد أوهام أو تلفيق موجه بدوافع سياسية أو دينية».

- ووفقا للمعلومات التي تلقاها الممثل الخاص في سبتمبر/ أيلول 1988 تم إعدام عدد كبير من السجناء، أعضاء الجماعات المعارضة خلال أشهر يوليو/ تموز وأغسطس/ آب وأوائل سبتمبر/ أيلول 1988. وأفيد بأن معظم الذين أعدموا كانوا أعضاء منظمة مجاهدي خلق. التقرير المؤقت (1988) A/43/705. وتظهر المعلومات التي تم الحصول عليها لاحقا أن عددا أكبر من السجناء أعدموا في الأشهر التالية كسياسة تطهيرية.

- «وفي يوليو/ تموز وسبتمبر/ أيلول 1988، تم الإعلان عن زيادة عدد الإعدامات خاصة السجناء من أعضاء مختلف الجماعات المعارضة. وتبرر عمليات الإعدام هذه القلق الدولي إزاء عدم التزام الحكومة الإيرانية بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بالحق في الحياة». التقرير المؤقت (1988) A/43/705.

- وهناك بينات تشير الى أن القتل الجماعي تم تنفيذه طبقا لفتوى أصدرها المرشد الأعلى للنظام آنذاك آية الله روح الله خميني جاء فيها: «بسم الله الرحمن الرحيم، من المحتوم أن الأشخاص الموجودين في السجون في جميع أنحاء البلاد ممن مازالوا ثابتين في دعمهم للمنافقين يعتبرون محاربين ويحكم عليهم بالإعدام».

- وتشير معلومات مقنعة إلى أن «لجنة العفو» المعروفة لدى المعارضة تحت عنوان «لجنة الموت» أصدرت وبشكل تعسفي أحكاما بالإعدام على جميع السجناء الذين رفضوا المثول أمام

التلفزيون الإيراني للتنديد بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية أو قطع علاقاتهم مع «منافقين» (وهي كلمة يستخدمها النظام لتشويه سمعة المعارضة).

- و تدل البيانات المتوفرة أن «لجنة العفو» - «لجنة الموت» - في طهران تضم أربعة أعضاء يشغلون حاليا مناصب هامة في التسلسل الهرمي لإدارة العدل الإيرانية. وشكلت لجان مماثلة في مراكز محافظات أخرى وبعض المدن الرئيسية الأخرى.

- أن القتل الجماعي للسجناء السياسيين ليس الجريمة الوحيدة ضد الإنسانية ارتكبها المسؤولون الإيرانيون. بل هناك جرائم أخرى بينها التعذيب المنهجي والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو الممسة بالحياء وبالكرامة والاضطهاد لأسباب أخلاقية ودينية وسياسية وثقافية والتمييز الممنهج والرسمي ضد المرأة والاغتصاب المنظم للنساء والفتيات في السجون واغتيال المعارضين خارج إيران.

- لم يقدم أي ضالع في القتل الجماعي المزعوم لعام 1988 أو في أية معاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أخرى في إيران إلى العدالة.

- واعتبر عدد من المحامين والمراقبين البارزين عمليات القتل الجماعي المزعومة في صيف 1988 في إيران وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة في السجون الإيرانية ترقى الى جرائم ضد الإنسانية.

- في 9 أغسطس/ آب 2016 وللمرة الأولى تم نشر تسجيل صوتي لآية الله العظمى حسين علي منتظري، نائب خميني آنذاك. يتضح من تصريحاته المسجلة أنه بعد أيام قليلة من بدء الإعدامات عبر منتظري عن موقفه معتبرا تلك الاعدامات أشد الجرائم الشنيعة التي ارتكبت في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. وفي نفس التسجيل، يسمع الجناة المزعومون وهم يعترفون بدورهم في ذلك القتل الجماعي تنفيذا لأوامر وصلت من أعلى المستويات.

- ويظهر أيضا هذا الشريط الصوتي أن المسؤولين في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، بينهم نجل خميني، كانوا يتابعون تنفيذ خطة الإعدام بحق جميع السجناء السياسيين ولا سيما أولئك الذين كانوا قد انضموا إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية لسنوات. وتشير الأدلة بما فيها المعلومات التي قدمها الناجون إلى أنه ومتزامنا مع قبول

وقف إطلاق النار في الحرب مع العراق والذي وصفه خميني بتجرع «كأس السم»، بدأت التمهيدات لتنفيذ المذبحة في السجون.

- وعقب هذا الكشف، اعترف المسؤولون الإيرانيون بالجريمة. على سبيل المثال وبشأن المجازر الجماعية أكد مصطفى بورمحمدي وزير العدل في حكومة روحاني علنا على أننا نفتخر بتطبيق أمر الله.

- وقدم مسؤولون سابقون آخرون أرقاما عن عمليات الإعدام. فأكد رضا مالك بعدما اختلف مع النظام وزج به في السجن لنحو 12 عاما على أنه كان قد حصل على ملفات تشير إلى إعدام ما لا يقل عن 33700 شخص. كما قال مهدي خزعلي وهو نجل آية الله صاحب المكانة البارزة والذي عمل في مكتب رئيس الجمهورية، إنه تم إبلاغه إعدام ما لا يقل عن 20000 من السجناء السياسيين في صيف عام 1988.[9] كما قدمت أسر الضحايا معلومات أكثر عن إحبائهم وعن المقابر الجماعية التي دفنوا فيها وتطالب الآن الأسر والأقارب المعنيين، بالكشف عن الحقيقة وانصاف الضحايا.

- وهناك العديد من مذكرات السجناء السياسيين السابقين تؤكد وتؤيد التقارير المقدمة للممثل الخاص للأمم المتحدة تعطي صورة أكثر وضوحا، بما فيها ممارسة التعذيب وإرغام السجناء على تقديم اعترافات كاذبة ومحاكمات اعتباطية وصورية لا تستغرق أكثر من بضع دقائق.

- ولعدم القيام بأي تحقيق رسمي ومستقل بشأن القتل الجماعي المزعوم والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة بحق السجناء وبالنظر إلى أن الحكومة الإيرانية كانت قد رفضت التعاون مع الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة بشأن هذه القضية، تم تأسيس JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» بهدف متابعة الشكاوى وتقديم النتائج إلى الأجهزة المختصة للأمم المتحدة والصحافة وذلك من أجل المطالبة بإنشاء لجنة تحقيق تابعة للأمم المتحدة للتحقيق في المجازر المزعومة.

---

[9] مهدي خزعلي المسؤول بالرئاسة السابق، Dorr TV، 26 أغسطس/ آب 2016.
http://www.dorrnews.com/?p=6261
(https://www.youtube.com/watch?v=J0okdDyHDMY)

د. الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمعارضة

أسئلة ينبغي طرحها

ينبغي أن يطرح أي تحقيق في مجزرة عام 1988 عددا من الأسئلة الأساسية المتعلقة بظروف الحدث ودوافعه وأهدافه. هل كان ذلك مجرد «أضرارا جانبية» مترتبة على الفوضى الناجمة عن نظرية خميني للدولة الإسلامية، أم أنه يعتبر عملا إرهابيا استخدمه رجال الدين لإبادة معارضيهم وإنقاذ نظام ثيوقراطي ينهار تحت وطأة متطلبات العصرنة ؟ هل هناك أدلة تثبت أنه كان إجراء متعمدا أو كان قرارا متحمسا ومتسرعا؟ ما هي المرحلة المبكرة التي تشير فيها الأدلة إلى أن الفظاعة كانت متصورة؟ هل كان هناك عنصر من التوقع للفظائع بين المسؤولين الآخرين في أية مرحلة من الأيام أو الأشهر أو السنوات السابقة؟ ويسلط هذا الجزء من التقرير الضوء على الظروف التي دفعت النظام إلى أن يتخذ إجراءات صارمة بشكل واسع النطاق ضد المعارضة منذ بداية الثورة الإسلامية في عام 1979 حتى مجزرة 1988.

نظرة على زحف خميني على الحكم

ولد روح الله موسوي خميني في 24 سبتمبر/ أيلول 1902 في عائلة من علماء الدين الشيعة في قرية خمين الإيرانية الصغيرة. في عام 1903 وبعد خمسة أشهر فقط من ولادة خميني قتل والده سيد مصطفى هندي حيث ترعرع في أحضان والدته وعمته. تتلمد في مدرسة دينية. وفي عام 1920 واصل دراساته الدينية في مدينة أراك. في عام 1923 انتقل إلى مدينة قم حيث بدأ تدريس مفاهيمه للدين الإسلامي. وفي عام 1963 اعتقل خميني لعدة أشهر بعد إلقاء خطاب انتقد فيه بعض سياسات الشاه. في عام 1964 تم اعتقال خميني وترحيله إلى تركيا. وفي عام 1965 قرر الإقامة في النجف بالعراق حيث بقي لمدة 13 عاما.

وخلال سنواته في المنفى، وضع خميني نظرية مثيرة للجدل بشأن الدولة، قائمة على تفسير غريب للإسلام، تعرف بحكم ولاية الفقيه (أو الحكم الأعلى من الفقيه الديني). درس نظريته لولاية الفقيه في مدرسة إسلامية بالنجف للإيرانيين غالبا. في عام 1978 وفي إجراء ميكيافيلي انتقل خميني إلى باريس عاصمة الجمهورية - العلمانية الديمقراطية - الفرنسية حيث بقي حتى عودته إلى إيران. اعتبر خميني العلمانية والديمقراطية كفرا (تخالف و تعارض ما أرسله الله). وأثناء إقامته في بلدية Neauphle-le-Château غربي باريس، دافع مرارا عن نفسه ضد الانتقادات الموجهة ممن اتهموه بأنه متعطش للسلطة كما تبين في التصريحات التالية.

تصريحات أدلى بها خميني قبل «الثورة»[10]

«الرغبة الشخصية والعمر وصحتي لا تسمح لي بأن يكون لي شخصيا دور في إدارة البلاد بعد سقوط النظام الحالي». - آية الله خميني (في مقابلة مع وكالة أنباء Associated Press، باريس، 7نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«أكدتُ مرارا وتكرارا أنه لا تتيح لي رغبتي ولا عمري ولا موقفي أن أحكم» - آية الله خميني (في مقابلة مع United Press، باريس، 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«لا أريد أن تكون السلطة أو الحكومة في يدي، أنا لا أرغب في الحكم الشخصي ». - آية الله خميني (في مقابلة مع صحيفة The Guardian، باريس، 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«لا أريد أن أكون قائدا للجمهورية الإسلامية ولا أريد أن تكون الحكومة والسلطة في يدي. أنا أقوم بإرشاد المواطنين لاختيار النظام وليس إلا». - آية الله خميني (في مقابلة مع مراسل قناة تليفزيونية نمساوية، باريس، 16 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«على المواطنين الإيرانيين اختيار أفراد مؤهلين وموثوق بهم ليعطيهم المسؤولية. ومع ذلك لا أقدر أنا شخصيا على قبول أي دور خاص أو مسؤولية خاصة». - آية الله خميني (في مقابلة مع صحيفة Le Journal، باريس، 28 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«بعد رحيل الشاه من إيران، لن أكون رئيسا أو لا يكون لي أي دور في القيادة. و تقتصر نشاطاتي فقط على توجيه وإرشاد المواطنين». – آية الله خميني (في مقابلة مع صحيفة Le Monde، باريس، 9 يناير/ كانون الثاني 1979)

---

[10] نشر الدكتور جلال متيني وهو أكاديمي إيراني"مجموعة من منتقيات من مختلف الخطابات لآية الله خميني والمتعاونين معه في السنوات الأولى من الثورة." أدرج مقاله «The Most Truthful Individual in Recent History» في مجلة إيرانشناسي العلمية (المجلد الرابع عشر، رقم 4، شتاء 2003) نشرت في ولاية ميريلاند - الولايات المتحدة الأمريكية بترجمة Farhad Mafie. ويقدم المقال عبارات متضاربة تم اقتناؤها عن تصريحات خميني قبل الثورة وبعدها. وجاءت في مقال ملاحظة تحذر من أن «اقتباسات وأقوال آية الله خميني الأصلية باللغة الفارسية غالبا ما تكون غير ملائمة من ناحية الصياغة وسيئة من ناحية التنظيم وغير صحيحة من الناحية النحوية. لذلك، من الصعب ترجمتها بأمانة». نشر في: http://iona.ghandchi.com/Matini.pdf

«لا يوجد الاضطهاد في النظام الإسلامي». - آية الله خميني (في مقابلة مع وكالة الصحافة الفرنسية، باريس، 25 أكتوبر/ تشرين الأول 1978)

«تعتمد حكومتنا الإسلامية على حرية الحوار والتعبير وسوف تعارض أي شكل من الرقابة». - آية الله خميني (في مقابلة مع وكالة أنباء Reuters، باريس، 26 أكتوبر/ تشرين الأول 1978)

«في الجمهورية الإسلامية تتم مراعاة حقوق الأقليات الدينية باحترام». - آية الله خميني (في مقابلة مع مراسل قناة تلفزيونية نمساوية، باريس، 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«في الحكومة الإسلامية لإيران تحظى وسائل الإعلام بالحرية في الإعلان عن كافة الوقائع والحقائق والأحداث في إيران، كما لدى المواطنين الحرية في تشكيل أي شكل من الأحزاب السياسية والتجمعات التي يرغبون فيها». - آية الله خميني (في مقابلة مع صحيفة Paese Sera الإيطالية، باريس، 6نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«سوف يكون مجتمعنا القادم مجتمعا حرا وسيتم تدمير جميع عناصر القمع والقسوة والقهر». - آية الله خميني (في مقابلة مع صحيفة Der Spiegel الألمانية، باريس، 7 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«في النظام الإسلامي القادم لإيران يمكن للجميع التعبير عن آرائهم وتجيب الحكومة الإسلامية على المنطق بالمنطق». - آية الله خميني (في مقابلة مع المراسلين الدوليين، باريس، 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«في الحكومة الإسلامية يتمتع جميع المواطنين بالحرية التامة ليحملوا أي نوع من الآراء». - آية الله خميني (في مقابلة مع مراقبة حقوق الإنسان - هيومن رايتس ووتش، باريس، 10 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«مقترحي لتأسيس حكومة إسلامية لا يهدف إلى العودة إلى الماضي. إني بقوة من أجل الحضارة والتقدم». - آية الله خميني (في مقابلة مع المراسلين الدوليين، باريس، 11 يناير/ كانون الثاني 1979، نقلته صحيفة اطلاعات الإيرانية كذلك)

«هذه المفردات التي سمعتموها بشأن النساء في الحكومة الإسلامية القادمة هي دعاية عدوانية جملة وتفصيلا. في الجمهورية الإسلامية تحظى النساء بالحرية التامة في تعليمهن وفي جميع الشؤون التي يعملن فيها وهن حرائر في جميع الشؤون كالرجال». - آية الله خميني (في مقابلة مع المراسلين من ألمانيا، باريس، 12 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«النساء في الجمهورية الإسلامية حرائر في اختيار نشاطاتهن ومستقبلهن وارتدائهن الملابس». - آية الله خميني (في مقابلة مع صحيفة The Guardian، باريس، 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 1978)

«لا ترغب طليعة رجال الدين الشعية أن تتدخل في شؤون الحكم في إيران». - آية الله خميني (في مقابلة مع وكالة الأنباء الفرنسية، باريس، 25 أكتوبر/ تشرين الأول 1978)

«في إيران الإسلامية سوف لن يحكم رجال الدين أنفسهم ولكنهم يراقبون ويدعمون قادة الحكومة فقط. وسوف يتم رصد حكومة البلاد على جميع المستويات وتقييمها وانتقادها علنا». - آية الله خميني (في مقابلة مع وكالة أنباء Reuters، باريس، 26 أكتوبر/ تشرين الأول 1978)

وبعد بضعة أشهر من انتقاله إلى باريس عاد خميني إلى إيران في 1 فبراير/ شباط 1979. ورحّب المواطنون الإيرانيون بعودته في البداية. وفي إيران بدأ خميني فورا يهيئ الأساس والأرضية للدولة الإسلامية التي كان قد بحث عنها. وكلف رجال الدين من المرافقين له صياغة دستور إسلامي. ثم بدأ اتخاذ خطوات تعسفية نحو بناء نظام قائم على إدراكه للإسلام المتطرف كما يمكن استنتاج ذلك من خلال:

تصريحات أدلى بها خميني بعد «الثورة»[11]

«هذه الأمة موجودة ورجال الدين موجودون أيضا. عليكم أن تعرفوا جميعا أنه في كل مكان بهذا البلد يمكن لرجال الدين إنجاز الواجب فقط. لا تظهروا الكثير من التعصب والإصرار على أنكم تريدون وضع رجال الدين إلى جانب. ماذا فعلتم لبلدكم طيلة كل هذه السنوات بحيث أنكم تقولون الآن ينبغي لرجال الدين أن لا يكونوا مسؤولين؟ قدروا هؤلاء رجال الدين. إنكم لا تفهمون بشكل صحيح! إذا ما تضعون هذه المجموعة إلى جانب، فلن يبقى اسم ولا علامة من الإسلام. تصورا أن واحدا من رجال الدين فعل شيئا خاطئا في مكان ما. لماذا يسمح لكم أن تفعلوا شيئا خاطئا ولكن لا يسمح لبعض رجال الدين أن يفعل أي شيء خاطئ؟» - آية الله خميني (في اجتماع مع البرلمان الإسلامي، جماران، طهران، 27 مايو/ أيار 1981)

---

[11] *Ibid* (نفس المصدر), Dr. Jalal Matini, «The Most Truthful Individual in Recent History»

«لا تستمعوا إلى الذين يتحدثون عن الديمقراطية. إنهم ضد الإسلام قاطبة. إنهم في صدد أخذ الأمة بعيدا عن مهمتها. سوف نكسر جميع الأقلام السامة لهؤلاء الذين يتحدثون عن القومية والديمقراطية ومثل هذه الأشياء». - آية الله خميني (في اجتماع مع الطلاب والمعلمين الإيرانيين، مدينة قم، 13 مارس/ أيار 1979)

«وتعارضنا تلك المجموعة التي تعارض الإسلام. بنفس القبضة التي دمرنا النظام (نظام الشاه)، سوف ندمر تلك المجموعة أيضا (مجاهدو خلق). انتبهوا إلى بياناتكم. توبوا من كتاباتكم. أنا أحذركم من أنه لا يزال لديكم الوقت للتوبة». - آية الله خميني (في حديث في مدرسة فيضية، مدينة قم، 5 يونيو/ حزيران 1979)

«المثقفون والكتاب وأولئك الذين لديهم معلومات وأفكار، تلاحظون بعضا منهم يأخذون أقلامهم وباسم الديمقراطية يكتبون كل ما يريدون وهم يتسببون في الخلافات. يجب على هذه المجموعة المسماة بالمثقفين إصلاح أنفسهم. كل ما نعاني منه هو آت من جانب هذه المجموعة من المثقفين والقضاة. ما نعانيه هو بسببهم». - آية الله خميني (في حديث في مدينة قم، 23 يوليو/ تموز 1979)

«علينا أن نحذر هؤلاء المثقفين من أنه إذا لم يتوقفون عن التدخل، فسوف يتم سحقهم. نحن تعاملنا معكم بلطف حتى ربما تتوقفون عن خباثتكم، وإذا ما لا تتوقفون، فسيكون لدينا الكلمة الأخيرة. يجب على هؤلاء المتعاونين مع أمريكا وغيرهم أن يعرفوا أنه يمكننا وفي غضون ساعات قليلة رميهم إلى سلة المهملات للفناء في أي يوم نود فيه أن نفعل ذلك». - آية الله خميني (في حديث مع المواطنين الإيرانيين، 8 أغسطس/ آب 1979)

«يجب على أولئك الذين يشكلون جبهات سياسية أن يوقفوا أنشطتهم. لو كان من البداية، كما هو الحال في الثورات الأخرى بالعالم، تم حرق عدة آلاف من هؤلاء الأفراد الفاسدين وقطع رؤوسهم، لانحلت المشاكل. سوف نسمح لطرف واحد أو أكثر بالعمل إذا ما عملوا بشكل صحيح. ولكننا نعلن أنه ممنوع على البقية. ولن نعود نسمح بنفس الحرية التي كنا نعطيها ولا يمكننا أن نسمح لهذه الأطراف بمواصلة أنشطتها. وفقا للقانون الديني، لا يمكننا منحهم المهلة. قانونيا، ليس من الصحيح إعطاء المهلة. لقد ارتكبنا الأخطاء عندما أعطينا الحرية. لا يمكننا التعامل مع هذه الحيوانات الوحشية بلطف. ولن نعود نسمح بتوزيع أي من كتاباتهم في البلد، سوف ندمر كتاباتهم. وعلينا أن نتعامل معهم بقسوة وسوف نتعامل معهم بقسوة». - آية الله خميني (في اجتماع مع أعضاء منتخبين للبرلمان، مدينة قم، 18 أغسطس/ آب 1979)

«بعد الثورة تركت الحدود مفتوحة. كانت الأقلام حرة وكان التعبير حرا وكانت الأحزاب السياسية حرة. رغم أن هؤلاء الأشخاص ليسوا مسلمين كان من المفترض أنهم بشر على الأقل، ولكن الآن من الواضح أنهم دمى أجنبية. بالنسبة لنا أن هوية هؤلاء الكتاب وهوية هذه الأحزاب السياسية وهوية هذه العبارات الجميلة والفارغة واضحة جدا الآن، ولن نعود نعطي الحرية. هؤلاء الأشخاص ليسوا من النوع الذي سوف يوقفون أنشطتهم بالنصيحة فقط، علينا أن نتعامل معهم بقسوة». - آية الله خميني (في حديث في مدرسة فيضية، مدينة قم، 19 أغسطس/ آب 1979)

«الذين يحاولون جلب الفساد والدمار إلى بلدنا باسم الديمقراطية سوف يتعرضون للقمع. هم أسوأ من يهود بنيقريظة ويجب شنقهم. نحن سوف نقمعهم بأمر الله ودعوة الله للصلاة». - آية الله خميني (في حديث في مدرسة فيضية، مدينة قم، 30 أغسطس/ آب 1979)

«أولئك الذين لم يصوتوا لصالح الجمهورية الإسلامية، يريدون النظام السابق. أولئك الذين يقاطعون الانتخابات حتى لا أحد يصوت للجمهورية الإسلامية هم مشاغبون. سوف نعاملهم مثل الأعداء وسوف نقمعهم. إنكم أعداء عندما تريدون اثارة المشاكل. إنكم أعداء عندما تتآمرون ضد الإسلام وضد البلد. سنخضع حالات ذهابكم وإيابكم للمراقبة. لقد أبلغنا بأنكم على التواصل مع أولئك الذين يرغبون في إعادة بلدنا إلى نظامه السابق. الآن وبعد أن تم إثبات مؤامرتكم، نحن سوف نقضي عليكم جميعا. إذا لم توقفوا شركم، فسوف نحشد حشدا أكبر. ونحن سوف ننظفكم جميعا. لن نسمح لكم، مجموعات من الأشخاص الفاسدين بالبقاء ومواصلة أنشطتكم». - آية الله خميني (في رسالة في نهاية احتفال شهر الصيام الإسلامي، 3 سبتمبر/ أيلول 1979)

«عليكم جميعا طاعة الجمهورية الإسلامية، وإذا لم تقوموا بذلك، فسوف تتلاشون جميعا». - آية الله خميني (في خطاب أمام ضباط القوات الجوية الإيرانية، مدينة أصفهان، 19 سبتمبر/ أيلول 1979)

«يشبه أولئك الذين ضدنا بالأورام السرطانية التي تحتاج إلى إزالتها جراحيا. وإلا، فإنها سوف تفسد كل شيء». - آية الله خميني (في حديث مع النواب من مدينتي تبريز وقم، 19 سبتمبر/ أيلول 1979)

«هذه الكتابات وهذه الخطب وهذه الأنشطة الخاطئة وهذه البرامج الديمقراطية هي ردة عن الإسلام. كل هذه الأصوات هي الكفر والإلحاد». - آية الله خميني (في حديث مع النواب من مدينتي تبريز وقم، 19 سبتمبر/ أيلول 1979)

«علينا أن نحدد من لا يتوافقون مع الإسلام والحركة الإسلامية من خلال مقالاتهم وخطبهم وأنشطتهم. عليكم أنتم رجال الدين، والحمد لله، من لهم السيطرة على الأمة الإسلامية، أن تحذروا الناس من الشياطين الذين ينظمون التجمعات والمحاضرات. إنهم يخافون جميعا من شيء واحد وهو الإسلام. قد ينتقدون أشياء كثيرة، ولكن النقطة الرئيسية هي أنهم يهاجمون الإسلام نفسه. أقلامهم هي نفس الحراب القديمة التي أصبحت مثل الأقلام... [هكذا وردت (sic)]. وعليهم جميعا أن يفهموا أنه مادام هناك منبر ومحراب، وطالما هؤلاء الواعظون الدينيون [أي الملالي] موجودون، فلا يستطيعون أن يفعلوا أي شيء. لجميعكم من يعارضوننا، أوصيكم أن لا تتجمعوا كثيرا ولا ترسلوا الكثير من المنشورات ولا تنشروا كثيرا. هل أصبحتم الآن شجعان بقدر كاف كي تتجازفوا؟ سوف أوجه الصفعة على أفواهكم. هل تعتقدون أنكم أقوياء؟ أوقفوا كل هذه الكلمات وكل هذا الهراء». - آية الله خميني (أمام مجموعة من رجال الدين، مدينة قم، 22 أكتوبر/ تشرين الأول 1979)

«في الثورة التي تحققت في إيران، كان المواطنون يصرخون أنهم يريدون الإسلام، لم ينهض هؤلاء المواطنون ليحظى بلدهم بالديمقراطية». - آية الله خميني (في اجتماع مع هيئة الإذاعة والتلفزيون للجمهورية الإسلامية، مدينة قم، 10 ديسمبر/ كانون الأول 1979)

«وهؤلاء المجرمون الذين ألقي القبض عليهم ليسوا متهمين ولكن تم إثبات جرائمهم. علينا فقط إثبات هويتهم ثم قتلهم جميعا. ولا حاجة إلى المحاكمة على الإطلاق. ولن يكون التراحم معهم مسموحا. نحن نعتقد أن الطرف المذنب لا يحتاج إلى المحاكمة ولا بد من قتلهم». - آية الله خميني (في رسالة موجهة للشعب الإيراني، 30 يونيو/ حزيران 1980)

تقدم تعليقات خميني المذكورة أعلاه بوضوح الحالة التي نفذت فيها الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وعمليات الإعدام الجماعية في السنوات الاحقة. وفي الواقع أن هذه التعليقات تبين أن ما حدث في إيران في الثمانينات واستمر حتى الآن لم يكن تلقائيا ولا يتعلق بأي عمل من قبل هذه الجماعة أو تلك المجموعة. كان كل ذلك طبقا لما كان خميني قد كتبه في كتابه «الحكومة الإسلامية».

تداعيات «الثورة الإسلامية»

وضعت الثورة الإيرانية عام 1979 الحد لعصر الملكية. وسرعان ما أدرك الإيرانيون الذين رحبوا بهذا التغيير في البداية، أن حقوقهم وحرياتهم الأساسية تم تقويضها بسرعة وأن ديكتاتورية ثيوقراطية تم إنشاؤها من قبل مجموعة من رجال الدين المتعصبين تحت قيادة خميني.

بمجرد وصول خميني الى السلطة نسي التعاطف مع صرخات المجموعات الديمقراطية مثلما فعل الشاه مع صرخات خميني للإصلاح. وكان أول إجراء قام به خميني هو ادخال تعليم عقائده المتطرفة في المدارس العامة وفرض قانون ارتداء الملابس الأصولية والذي تلقى احتجاجات واسعة النطاق من قبل النساء الإيرانيات. في غضون أشهر من الثورة، بدأت السلطات بإغلاق الصحف المستقلة وفي خطوة غير مسبوقة قرر خميني في يونيو/ حزيران 1980 إغلاق جميع الجامعات الإيرانية تحت ذريعة الثورة الثقافية. وفي الحقيقة كانت ساحة الجامعات آنذاك الأساس المركزي لتجنيد الجماعات العلمانية. وبعد فترة وجيزة بدأ النظام الجديد حملة لإعدام المعارضين وذلك تزامنا مع التأكد من أن رجال الدين الموالين لمعتقدات خميني احتلوا مراتب الحكومة من أصغر بلدة وعلى طول الطريق إلى مكتبه.

كما شهد إعطاء السلطة لرجال الدين إنشاء العديد من القوات الأمنية الرسمية وشبه الرسمية التي لعبت دورا رئيسيا في قمع أي شكل من أشكال المعارضة وذلك إلى جانب الحزب الجمهوري الإسلامي. وتضم تلك القوات الحرس الثوري والباسيج واللجان («كميته» - Komiteh) وحزب الله. وعلاوة على ذلك أصبح خميني يؤكد أن الأفكار التي بنت الجمهورية الاسلامية يجب أن يتم «تصديرها.»

التسلسل الزمني لأهم الأحداث

16 يناير/ كانون الثاني 1979	هروب الشاه وعائلته من إيران في خضم الانتفاضات المستمرة في كل أنحاء البلاد
21 يناير/ كانون الثاني 1979	إطلاق سراح السجناء السياسيين بينهم زعيم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية مسعود رجوي بعد هروب الشاه بأسبوع واحد
1 فبراير/ شباط 1979	عودة خميني إلى إيران من المنفى
4 فبراير/ شباط 1979	تعيين مهدي بازركان رئيسا للورزاء للحكومة المؤقتة لإيران من قبل خميني
12 فبراير/ شباط 1979	تكليف لجان الثورة الإسلامية (Khomitehs)
18 فبراير/ شباط 1979	تأسيس الحزب الجمهوري الإسلامي من قبل رجال الدين يشملون محمد بهشتي ومحمد جواد باهنر وعلي خامنئي و عليأكبر

	هاشمي رفسنجاني وعبدالكريم موسوي أردبيلي
1 إبريل/ نيسان 1979	إعلان الجمهورية الإسلامية بعد إجراء استفتاء عام
5 مايو/ أيار 1979	تأسيس الحرس الثوري الإيراني بقرار أصدره خميني
5 يونيو/ حزيران 1979	إشارة مبكرة إلى الانقسام بين خميني والمثقفين غير الدينيين. وسأل خميني في خطاب أدلى به يقول: «من هم الذين يرغبون في تحويل حركتنا الإسلامية من الإسلام؟... أيها المثقفون، لا تكونوا مثقفين على النمط الغربي، المثقفون المستوردون».[12]
14 يونيو/ حزيران 1979	إصدار المشروع الأولي الرسمي للدستور. ينص مشروع الدستور على أن مجلس صيانة الدستور قادر على استخدام الفيتو للتشريعات غير الإسلامية.
15 يونيو/ حزيران 1979	هجوم خميني ضد المجموعات الليبرالية والديمقراطية باعتبارها «المناهضين للثورة» ضد الإسلام. وكانت المجموعات قد دعت إلى انتخاب مجلس تأسيسي من أجل كتابة دستور جديد. «لا حاجة إلى "القضاة الغربيين" لكتابة الدستور، فقط "الأعضاء النبيلة من رجال الدين"».[13] «بدأت حملة نشر فكرة ولاية الفقية» التي هي غير معروفة فعلا لدى معظم الإيرانيين حتى الآن[14].
17 يونيو/ حزيران 1979	تأسيس «جهاد البناء» بأمر صادر عن خميني

[12] Said Amir Arjomand, «The Turban for the Crown» (1988), p.137
[13] Baqer Moin, «Khomeini: Life of the Ayatollah» (2000), p.217
[14] Baqer Moin, «Khomeini: Life of the Ayatollah» (2000), p.218

7 أغسطس/ آب 1979	آيندكان «الصحيفة اليومية بأكبر عدد الإصدار» في إيران، ولكنها «كانت تحرض ضد ولاية الفقيه» تم حظرها وذلك بموجب قانون الصحافة الجديد لـ«السياسات والنشاطات المعادية للثورة».[15]
10 أغسطس/ آب 1979	خميني يشجب معارضي مجلس الخبراء والمدافعين عن صحيفة آيندكان ويطلق عليهم «الحيوانات الوحشية» ويقول: «لن نعود نتسامح معهم... بعد كل ثورة يتم إعدام وحرق عدة آلاف من هذه العناصر الفاسدة في الأماكن العامة... وسوف نقوم بإغلاق جميع الأحزاب باستثناء واحد أو عدد قليل من الأحزاب التي تعمل بطريقة سلمية».[16]
12 أغسطس/ آب 1979	مزيد من المظاهرات. تنظم الجبهة الوطنية الديمقراطية مظاهرات جماهيرية احتجاجا على إغلاق الصحف مثل آيندكان. وتعرضت المظاهرة لـ«هجوم عنيف من قبل بلطجيي حزب‌الله». وبعد ذلك بوقت قصير، تم إصدار مذكرة اعتقال زعيم الجبهة الوطنية الديمقراطية.[17] ويصاب المئات بجروح جراء الحجارة والهراوات والسلاسل والقبضات الحديدية. وفي اليوم التالي، هاجم أنصار خميني مكاتب المجموعات اليسارية وسلبوها ردا على المظاهرات.[18]
15 أغسطس/ آب 1979	انتفاضة في مدينة باوه في المنطقة الكردية
18 أغسطس/ آب 1979	اجتماع مجلس الخبراء لصياغة دستور جديد

[15]Keyhan, 20-21.8.78, quoted in Aasghar Schirazi, 'The Constitution of Iran',1988, p.51 (closing of Ayandegan). In the next three days 41 newspapers and periodicals were banned under the press law.

[16] من كلمة أمام أعضاء مجلس الخبراء، وردت في Moin، «Khomeini» ، الصفحة 219

[17] Moin, «Khomeini» (2000), pp.219-20

[18] The New York Times, 13 August 1979

9 سبتمبر/ أيلول 1979	وفاة محمود طالقاني رجل الدين الثوري الكبير وعضو المجلس الثوري. كان طالقاني صديقا للطلاب والمثقفين وخاصة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ويعتبر آية الله الثاني الأكثر شعبية بعد خميني. وكان ينتقد سلوك النظام الجديد.
14 أكتوبر/ تشرين الأول 1979	مجلس الخبراء يوافق على مشروع الدستور الجديد الذي يخصص لخميني منصب الولي الفقيه (المرشد الأعلى) والذي يتضمن «قيادة القوات المسلحة».
4 نوفمبر/ تشرين الثاني 1979	بداية أزمة الرهائن في السفارة الأمريكية
2 ديسمبر/ كانون الأول 1979	خميني يصبح قائدا مطلقا ولمدى الحياة
ديسمبر/ كانون الأول 1979	إجراء الاستفاء العام للموافقة على الدستور الجديد
يناير/ كانون الثاني 1980	منع مسعود رجوي، مرشح منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في الانتخابات الرئاسية، من الترشح بعد قرار أصدره خميني، لأن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية لم تصوت لصالح الدستور.
25 يناير/ كانون الثاني 1980	انتخاب أبوالحسن بنيصدر أول رئيس للجمهورية الإسلامية الإيرانية
15 مارس/ آذار 1980	الجولة الأولى من الانتخابات للبرلمان الإسلامي الأول. الحزب الجمهوري الإسلامي يحشد شبكته بين رجال الدين واللجان («كميته») والحرس الثوري. حزب الله يهجم على تجمعات ومكاتب الأحزاب المعارضة وفي المقام الأول منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.[19]

[19] Moin, «Khomeini» (2000), p.234

21 مارس/ آذار 1980	«الثورة الثقافية» تبدأ. يندد خميني في خطابه بمناسبة السنة الجديدة الإيرانية بـ«الجامعات الإمبرالية» حيث يعلم ويدرس هؤلاء «من يتخفون وراء الغرب» ويعلن أن الجامعات يجب أن «تصبح إسلامية».[20]
12 يونيو/ حزيران 1980	تشكيل الجهاد الجامعي بقرار أصدره خميني و«الثورة الثقافية» من أجل أسلمة الجامعات
يونيو/ حزيران 1980	خميني يهجم في خطابه الرئيسي عبر بث إذاعي على منظمة مجاهدي خلق الإيرانية معلنا أن المنظمة المعارضة هي «العدو الرئيسي.» وقال: «ليس عدونا الولايات المتحدة ولا الاتحاد السوفيتي ولا كردستان، بل يجسلون هنا في طهران أمام أعيننا».[21]
يوليو/ تموز 1980	أسلمة بيروقراطية البلد تبدأ. إعفاء نحو2000 معلم وحوالي 8000 ضابط عسكري من مناصبهم.
22 سبتمبر/ أيلول 1980	بداية الحرب الإيرانية العراقية التي استمرت 8 سنوات
20 يناير/ كانون الثاني 1981	إطلاق سراح الرهائن الأمريكان بعد 444 يوما في الأسر
مايو/ أيار 1981	مظاهرة بمشاركة 150000 شخص من قبل أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ضد الهجمات المتزايدة من قبل الباسيج ضد أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.
20 يونيو/ حزيران 1981	مجاهدي خلق الإيرانية تنظم مظاهرة احتجاجية بمشاركة نصف مليون شخص في طهران. يفتح الحرس الثوري الإيراني النار

[20] Cheryl Benard & Zalmay Khalilzad, «The Government of God» (1984), p.116

[21] «Enemies of the Ayatollahs» by Mogammad Mohaddessin, Zed Books, London, 2004

	على المظاهرة وقتل وجرح المئات. تبث إذاعة الحكومة فتوى أصدرها خميني تحظر منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.
20 يونيو/ حزيران 1981	بداية الإعدامات الجماعية
21 يونيو/ حزيران 1981	عزل بني صدر
21 يونيو/ حزيران 1981	الصحف الحكومية تنشر صور المعدومين مطالبة عوائلهم بتحديد هويتهم.

صياغة الدستور

من أجل منع القوى الديمقراطية من المشاركة في عملية صياغة الدستور الجديد، قرر خميني وبدلا من «مجلس تأسيسي»، لا بد من تأسيس «مجلس خبراء للدستور» مكون من 73 عضوا للإشراف على نظام الحكم الجديد. واشتكى المنتقدون من «التلاعب بالأصوات والعنف ضد المرشحين غير المرغوب فيهم ونشر معلومات كاذبة» استخدم من أجل إنتاج مجلس يسيطر عليه رجال الدين الموالون لخميني بأغلبية ساحقة».[22]

وكانت الهيئة المكونة من 73 عضوا تضم 55 من رجال الدين بينهم 50 مرشحا من الحزب الجمهوري الاسلامي. ورفض الآن خميني (والمجلس) مشروع الدستور - رغم تعديله - وأعلن خميني أن الحكومة الجديدة يجب أن تبنى «على الإسلام مئة بالمائة».[23]

وأدخل المجلس تغييرات كبيرة على مسودة الدستور لوضع الأسس لحكومة يسيطر عليها رجال الدين الإسلاميون. فضلا عن تعيين منصب الرئيس، يضم الدستور الجديد تخصيص أقوى منصب للزعيم الديني الأعلى (الولي الفقيه) لخميني[24] مع السيطرة على الأجهزة العسكرية والأمنية والسلطة لتعيين العديد من كبار المسؤولين في الحكومة والقضاء. وزاد عدد رجال الدين في مجلس صيانة الدستور ومنحهم قوة أكثر والسيطرة على الانتخابات[25] فضلا عن القوانين التي أقرتها السلطة التشريعية. كما أفادت الأنباء أنه تمت الموافقة على الدستورالجديد من خلال الاستفتاء العام ولكن بمزيد من المعارضة وإقبال أقل.

---

[22] Moin, «Khomeini» (2000), p.218
[23] Shaul Bakhash, «Reign of the Ayatollahs» (1984), pp.74-82
[24] Manou & Associates Inc, «Iranian Government Constitution, English Text», iranonline.com, Retrieved 18 October 2014.
[25] Articles 99 and 108 of the Constitution

الحزب الجمهوري الإسلامي

تم تأسيس الحزب الجمهوري الإسلامي بأمر صادر عن خميني بعد أسابيع من ثورة 1979 فقط. وكان مؤسسو الحزب كلا من محمد جواد باهنر ومحمد بهشتي وعلي أكبر هاشمي رفسنجاني وعلي خامنئي وعبد الكريم موسوي أردبيلي. وتميز الحزب بـ«الحضور القوي لرجال الدين فيه وولائه لخميني وعدائه الشديد للحركات السياسية الليبرالية ورغبته في دعم المنظمات الثورية» نظير اللجان («كميته»). كما دعم السيطرة الحكومية على المشاريع الرأسمالية الكبيرة وترسيخ الثقافة الإسلامية والنظام الجامعي الاسلامي.[26] كما استخدم الحزب من أجل الاستئثار بالسلطة في الحكومة الثيوقراطية الإيرانية ما بعد الثورة. وفي صراعه مع المعارضين المدنيين استخدم الحزب علاقاته مع الحرس الثوري والعناصر شبه العسكرية لحزب الله.

اللجان («كوميته» - Komiteh)

دخلت لجان الثورة الإسلامية - تعرف في إيران بـ«كميته» - حيز الوجود خلال مرحلة الثورة. وقامت العناصر المسلحة للجان بمصادرة ممتلكات من اعتقدت بأنهم معادون للثورة واعتقلتهم. وفي طهران وحدها كانت هناك 1500 لجنة تم إنشاؤها بعد الثورة. وبالتأكيد كان هناك صراع بين اللجان وباقي مصادر السلطة وخاصة الحكومة المؤقتة.[27] وعين خميني آية الله مهدوي كني مسئولا عن اللجان[28] التي عملت بمثابة «العيون والآذان» للنظام الجديد. ويعزي المنتقدون «الاعتقالات الاعتباطية العديدة والإعدامات ومصادرة الممتلكات» إلى اللجان.[29] وفي عام 1991 تم دمجها مع الشرطة التقليدية في منظمة جديدة تعرف باسم «قوات الأمن للبلاد».[30]

الحرس الثوري الإيراني (IRGC)

تم تأسيس الحرس الثوري بقرار أصدره خميني في 5 مايو/ أيار 1979 «من أجل حماية الثورة من القوى المعادية والمخربة»[31]، أي كثقل موازن لكل من المجموعات المسلحة اليسارية والجيش الإيراني الذي كان يشكل ركيزة قوة الشاه. وتم ابتداء تجنيد و تدريب حوالي 6000 شخص.[32] واستمرالحرس الثوري في النمو وتحول إلى قوة عسكرية «شاملة» بسلاح جوي و «فروع للقوات البحرية». وينطوي عملها على واجبات عسكرية تقليدية ومساعدة

---

[26] Shaul Bakhash, «Reign of the Ayatollahs» (1984), p.67
[27] Shaul Bakhash, «Reign of the Ayatollahs» (1984), p.57
[28] Said Amir Arjomand, «The Turban for the Crown» (1988), p.135
[29] Moin, «Khomeini» (2000), p.211
[30] Schirazi, «The Constitution of Iran» (1997), p.152
[31] Moin, «Khomeini» (2000), p.211-2
[32] Bakhash, «Reign of the Ayatollahs» (1984), p.63

«القوى الإسلامية» في الخارج مثل حزب الله اللبناني والأمن الداخلي، بما في ذلك قمع أعمال الشغب جراء التصرفات "غير الإسلامية" من قبل الساخطين من أفراد المجتمع.[33]

الباسيج

تأسس «باسيج المستضعفين» بأمر من خميني في عام 1980 وتم تنظيمه من قبل الحرس الثوري. ويعتبر الباسيج مجموعة شبه عسكرية محلية لاتزال موجودة. وكان الباسيج يستخدم بشكل روتيني في السنوات التي تلت الثورة للهجوم على المتظاهرين المعارضين ونهب مكاتب الصحف للمعارضة ممن يعتقد أنهم أعداء الثورة.[34]

حزب الله الإيراني

تكون حزب‌الله من «البلطجيين العنيفين» ممن هاجموا المتظاهرين ومكاتب الصحف المنتقدة لخميني، ثم ضيقوا الخناق على مجموعة أوسع من الأنشطة التي اعتبرت غير مرغوب فيها لأسباب «أخلاقية» أو «ثقافية».[35] ولم يكن حزب الله منظمة مستقلة ذات تنظيم محكم، بل كان قد تشكلت من مجموعات تربطها علاقات رخوة تتمحور عادة حول المسجد.[36] وقد رفض من كانوا في الحزب الجمهوري الإسلامي في الأيام الأولى للثورة الارتباط بحزب الله بحجة أن التظاهرات التي كان يقودها كانت الإرادة التلقائية للمواطنين الذين لا تسيطر عليهم الحكومة. غير أنه في الواقع كان حزب الله تحت اشراف «شاب تحت رعاية خميني» وهو حجة الإسلام هادي غفاري.[37]

بداية النضال الكردي

ينتمي معظم الأكراد الإيرانيون إلى الطائفة الإسلامية السنية على نقيض الإسلام الشيعي المعتنق من طرف الأغلبية الايرانية. ورغم مشاركتهم في الثورة التي أطاحت بالشاه، سرعان ما شعروا بالخيبة جراء حقيقة أن ممثليهم منعوا من الانضمام إلى النظام الجديد بسبب مذهبهم السني. وفي الأساس، حرم الأكراد من الحقوق السياسية المتساوية في ظل النظام الدستوري الإيراني الجديد.

---

[33] Sandra Mackey, «The Iranians» (1996), p.371
[34] Nikki R. Keddie, «Modern Iran» (2003), p.275
[35] Schirazi, «Constitution of Iran» (1987), p.153
[36] Schirazi, «Constitution of Iran», (1987) p.153
[37] Moin, «Khomeini» (2000), p.211

بدأت الاحتجاجات المطالبة بحقوق أكبر للأكراد منذ مارس/ آذار 1979 في محافظة كردستان شمال غربي إيران. وفي منتصف أغسطس/ آب 1979 بدأت انتفاضة كردية كبيرة في بلدة باوه. وأمر خميني الحرس الثوري بسحق تلك الانتفاضة ونظيرها في كل من مدن مهاباد ومريوان وسقز وغيرها من المدن الكردية. واستمر الصراع والاشتباكات القاتلة حتى عام 1983 على الأقل، و تشير بعض التقارير إلى مقتل ما لا يقل عن 10000 من الأكراد الإيرانيين المعارضين للنظام.[38]

قمع المعارضة

في أوائل مارس/ آذار 1979 أمر خميني بالامتناع عن استخدام مصطلح "الديمقراطية" هذا النمط الغربي في الحكم المنافي للاسلام. وبذلك أذاق الليبراليين التواقين للديمقراطية (واليساريين في وقت لاحق) طعم خيبة الأمل في المستقبل.[39]

وعلى التوالي تم حظر الجبهة الديمقراطية الوطنية في أغسطس/ آب 1979 وإضعاف الحكومة المؤقتة في نوفمبر/ تشرين الثاني 1979 وحظر الحزب الإسلامي الشعبي الجمهوري في يناير/ كانون الثاني 1980 كما تعرضت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية للهجوم منذ البداية في عام 1979 ولكن ذلك قطع أشواطا جديدة في فبراير/ شباط 1980 وبدأ تطهير الجامعات في مارس/ آذار 1980 كما تم عزل أبوالحسن بني صدر أول رئيس للجمهورية الإسلامية في يونيو/ حزيران 1981.

وبعد الثورة كان القضاة "الثوريون"، مثل قاضي الشرع صادق خلخالي، قد عقدوا محاكمات موجزة تفتقر إلى أدنى معايير المحاكمة العادلة، كحضور محامي الدفاع أو هيئة المحلفين وتفتقد الشفافية و إمكانية المتهمين الدفاع عن أنفسهم.[40]

إغلاق الصحف

وفي منتصف أغسطس/ آب 1979 بعد فترة قصيرة من انتخابات مجلس خبراء صياغة الدستور أغلقت عشرات الصحف والمجلات التي كانت تعارض فكرة

---

[38] Ben Smith, «The Kurds: new perspectives?», House of Commons Library, 14 August 2013, p.12, http://researchbriefings.files.parliament.uk/documents/SN06708/SN06708.pd f

[39] Bakhash, p.73

[40] Bakhash, p.61

خميني للحكم الديني من قبل الفقهاء.[41] وعندما نظمت الجبهة الوطنية الديمقراطية مظاهرات، شجبهم خميني غاضبا وقال: «ظننا بأننا نتعامل مع البشر. من الواضح أنه ليس هكذا».[42] وأضاف قائلا: «بعد كل ثورة يتم إعدام وحرق عدة آلاف من هذه العناصر الفاسدة في الأماكن العامة وتنتهي القصة. لا يجوز لهم نشر الصحف».[43] وجرح المئات عبر «الحجارة والهراوات والسلاسل والقبضة الحديدية» جراء هجوم عناصر حزب الله على المتظاهرين.[44] وبعد فترة وجيزة تم إصدار مذكرة اعتقال زعيم الجبهة الوطنية الديمقراطية.[45]

الحزب الإسلامي الشعبي الجمهوري

وفي ديسمبر/ كانون الأول 1979 تعرض الحزب الإسلامي الشعبي الجمهوري وزعيمه الروحي محمد كاظم شريعتمداري للهجوم. واندلعت أعمال الشغب في مسقط رأس شريعتمداري في أذربيجان باستيلاء أعضاء من الحزب الإسلامي الشعبي الجمهوري وأتباع شريعتمداري حيث استولوا على محطة تلفزيون مدينة تبريز واستخدموها «لبث المتطلبات والشكاوى». ورد النظام بسرعة وأرسل الحرس الثوري لاستعادة محطة التلفزيون ووسطاء لنزع فتيل الشكاوى وعناصر نشطة لتنظم مظاهرة مؤيدة لخميني.[46] وتم قمع الحزب[47] في عام 1982 وتم تنزيل شريعتمداري في الرتبة من رتبة آية الله العظمى فضلا عن تطهير الكثير من أتباعه من رجال الدين.[48]

منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، المعارضة الحقيقية للنظام

يشير جميع المؤرخين الذين تابعوا الحالة المباشرة بعد الثورة في إيران إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية باعتبارها التيار السياسي الرئيسي الذي وقف في وجه خميني بين 1979 وصيف عام 1981.

ولم يحظ أول خطاب علني لمسعود رجوي في 24 يناير/ كانون الثاني 1979 سوى بدعم ضئيل لصالح منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في المناخ السياسي

---

[41] Schirazi, p.51; Moin, pp.219-20; Kayhan, 20.8.78 - 21.8.78, نقلت في Schirazi, p.51, كذلك New York Times, 8 August 1979
[42] Moin, p.219
[43] Moin, p.219
[44] Moin, pp.219-20
[45] Bakhash, p.89
[46] Bakhash, pp.89-90
[47] Moin, p.232
[48] Arjomand, p.156

آنذاك. وبدلا من تأييد خميني دون قيد أو شرط مثل المجموعات الأخرى، أصر رجوي على الضمانات للحريات الديمقراطية باعتبارها أهم إنجاز للثورة.[49] كما رفض إطلاق عنوان «الثورة الإسلامية» على الثورة ضد الملكية وبدلا من ذلك أطلق عليه «الثورة الديمقراطية».

كما دعت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية إلى مشاركة الجمهور في تأسيس حكومة قومية ديمقراطية. وشكل هذا المطلب أساس الإستراتيجية السياسية للمنظمة وتم التأكيد عليه في برنامجها لـ«الحد الأدنى للتوقعات» في أوائل عام 1979[50] وبعد ذلك في برنامج رجوي خلال الانتخابات الرئاسية.

يقول المؤرخ Ervand Abrahamian وهو نفسه منتقد لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية إن مسار المجموعة مرتبط «بسمعة كمنظمة علمانية حديثة».[51]

وكان خميني قد وصل إلى السلطة بدعم شعبي، ولم ترفض منظمة مجاهدي خلق الإيرانية هذه الحقيقة في الأيام الأولى للثورة. وعلى الرغم من معارضتها لكثير من السياسات الجديدة اعترفت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في البداية بالشرعية السياسية للنظام الجديد اعترافا بالإرادة الشعبية التي تبينت حينها. من الأدبيات والبيانات التي أدلت بها منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في ذلك الوقت من المعقول القول إن المنظمة استمرت في الاعتراف بالنظام طالما استمر الشعب في دعمه وطالما سمح النظام بالمعارضة السلمية. غير أن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية عرفت على الفور تقريبا بأنها المعارضة للنظام لأنها رفضت التعاون مع خميني. وللتعبير عن رفضها الشديد لسياسة خميني، قاطعت المنظمة الاستفتاء الدستوري للنظام الجديد في أواخر عام 1979.

---

[49] «مسعود رجوي، زعيم مجاهدي خلق: لا يمكن للانقلاب أن يمنع انتصار الأمة.» صحيفة كيهان، طهران، 25 يناير/ كانون الثاني 1979، الصفحة 4: «مسعود رجوي، أحد قادة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية والذي أفرج عنه من السجن قبل بضعة أيام فقط ألقى كلمة في مسجد جامعة طهران: "أنا لم آت هنا لأمجد السير التلقائي للقضايا، نحن لم نأت هنا لتأييد ما يوجد فقط ينبغي التكفير في ما يجب أن يتم إنجازه... وينبغي أن يذكر بصراحة أن النضال هو حق أي إنسان وأي مجموعة... ليس إسلامنا إسلاما يخصص ويحدد النضال لقوة أو مجموعة خاصة. ألم يؤكد زعيمنا [الإمام الحسين] على أنه إن لم يكن لكم دين، فكونوا أحرارا؟ ويجب الحفاظ على حرمة مفردة الحرية والحق في النضال. والحق في النضال هو حق طبيعي وهو الحق الأصيل لكل إنسان لذلك، علينا أن نحترم البعض ونحول دون الانقسام. وليس الانقسام سوى انعكاس للعدو وعملائه داخل صفوفنا. "».

[50] «People's Mujahedin: Parties, Press and Political Gatherings Must Be Free», Kayhan, Tehran, 20 March 1979, p.8

[51] Ervand Abrahamian, The Iranian Mujahedin (New Haven: Yale University Press, 1989), p.187

ووفقا لما قاله Abrahamian، في أواخر عام 1980 كان مجاهدي خلق يتهمون بكل صراحة من كان حول خميني ولا سيما الحزب الجمهوري الإسلامي بـ«الاستئثار بالسلطة» و«سرقة» الثورة وسحق «الحقوق الديمقراطية» والتآمر لإقامة الديكتاتورية «الفاشية» ذات الحزب الواحد. وفي أوائل عام 1981 أغلقت السلطات مكاتب مجاهدي خلق وحرمت صحفهم وحظرت مظاهراتهم بل أصدرت مذكرات اعتقال لبعض قادتهم. وباختصار، أرغمت السلطات المنظمة على خوض العمل السري.

وفي المجال الاقتصادي، أدانت المنظمة النظام لفشله ليس في رفع مستوى المعيشة فقط وإنما في معالجة مشكلة البطالة والسيطرة على ارتفاع التضخم وخاصة أسعار الإيجارات والمواد الغذائية وتخفيض الاعتماد على الغرب ولا سيما في المجال الحيوي للواردات الزراعية وتنويع الصادرات وتخفيض الاعتماد على صناعة النفط وتوزيع الأراضي بين من لا يمكلون الأراضي وبناء المنازل للمشردين والتعامل مع النمو المتزايد بالاستمرار للأحياء الفقيرة في المدن، بل وأكثر حساسية، القضاء على الفساد في المناصب العليا. هذه الشكاوى تشبه الى حد بعيد تلك التي رفعت زمان حكم بهلوي. وفي خصوص انتشار الفساد نشرت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وثائق داخلية لمؤسسة «مستضعفين» تبين أن هذه الأخيرة تدعم وتمول الصحف المؤيدة لرجال الدين وتوفر وظائف للمرحب بهم في أوساط الحكم وتبيع لأصدقاء ورفاق الحزب الجمهوري الإسلامي الممتلكات الملكية المصادرة بأسعار بخسة مثيرة للسخرية. كما اتهمت المنظمة مؤسسة «مستضعفين» بكونها فاسدة مثل سالفتها - مؤسسة بهلوي.

وفي المجال الاجتماعي، أكدت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية على أن النظام فشل في حل أية مشكلة من المشاكل الرئيسية في البلاد: الأمية واعتلال الصحة وسوء التغذية والبغاء والقمار وإدمان المخدرات وبالطبع المرافق التعليمية غير الكافية. وعلاوة على ذلك، أكدت المنظمة على أن النظام العائد إلى «العصور الوسطى» لجأ إلى الأساليب البدائية من أجل التعامل مع مشكلة الجريمة المدنية مشددة على أن قانون القصاص المروع انتهك حقوق الإنسان وأهان الإسلام الحقيقي وتجاهل الأسباب الاجتماعية للجريمة وأعاد إحياء العادات القبلية السائدة في القرن السابع و المبنية على «المبادئ الإقطاعية». وعدم المساواة ذي الطابع المؤسسي - وخاصة بين الأغنياء والفقراء وبين المؤمنين وغير المؤمنين وبين الرجال والنساء. إضافة إلى ذلك أكدت المنظمة على أن النظام الذي يتذرع بالمفهوم التقليدي المتمثل في أن الجنسين يجب أن يكون لهما مجالان منفصلان، جعل الحالة العامة للمرأة سيئا بشكل جذري.

وحرم المرأة من العديد من المهن، وخفض سن الزواج وأغلق المدارس المختلطة وألغى الإجراءات الوقائية ضد الطلاق المتعمد وتعدد الزوجات والأكثر ضررا للجميع، استمرت الخرافة العائدة إلى «العصور الوسطى» القاضية بأن المرأة هي وعاء فارغ خلقها الله لتحمل الأطفال وتطيع زوجها وتنفذ الأعمال المنزلية. وأكدت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية أن الإسلام الحقيقي يرى أن الرجل والمرأة متساويان اجتماعيا وسياسيا وفكريا ومن ثم دعت إلى المساواة المطلقة في جميع مجالات الحياة: في مكان العمل وفي المنزل وأمام القانون... والآن لقد أصبح مفهوم المساواة بين الجنسين واضحا عند المجاهدين بعدما كان ضمنيا في أعمالهم السابقة.

وفي المجال السياسي هاجمت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية النظام لما قام به من عرقلة التجمعات والاجتماعات، وحظر الصحف، وحرق المكتبات، والتزوير في الانتخابات، وإغلاق الجامعات، واختطاف النشطاء السياسيين وسجنهم وتعذيبهم، وتفضيل رجال الدين الذين تعاونوا مع النظام السابق حتى أولئك الذين شاركوا في الانقلاب ضد «مصدق»، وتبييض وجه الشيخ فضل الله نوري الرجعي بامتياز الذي وقف ضد الثورة الدستورية 09-1905، وتشويه تعاليم «شريعتي» بدرجة كبيرة والتسترعلى حقيقة أن حاشية الشاه ساعدت بهشتي على السيطرة على مسجد مدينة هامبورغ، وإطلاق الوعد المثير للسخرية بتأسيس المجالس الشعبية، وانتهاك حقوق الأقليات القومية ولاسيما الأكراد، وإعادة تنشيط «ساڤاك» واستخدام المحاكم لترويع خصوم النظام.[52]

واجتذبت تجمعات منظمة مجاهدي خلق الإيرانية مئات الآلاف من المواطنين. وشارك أكثر من نصف مليون شخص في مظاهرة نظمتها في يونيو/ حزيران 1981[53] وبحلول منتصف عام 1981 «كان إصدار "مجاهد" [الصحيفة التابعة لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية] قد بلغ 500000 نسخة»[54] حيث تفوقت الصحيفة على الصحف الرسمية. بالنسبة للخميني كانت هذه قوة جية يجب أن لا يستهان بها.

وفي مواجهة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، زعم خميني أن المنظمة ليست إسلامية حقيقية وأن إيديولوجيتها «انتقائية» يجتمع فيها الإسلام والماركسية واصفا إياهم بـ«المنافقين» وهو مصطلح ازدرائي لا يزال يستخدمها النظام ولا سيما في تجمعاتهم مع هتافات «الموت لأمريكا والموت لـ"منافقين"».

---

[52] Ervand Abrahamian, «The Iranian Mujahedin» (New Haven: Yale University Press, 1989), pp.206-208

[53] *Ibid* (نفس المصدر), p.218

[54] *Ibid* (نفس المصدر), p.207

بالقيام بذلك أراد خميني أن يمهد الطريق لممارسة القمع العنيف على أنشطة المنظمة. وبعبارة أخرى، كانت خطته تهدف إلى نزع الشرعية عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية أولا لأسباب دينية وثم السير نحو القضاء عليها.[55]

في مقابلة أجريت عام 1981 قال مسعود رجوي زعيم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية: «كل طالب في المدرسة الثانوية يعرف أن الإيمان بالله والمسيح عيسى (ع) ومحمد (ص) لا يتوافق مع فلسفة الماركسية... ولكن بالنسبة للديكتاتوريين نظير خميني، تعتبر "الماركسية الإسلامية" عبارة مربحة جدا لاستخدامها ضد أية معارضة. ولو كان المسيح عيسى (ع) ومحمد (ص) على قيد الحياة لأحتجا على خميني، لأطلق عليهما أيضا وصف الماركسيين».[56]

ومن أحكام رئيس محكمة الثورة الإسلامية في مدينة «بام» جنوب غربي إيران ما يعطي صورة واضحة عن كيفية انتهاك خميني للحقوق الأساسية لأنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

وفي 24 يوليو/ تموز 1980 كتب أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في مدينة «بام» إلى رئيس المحكمة حجة الإسلام علامة، شاكين أن المتعصبين الإسلاميين أعتدوا عليهم. وكتبوا ما يلي:
«نود أن نلفت انتباهكم إلى أنه في يوم الأربعاء المصادف 24 يوليو/ تموز 1980 وبعد صلاة المغرب والعشاء، هاجمت مجموعة من المشاغبين مكتبة أبوذر ومتجره لبيع الأدوات المكتبية في شارع بوعلي مقابل مسجد سعد الدولة ودمروا المكان بأعمالهم الوحشية. مزقوا معظم الكتب وألقوا بها في الشارع كما سرقوا كمية كبيرة من الكتب بما في ذلك المصحف الشريف وتفسير القرآن والكاسيتات. وبهذه التصرفات اللاإسلامية واللاإنسانية جعلوا من المشاغبين الموالين لحكم الشاه يبدون أكثر إنسانية وسلمية. نحن ندين هذا العمل اللاإنساني ونطالب بمقاضاة مرتكبي هذه الجريمة، ونعتقد أنه من الصواب في نظام الجمهورية الإسلامية أن لا يداس حق ولو كان حق الكافرين.
مع الاحترام،
المسلمون الشباب لمدينة بام، أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية
ناصر رجب زاده
التوقيع»

---

[55] «Reality Check: Understanding the Mujahedin-e Khalq (PMOI/MEK)», Ali Safavi, President of Near East Policy Research, 2 May 2010, http://www.huffingtonpost.com/ali-safavi/mujahedin-e-khalq-pmoimek_b_482770.html

[56] Massoud Rajavi, interview, «We Are on the Offensive», Time Magazine, 14 September 1981

وجاء الرد في رسالة لقاضي الشرع لمدينة بام يقول فيها:
«بأمر من الإمام خميني يعد مجاهدو خلق مرتدين وأسوأ من الكفار. لا حرمة لهم في الأموال ولا في الأنفس. إذن على المحكمة الثورية الإسلامية أن لاتعتبر شكواهم بمحمل الجد».

شكوى قدمها أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية الى قاضي الشرع في مدينة بام ورده عليها

وكتبت صحيفة Washington Post في تقريرها لعام 1979 من طهران بشأن «القاعدة الشعبية الكبيرة» لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية مضيفة أن «فضيلة مجاهدي خلق تكمن في تقواهم والتزامهم الديني، وهذا أمر لا جدال فيه مما

يجعلهم ببعض الصعوبة مقبولين لدى أتباع خميني في مواجهة الماركسيين والماويين والتروتسكيين وغيرهم من الجماعات الملحدة المنشقة».[57]

ومع ذلك، كانت الإيديولوجيا الإسلامية لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية متميزة بكل وضوح عن الإيديولوجيا الإسلامية المتطرفة لأمثال خميني. ويمنح تفسير مجاهدي خلق للإسلام أسسا أيديولوجية صلبة لاحتضان العلم والحداثة وتبني القضايا الاجتماعية الحديثة مثل المساواة بين الجنسين والديمقراطية التشاركية والسيادة الشعبية. وتشكل النساء حاليا مجلس قيادة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية برمتها.

وكانت قائمة مرشحي منظمة مجاهدي خلق الإيرانية لمجلس الخبراء الأول (الذي أنشأه خميني ليحل محل المجلس التأسيسي) ثم للانتخابات البرلمانية، قائمة إئتلافية من جميع القوى الديمقراطية.[58] ولما أدركت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية الطبيعة الرجعية للنظام، شددت في إستراتيجيتها على حملة سياسية ركزت على الحاجة المتزايدة إلى الحريات الديمقراطية وفضحت رجال الدين الحاكمين. ورغم رفضها منذ البداية التعاون مع الملالي، حاولت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية تجنب أي نوع من المواجهة.[59] لكن بعد فترة قصيرة من تولي الحكومة الجديدة السلطة، تعرضت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية مرة أخرى للهجوم. وجند النظام مجموعة من المجرمين والأشرار - المنخرطون في حزب الله - لمواجهة ومضايقة أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وتعطيل الأنشطة السياسية السلمية. وقد اعتدى حزب الله على مكاتب منظمة مجاهدي خلق الإيرانية واجتماعاتها وأنصارها.[60] ولم يمر يوم دون هجمات على تجمعاتهم في مكان ما في البلد. غيرأن هذه العدوانية لم تؤد إلا إلى تعزيز شعبية مجاهدي خلق. وكانت المنظمة قد أصبحت معروفة لوقوفها الحازم ضد التعصب الديني ومحاولة الملالي لاستغلال الدين واحتكاره.[61] وفي فترة وجيزة، أصبحت الحركة أكبر قوة سياسية منظمة في إيران.

---

[57] «Iranian Leftists Emerge From Isolation», Jonathan Randal, The Washington Post, 3 December 1979.

[58] Mojahed, Special Issue No.5, 7 March 1980, p.8

[59] Foreign Affairs Committee of the National Council of Resistance of Iran, «Democracy Betrayed», March 1995, p.83

[60] «Mujahedin centers attacked and disarmed», Kayhan, Tehran, 4 March 1979, p.8. انظر أيضا Mojahed, Special Issue No.4, 31 January 1980, pp.3&6. انظر أيضا Mojahed, No.15,17 December 1979, p.1, «Mujahedin's statement explaining the recent attacks of the Guards Corps on members and buildings of the Mujahedin»

[61] «Monopolists take advantage of the phrase “Imam's Line” to legitimize their monopoly», Mojahed, No.91, 18 June 1980, p.4. انظر أيضا «Dissolution of the

في عام 1980 رشحت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية مسعود رجوي لمنصب رئاسة الجمهورية. وبعد سقوط الشاه بأقل من عام واحد، دعمت كافة المجموعات المعارضة الرئيسية ترشيح رجوي. ويكتب Ervand Abrahamian في كتابه «The Iranian Mujahedin»:

«لم يقتصر ترشيح رجوي على تأييد التنظيمات المرتبطة بمجاهدي خلق...، وإنما من قبل مجموعة كبيرة من المنظمات المستقلة بما فيها الفدائيين والجبهة الوطنية الديمقراطية والحزب الديمقراطي الكردستاني والحزب الثوري لكادحي كردستان الإيرانية (كومله) وجمعية الاشتراكيين الإيرانيين وجمعية الحقوق الثقافية والسياسية للتركمان وجمعية الآشوريين الشباب والمجموعة المشتركة للأقليات الأرمينية والزرادشتية واليهودية. كما تلقى رجوي دعما من عدد كبير من الشخصيات البارزة: أرملة طالقاني والشيخ عزالدين حسيني الزعيم الديني للأكراد السنة في مدينة مهاباد وحجة الإسلام والمسلمين جلال كنجئي...، خمسون عضوا بارزا من رابطة الكتاب الإيرانيين منهم الاقتصادي ناصر باكدامن والكاتب منوتشهر هزارخاني والمؤخران العلمانيان فريدون آدميت وهما ناطق، وبالطبع الكثير من عوائل الشهداء الأوائل لمجاهدي خلق لا سيما حنيف نجاد ورضايي ومحسن وبديعزادكان وعسكري زاده وصادق ومشكين فام وميهن دوست. وكانت منظمة مجاهدي خلق قد أصبحت في مقدمة المعارضة العلمانية للجمهورية الإسلامية».[62]

وخوفا من شعبية منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في كل أنحاء البلاد أصدر خميني فتوى في يناير/ كانون الثاني 1980 معلنا أن رجوي غير مؤهل للترشيح في الانتخابات لأنه لم يصوت لمبدأ ولاية الفقيه والدستور المبني عليه.[63]

وكتبت صحيفة Le Monde اليومية الفرنسية تقول:

«...وفقا لمختلف التقييمات، لو لم يستخدم الإمام خميني الفيتو ضد ترشيحه في الانتخابات الرئاسية في يناير/ كانون الثاني الماضي لكان السيد رجوي يحصل على عدة ملايين من الأصوات اضافة الى دعم الأقليات الدينية والإثنية - التي

---

monopolist ruling party, the first fundamental step to save [the country]», Mojahed, No.112, 5 March 1981, p.1

[62] Ervand Abrahamian, «The Iranian Mujahedin» (New Haven: Yale University Press, 1989), p.198

[63] Ervand Abrahamian, «The Iranian Mujahedin» (New Haven: Yale University Press, 1989), p.198. Shaul Bakhash, «The Reign of the Ayatollahs» (New York: Basic Books, 1984), p.90

دافع رجوي عن حقوقها في المساواة والحكم الذاتي - ونسبة كبيرة من أصوات النساء اللواتي يسعين إلى التحرر والشباب الذين يرفضون تماما "رجال الدين الرجعيين"...

ولم تتوقف مجاهدي خلق عن الشجب والاستنكار والتوثيق وإصدار النداءات في خصوص «المخالفات والضغوط والاحتيال والعنف» التي شهدتها الجولة الأولى من الانتخابات. وأصيب 2500 من أنصارهم بجروح و50 منهم بجروح خطيرة من قبل عصابات مسلحة تابعة لـ«حزب الله» خلال الحملة الانتخابية... كما تم إخراج المراقبين المعينين من قبل مجاهدي خلق ممن احتجوا على عملية التزوير في الانتخابات من المبنى وضربهم واعتقالهم في بعض الحالات...».[64]

ويصف Ervand Abrahamian السلوك السياسي لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية بأنه «غير عدواني» على الرغم من الهجمات العديدة التي نفذت ضد أنصارها بمباركة خميني.[65] كما يشير إلى احتلال مكاتب منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في مدن آبادان والأهواز وبوشهر وأصفهان في السنة الأولى من حكم خميني مشيرا إلى أن عناصر حزب الله حاولت الاستيلاء على مقرات منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في طهران لكنها فشلت بسبب الدعم الشعبي للحركة.[66] ويسلط Abrahamian الضوء على خطاب خميني في مارس/ آذار 1980 ويقول:

«وشنت عناصر حزب الله بدفع من الحزب الجمهوري الإسلامي من دون شك حربا ضد مجاهدي خلق. واعتدت على مكاتب مجاهدي خلق والمطابع والتجمعات الانتخابية في مدن طهران ورشت وكركان وهمدان وميانه ومشهد وشيراز وأصفهان وكرمانشاه وخمين وملاير وقائمشهر (شاهي). وأسفرت هذه الهجمات عن مقتل ثلاثة أشخاص وإصابة أكثر من 1000 شخص. وأدى الهجوم على مسيرة طهران بمشاركة 200 ألف شخص إلى إصابة ثلاثة وعشرين من المتعاطفين مع مجاهدي خلق بجروح خطيرة».[67]

غير أن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية امتنعت عن المواجهة و«شاركت بحماس في الانتخابات البرلمانية».[68] بيد أن التزوير في الانتخابات حال دون انتخاب حتى عضو واحد من أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية للبرلمان.

---

[64] Eric Roleau, a report from Tehran, Le Monde, 29 March 1980
[65] Abrahamian, op. cit., p.194
[66] *Ibid* (نفس المصدر), pp.195-96
[67] *Ibid* (نفس المصدر)
[68] *Ibid* (نفس المصدر), p.199

وحصل المرشح البرلماني رجوي من طهران على أكثر من 530000 صوت (25 بالمائة من مجموع الأصوات).[69] ورغم التزوير المعلن الذي حدث على نطاق واسع كان مرشحو منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في المرتبة الثانية في كل حالة.

وشهدت الأسابيع اللاحقة هجمات مستمرة على مكاتب منظمة مجاهدي خلق الإيرانية والتجمعات التي قتل أو جرح فيها العديد من أنصار المجموعة.

وفي 12 يونيو/ حزيران 1980 حث مسعود رجوي في خطاب مشهور أطلقه في ملعب امجديه بالعاصمة طهران - «ماذا يجب أن نفعل؟» - الحشد البالغ 200000 شخص ممن تجمعوا وسط الملعب وأطرافه على «الدفاع عن الحريات... حرية التعبير والجمعيات والتجمعات».[70]

وبهذا الشأن كتبت صحيفة Le Monde تقول:

«...وكان الهدف للتجمع الشعبي بعد ظهر الخميس والذي دعت إليه مجاهدي خلق هو الاحتجاج على الهجمات والاعتداءات ضد أنصارها وناشطيها طيلة الأيام القليلة المنصرمة...

وكانت عشرات الآلاف من المتعاطفين مع الحزب (المنظمة - م) اصطفت عند بوابات المداخل قبل ساعة من التجمع [في ملعب امجديه] حيث بدأت مجموعات من حزب الله تحتج بصوت عال ضد مجاهدي خلق... وهم يهتفون: "لا حزب إلا حزب الله، لا زعيم إلا الإمام خميني".

ولا يعتبر حزب الله تنظميا سياسيا محددا، إنهم معرفون لدى الجمهور بقوات الصدمة... ويعملون كأداة للزمرة اليمينية المتطرفة للحزب الجمهوري الإسلامي الذي يديره بهشتي... وحاول حزب الله أن يحول دون التجمع قبل عقده... وهاجموا مداخل الملعب... واتخذت الشرطة والحرس الثوري موقف الحياد بشكل صارم هذه المرة، ولم تستخدم قواتها ضد المهاجمين بل قامت بحمايتهم من مجاهدي خلق حيث كان عددهم أكثر بـ10 إلى 20 مرة.
وطبقا للمراقبين وبناء على الأمور بصيغتها القائمة، كان الخيار هو المصالحة أوالحرب الأهلية».[71]

---

[69] «IRP's rigging and influencing of the presidential and parliamentary elections», Mojahed, No.28, 20 March 1980, p.5. انظر أيضا Mojahed issues no.83, 114, and the special issue no.9 (17 March 1980) for the documents and positions of the PMOI on the election fraud.
[70] Mojahed, No.87, 14 June 1980
[71] Eric Roleau, a Report from Tehran, Le Monde, 14 June 1980

وفعلا أحبطت المقاومة السلمية من قبل الآلاف من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية جهود الحرس الثوري لعرقلة الاجتماع باستعمالها الغاز المسيل للدموع والذخيرة الحية أدى إلى مقتل شخص وجرح المئات والاعتداء على الآلاف، مما زاد من تعاطف الجمهور مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية والازدراء بجريمة السلطات، حتى أدان نجل خميني أحمد، ما قام به الحرس الثوري معتبرا إياه «خيانة للإسلام». كما أدان رئيس الشرطة ونائب وزير الداخلية وعدد من نواب البرلمان (المجلس) الهجوم. وتمت إعادة نشر رسائل وبرقيات عديدة من مختلف المنظمات السياسية ومختلف قطاعات المجتمع ورجال الأعمال في وسائل الإعلام، لإدانة الهجوم ولتحذير خميني. ولم يبق لهذا الأخير خيار إلا السماح لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية بمواصلة حملتها الشائكة أو تكثيف الهجوم السياسي ضد المجموعة. وبعد أسبوع، كشفت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية عن تسجيل صوتي لخطاب أدلى به حسن آيات أحد قادة الحزب الحاكم، كشف فيه تفاصيل المؤامرة. ولم يعد خميني يتحفظ حيث أشار في 25 يونيو/ حزيران 1980 الى العدو الرقم واحد، مجاهدي خلق وقال: «أسوأ من الكفار».[72]

«ليس عدونا الولايات المتحدة ولا الاتحاد السوفيتي ولا كردستان، وإنما هنا أمام أعيننا في طهران».[73]

وبهذه الكلمات رسم خميني الخطوط. وأصبح «الموت لمجاهدي خلق» شعار النظام. وكثف حزب الله هجماته على المراكز الرسمية للمنظمة. وسرعان ما بدأت الهجمات بحيث لم تنج حتى مستوصفات المنظمة، مما أسفر عن الكثير من حالات القتل والجرح فضلا عن اعتقال الآلاف.[74]

وأشار محمد يزدي رئيس السلطة القضائية آنذاك إلى أمر خميني بمجزرة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأنصارها قبل شهور من إعلانه على النحو التالي:

الأمر القضائي المكتوب بخط الإمام أدان مجاهدي خلق - تنظيما وبنية تحتية وليس مجرد أفرادها - حتى لا يبقى اي مجال للتردد في إنهاء نشاطات هؤلاء الأفراد كمحاربين الله ومفسدين في الأرض و[تنفيذ الإعدام بحقهم].[75]

---

[72] Foreign Affairs Committee of the National Council of Resistance of Iran, «Democracy Betrayed», March 1995, p.97
[73] Khomeini, Tehran radio, 25 June 1980
[74] Mojahed, No.115, 9 April 1981
[75] Ettela'at, Tehran, 30 May 1990

ويكتب المؤرخ Shaul Bakhash في خصوص أحداث تلك الحقبة في كتابه «The Reign of the Ayatollahs»:

في فبراير/ شباط 1980 تم ضبط 60000 نسخة من (جريدة) مجاهد وأحرقت. وفي مدن مشهد وشيراز وقائمشهر وساري وعشرات المدن الصغيرة هاجم أصحاب الهراوات المقرات الرئيسية لمجاهدي خلق وجميعات الطلبة والاجتماعات وسلبوها. وبما أن اجتماعات مجاهدي خلق كانت كبيرة في كثير من الأحيان، كانت هذه الهجمات تتحول إلى معارك كبرى. وأصيب نحو 700 شخص بجروح جراء الهجوم على المقرات الرئيسية لمجاهدي خلق في قائمشهر في إبريل/ نيسان 1980 و400 شخص في مدينة مشهد. ولقي 10 من أعضاء المنظمة حتفهم في اشتباكات بين فبراير/شباط ويونيو/حزيران 1980.

وغالبا ما كان الواعظون ورجال الدين يحرضون على هذه الهجمات. وخرجت في مدينة قم مسيرات ضد مجاهدي خلق بعد خطب ألقاها كل من محمد تقي فلسفي ومحمد جواد باهنر. كما شهدت مدينة بهشهر الهجوم على مجاهدي خلق بعد خطاب ألقاه فخرالدين حجازي. كان حجة الإسلام خزعلي ينتقل من مدينة إلى أخرى لإلقاء الخطاب ضد مجاهدي خلق. وقال للحشد في مدينة شاهرود «إذا لم يتوبوا، خذوهم وألقوهم في بحر قزوين» متهما مجاهدي خلق بأنهم شيوعيين وقتلوا رجال الحرس الثوري و ضللوا الفتيات القاصرات. وقال لجماعة المصلين في مدينة مشهد: «حتى لو يختبئون في جحر الفأر، سوف نسحبهم ونقتلهم... نحن متعطشون لدمائهم.علينا أن نخنقهم»...

وكان [خميني] يخشى القوة المتزايدة لمجاهدي خلق ويتخوف من محاولاتهم تفسير التعاليم الإسلامية، بصفتهم من العوام غير المتخصصين. وفي يونيو/ حزيران 1980 أدان خميني علنا مجاهدي خلق بصفتهم مشركين ومنافقين وأشار إلى رجوي باستهانة وقال: «هذا الولد يسمي نفسه بالزعيم». ورد مجاهدي خلق بإغلاق مكاتبهم الفرعية بهدوء ودخلوا العمل السري».[76]

ويسلط Abrahamian الضوء على الحملة الدعائية للنظام ضد منظمة مجاهدي خلق الإيرانية قائلا:

واستخدم النظام أكثر من الدعاية. فقد حظر المدعي العام في 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 1981 (جريدة) مجاهد بتهمة نشر الأكاذيب والافتراءات، ولم تظهر الجريدة بانتظام حتى أوائل ديسمبر/ كانون الأول عندما أسست المنظمة مطبعة سرية. وحاولت اللجان المحلية اعتقال قادة مجاهدي خلق حيث كان

[76] Bakhash, op. cit., p.123

معظمهم قد اختفوا ولكن الكثير من الأنصار والمتعاطفين البارزين والمنظمين من المستوى المتوسط اعتقلوا وأعدموا بعد يونيو/ حزيران 1981. وأغلقت عناصر الحرس الثوري (باسداران) مكاتب مجاهدي خلق وعطلت تجمعاتهم من خلال إطلاق النار على الجماهير والاعتقالات الجماعية. وفي أوائل يونيو/حزيران كانت السجون - خاصة في طهران والمدن المركزية وبلدات قزوين - تأوي أكثر من 1180 مجاهدا...

وعلاوة على ذلك بدأت عناصر حزب الله، تحت إرشادات وتعلميات الحزب الجمهوري الإسلامي، عهد الإرهاب. وأطلقت النار على أصحاب كشك الصحف الذين يبيعون إصدارات مجاهدي خلق وضربت وهاجمت المشتبه بهم من المتعاطفين (منهم عائلة رضايي) واقتحمت مكاتب جمعية الطلبة المسلمين وعطلت المؤتمرات خاصة مؤتمر النقابات العمالية، كما هجمت على الاجتماعات فعلا وهم يهتفون: «المنافقون أخطر من الكفار». وحتى 20 يونيو/ حزيران 1981 أدت هذه الهجمات لعناصر حزب الله بالإضافة إلى عمليات إطلاق النار من قبل عناصر الحرس الثوري (باسداران) إلى مقتل واحد وسبعين مجاهدا...

وفي 27 إبريل/ نيسان نظم مجاهدي خلق مسيرة جماهيرية احتجاجا على إغلاق صحيفة بني صدر وقتل أربعة متظاهرين في مدينة قائمشهر (شاهي). ورفعت لافتات في المسيرة التي اجتذبت أكثر من 150000... كتب عليها: «العدالة لضحايا قائمشهر»... وبوضوح كان النظام يفتقد سيطرته على الشوارع. وفي اليوم التالي حظر المدعي العام جميع المظاهرات القادمة لمجاهدي خلق.

وفي رسالة مفتوحة وجهت لآية الله خميني شدد مجاهدو خلق على ما احتجوا عليه في وقت سابق مدرجين أسماء القتلى بيد عناصر حزب‌الله في قائمة، كما أكدوا على أنه لم يقدم أي واحد من القتلى للعدالة محتجين على حظر المظاهرات في الشوارع كما حذروا من أنه وإذا ما أغلقت جميع السبل السلمية فلن يكون لهم خيار سوى العودة إلى «الكفاح المسلح». وفي رسالة موجهة لرئيس الجمهورية حث مجاهدي خلق بني صدر بصفته «أعلى سلطة في البلد» على حماية حقوق المواطنين لاسيما حقهم في المظاهرات السلمية.[77]

---

[77] Ervand Abrahamian, «The Iranian Mujahedin», (London: Yale University Press, 1989), pp.211-13; 216-17

بالرجوع إلى أحداث 1979-81 أشارت الخارجية الأمريكية في تقرير ديسمبر/كانون الأول 1984 بشأن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية إلى الحقائق التالية:

«لم تقبل منظمة مجاهدي خلق نظام خميني كحكومة إسلامية مناسبة على الإطلاق. وعندما تولى خميني السلطة دعا مجاهدو خلق إلى مواصلة الثورة وأكدوا على التغيير داخل الإطار القانوني للنظام الجديد. كما أكدت إصدارات مجاهدي خلق على دورها الفريد كقوة ثورية حضرية وعدت لدخول المرشحين للمناصب الأعلى في ظل النظام السياسي الجديد. كذلك دخل مجاهدو خلق النقاش الوطني حول تركيبة النظام الإسلامي الجديد، كما سعوا إلى تأسيس مجلس تأسيسي منتخب بحرية من أجل صياغة الدستور (ولكن) دون جدوى.

وحاول مجاهدو خلق المشاركة السياسية عندما ترشح زعيمهم مسعود رجوي لرئاسة الجمهورية في يناير/ كانون الثاني 1980. لكنه اضطر إلى الانسحاب عندما قرر آية الله خميني بأن الذين أيدوا الدستور في استفتاء ديسمبر/ كانون الأول من المرشحين هم وحدهم المؤهلون للترشح. وأكد بيان انسحاب رجوي على ما بذلته المجموعة من الجهود الهادفة إلى استيفاء شروط قوانين الانتخابات وكرر نية مجاهدي خلق للمضي قدما في أهدافها السياسية داخل النظام القانوني الجديد.

وفي مارس/ آذار ومايو/ أيار 1980 ترشح رجوي والعديد من مجاهدي خلق في طهران للمجلس الإسلامي (مجلس). وترشح موسى خيابانى، نائب رجوي في مدينة تبريز كما ترشح الآخرون في الشمال حيث كانت المجموعة قوية. وعمل مجاهدو خلق على توسيع التأييد لقوائمهم من خلال إدراج أسماء عدد من الشخصيات السياسية المعتدلة في قوائمهس...

وبين الجولتين للانتخابات أعلنت منظمة مجاهدي خلق أن أعضاءها سينزعون أسلحتهم ليثبتوا أنهم ليسو المتسببين في الاشتباكات مع المتطرفين حيث كانت مسألة شائعة أثناء الحملة. ورد المتطرفون مرة أخرى بحظر ممثلي مجاهدي خلق في الجامعات. وتم تجاهل ادعاءات كانت المجموعة تؤكد عليها بشأن التلاعب في فرز الأصوات بغية رفض حالات الفوز لرجوي وخيابانى.

ثم بدأ رجوي يشير إلى أن مجاهدي خلق عازمون على ممارسة المعارضة النشطة ضد نظام خميني. وفي أوائل صيف عام 1980 نظمت المنظمة عدة تجمعات في طهران استقطبت ما يصل إلى 150000 شخص لسماع ما وعد به رجوي لمواصلة المعارضة ضد السيطرة المتطرفة.

وفي 25 يونيو/ حزيران رد خميني من خلال بيان رئيسي ضد مجاهدي خلق زاعما بأن نشاطاتهم سوف تعطل الثورة وتعيد "السيطرة الأمريكية"».[78]

وبعد تصريحات خميني وطيلة سنة كاملة واصلت منظمة مجاهدي خلق العمل على تحقيق الديمقراطية من خلال الوسائل السياسية السلمية. وانتهت هذه الحقبة في 20 يونيو/ حزيران 1981 عندما حول حراس مدججون بالسلاح مظاهرة سلمية دعت إليها منظمة مجاهدي خلق الإيرانية إلى حمام دم. ويحكي Abrahamian أحداث ذلك اليوم:

«في 20 يونيو/ حزيران ظهرت حشود واسعة في الكثير من المدن، خاصة في طهران وتبريز ورشت وآمل وقائمشهر وكركان وبابلسر وزنجان وكرج وأراك وأصفهان وبيرجند والأهواز وكرمان. واستقطبت مظاهرة طهران ما يصل إلى 500000 مشاركا. وكانت شبكة الإذاعة والتلفزيون تبث تحذيرات ضد المظاهرات بشكل مستمر. كما نصح أنصار الحكومة الجمهور بالبقاء في المنزل: على سبيل المثال، طالبت منظمة مجاهدي الثورة الإسلامية[79] لبهزاد نبوي، الشباب الإيرانيين بأن لا يضيعوا حياتهم من أجل "الليبرالية والرأسمالية." وأعلن رجال الدين البارزون أن المتظاهرين بغض النظر عن عمرهم سوف يعتبرون كـ"أعداء الله" وبالتالي سوف يتم إعدامهم على الفور. كما تم تسليح عناصر حزب‌الله وجلبهم إلى الشوارع الرئيسية. وأمر عناصر الحرس الثوري (باسداران) بإطلاق النار. وقتل 50 شخصا وجرح 200 آخرون فضلا عن اعتقال 1000 شخص في محيط جامعة طهران وحدها حيث تجاوز ذلك معظم الاشتباكات التي حدثت في الشوارع في الثورة الإسلامية. وأعلن رئيس سجن إيفين مع ضجة كبيرة أن فرق الإعدام كانت قد أعدمت ثلاثة وعشرين من المتظاهرين بينهم عدد من الفتيات في سن المراهقة. وكان عهد الإرهاب قد بدأ».[80]

وسجل هذا الحادث بداية حقبة واسعة من القمع والاعتقالات والتعذيب والإعدامات الجماعية. وسمح للحرس الثوري بتنفيذ الإعدام بحق المعارضين في الشوارع وذلك دون أية محاكمة. وأصدرت المحاكم الثورية أحكام الإعدام

---

[78] U.S. State Department, unclassified report on the Mujahedin, December 1984

[79] كانت «منظمة مجاهدي الثورة الإسلامية» مجموعة دينية رجعية تأسست بعد الإطاحة الشاه وطبقا لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية، حاولت سرقة اسم «مجاهدين» الذي يحظى بشعبية كبيرة في المجتمع الإيراني. وتشكلت هذه المجموعة شبه العسكرية من أعضاء الحرس الثوري وكان ينظر إليها عموما كمنظمة أمامية لحزب‌الله. وكانت تهاجم اجتماعات منظمة مجاهدي خلق تحت غوان حزب‌الله بين حين وآخر. وبعد بدء عمليات القمع الواسعة والإعدامات السياسية في إيران أصبحت هذه المجموعة لم يعد لها وجود وحلت رسميا.

[80] Abrahamian, op. cit., pp.218-19

خلال محاكمات لم تستغرق سوى بضع دقائق. وكان عهد الإرهاب الرسمي قد بدأ حيث كان يعدم العشرات يوميا.

وبعد الزيادة الأولية في عدد الإعدامات على مدى فترة عامين بعد 20 يونيو/حزيران 1981، تواصلت عمليات الإعدام (بوتيرة أقل) حتى عام 1988. وكان خميني وزملاؤه المقربون مثل لاجوردي يعتقدون أنه ومن أجل إزالة تهديد المزيد من الانتفاضات والمعارضة ضد النظام ينبغي استخدام السجون من أجل تحطيم معنويات السجناء السياسيين ممن يشتبه في أنهم لديهم أدنى حد للتعاطف مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وأي شخص يثبت دعمه لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية يتم إعدامه.

هـ. إصدار الأمر بالمجزرة

أصدر المرشد الأعلى الإيراني آية الله روح الله خميني فتوى في يوليو/تموز1988 أمر فيها بإعدام السجناء من أعضاء وأنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ممن ظلوا تابعين للمنظمة بمن فيهم أولئك الذين سبق أن تمت محاكمتهم والذين قضوا جزءا أو كل مدة محكوميتهم. وكان ذلك بداية لأكبرمجزرة للسجناء السياسيين ارتكبت بعد الحرب العالمية الثانية.

والاستماع إلى الناجين من المجزرة الجماعية في عام 1988 وإلقاء نظرة على الأحداث في السنوات التي سبقت، لا يترك أي شك أن المجزرة لم تكن أمرا تلقائيا ولا هي انزلاقا في استعمال السلطة من قبل عناصر حكومية مارقة، وإنما تعد جزءا من سياسة كان رجال الدين الإيرانيين يتبعونها منذ وصولهم إلى السلطة. كما يؤيد التسجيل الصوتي لآية الله منتظري والذي نشر على شبكة الإنترنت في صيف 2016 أن السلطات كانت تفكر في سبل القضاء على السجناء السياسيين قبل عدة سنوات من وقوع مجزرة عام 1988.

وتميزت تلك المرحلة في إيران بوجود أكبر عدد من السجناء السياسيين بالمقارنة بباقي بلدان العالم. وكان عشرات الآلاف يقبعون في السجون في كل أرجاء البلد لأسباب سياسية. وقبوع السجناء السياسيون في السجون لم يكن بطهران لوحدها وإنما في جميع مراكز المحافظات والمدن.

وفي 18 يوليو/تموز 1988 قبلت إيران قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة لوقف إطلاق النار في الحرب مع العراق بعد رفضه لعدة سنوات. وكان ذلك تحولا كبيرا في سياسة إيران، حيث كانت السياسية الرسمية الإيرانية سابقا تتجسد في شعار «تحرير القدس عبر كربلاء» الذي يعني ببساطة غزو العراق ومن ثم وضع الهدف لـ«تحرير القدس». وفضلا عن ذلك، كان خميني قد أكد بكل صراحة أنه سوف يواصل الحرب حتى المبنى الأخير في طهران. فقرار خميني بقبول وقف إطلاق النار في النهاية كان نكسة وتراجع للنظام الإيراني بكل تأكيد وذلك بعد التفاخر بمواصلة الحرب رغم ما عانى منه من خسائر فادحة. وقد قدر هاشمي رفسنجاني خسائرالحرب بتريليون دولار.

وبعد أيام قليلة من قبول وقف إطلاق النار، أصدر خميني فتوى كانت قصيرة وصريحة ومباشرة.

فيما يلي الترجمة الكاملة لفتوى خميني يأمر فيها بمجزرة عام 1988

بسم الله الرحمن الرحيم

بما أن المنافقين الخونة لا يؤمنون بالإسلام، وكل ما يطرحونه نابع من المكر والنفاق، وبإقرار قادتهم يعتبرون مرتدين عن الإسلام، ونظرا لأنهم محاربون ومع الأخذ في الاعتبار حروبهم النظامية في شمال وغرب وجنوب البلاد وتعاونهم مع حزب البعث العراقي وقيامهم بالتجسس لصالح صدام ضد شعبنا المسلم وارتباطاتهم بالاستكبار العالمي وضرباتهم الغادرة التي وجهوها منذ قيام نظام الجمهورية الإسلامية، فإن الموجودين منهم حاليا في السجون بكل أنحاء البلاد ومازالوا متمسكين بنفاقهم يعتبرون محاربين ويحكم عليهم بالإعدام.

ويتم إقرار ذلك في طهران بأكثرية آراء السادة حجة الإسلام نيري دامت إفاضاته قاضي الشرع والسيد إشراقي مدعي عام طهران وممثل وزارة المخابرات. وكذا الأمر بالنسبة لسجون المحافظات، يؤخذ رأي أكثرية الأصوات من السادة قاضي الشرع ومدعي عام الثورة وممثل وزارة المخابرات. إن رحمة المحاربين هي السذاجة بذاتها. إن الحزم الإسلامي حيال أعداء الله من الأحكام التي لا مجال للتردد فيها في النظام الإسلامي، متمنيا أن تكسبوا رضا الله بحقدكم وغضبكم الثوريين ضد أعداء الإسلام. على السادة الذين يتولون المسؤولية أن لا يترددوا في ذلك أبدا وأن يسعوا ليكونوا «أشداء على الكفار» فإن التردد في مسائل القضاء الإسلامي الثوري إهمال لدماء الشهداء الزكية، والسلام.

روح الله الموسوي الخميني

فتوى خميني يأمر فيها بإعدام جميع التابعين لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية

هذا القرار التسعفي يعكس بوضوح سياسة اتبعها خميني فور وصوله إلى الحكم في عام 1979. وفسياسته هذه لم تخرج عن إطار السياسة وسلوك الجمهورية الإسلامية في التعامل مع المعارضة ومنظمة مجاهدي خلق الإيراني على وجه التحديد.

فالفتوى هذه تدين السجناء السياسيين بناء على رأي خميني فيهم ك«منافقين» و«لا يؤمنون بالإسلام وكل ما يطرحونه نابع من المكر والنفاق» وليس بسبب ما قاموا به أعمال. كما يتحدث خميني عن «المحاربة» باعتبارها جوهر الاتهاماتهم الموجهة اليهم رغم أن هؤلاء الأشخاص سبق لهم وأن حوكموا وهم عند صدور القراركانوا في السجن وأعيدت محاكماتهم في محاكم هزلية، لم تستمر سوى دقائق قليلة في غياب أي تمثيل قانوني أو دفاع إضافة إلى ذلك، يؤكد القرار على أنه «ومع الأخذ في الاعتبار حروبهم النظامية في شمال وغرب وجنوب البلاد». فهذه التهمة عامة و مجردة لا تتعلق بأي جريمة محددة في القانون ناهيك عن تورط أي شخص محدد بذاته. ويعتبر هذا الاتهام فضفاضا واسع النطاق، لا يستوفي معايير القانوني الجنائي كونه موجها لمنظمة وليس لأفراد. فالقانون الجنائي يعاقب الشخص على ما ارتكبه شخصيا من أفعال مجرمة بحكم قانون ساري المفعول. كذلك شملت الاتهامات الواردة في فتوى خميني «ارتباطاتهم بالاستكبار العالمي»، مصطلح يستخدمه النظام الإيراني لوصف الولايات المتحدة، وهو أمر غامض وذو توجه سياسي لا يعتد به في القانون.

وأخيرا، جاء في الفتوى «أن الموجودين منهم حاليا في السجون بكل أنحاء البلاد ومازالوا متمسكين بنفاقهم يعتبرون محاربين ويحكم عليهم بالإعدام». فالجريمة التي أعدم بسببها هؤلاء السجناء هي بقاؤهم «متمسكين» بمعتقدهم. اذ أعتبر تعاطفهم مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية بمثابة «محاربة» التي بموجبها «يحكم عليهم بالإعدام». فهذا حكم خارج اطار القضاء يريد به خميني تصفية حساب مع معارضيه و يأمر منفذي الإعدامات «أن لا يترددوا في ذلك».

وتعتبر اللجان التي شكلت لمحاكمة السجناء، ما يسمى بـ«لجنة العفو» هي محاكم شكلت خارج إطار القانون من حيث العضوية والاختصاص. فهي شكلت من أجل الفصل في قضايا سجناء سبق أن تمت محاكمتهم لنفس الاتهامات وحكم عليهم بعقوبة أخف من الإعدام. وتألفت هذه المحاكم من قاض للشرع ومدع عام وممثل لوزارة المخابرات والأمن، إذ كانت لكل من المدعي العام وممثل وزارة المخابرات والأمن وظيفة مزدوجة. وكان الأول يلعب دور المدعي العام والقاضي بينما كان الثاني يلعب دور الشاهد دعما للمدعي العام والقاضي في الوقت نفسه، في غياب الدفاع وتعد محكمة تشكلت على هذا النحو ومنحت السلطة لإصدار عقوبة الإعدام، مجرد استهزاء بالعدالة.

خميني يأمر بتنفيذ الفتوى بدون تأخر

كانت الفتوى مثيرة للقلق. حتى رئيس المحكمة العليا، حينها، آية الله عبدالكريم موسوي أردبيلي، والذي كان عنصرا من الجهاز القضائي منذ بداية الثمانينات، وجد أنه من الصعب فهمها. وبناء على ذلك وجه أحمد خميني نجل المرشد الأعلى الإيراني رسالة لوالده نيابة عن رئيس المحكمة العليا، لرفع بعض الغموض بشأن حكم الموت الصادر في حق السجناء وكيفية تنفيذه. وكان جواب خميني الأب "يجب تنفيذ الحكم في أسرع وقت ممكن حيثما يكون قابلا للتطبيق". وفيما يلي الترجمة الكاملة للمراسلة:

والدي المحترم، سماحة الإمام مد ظله العالي،

بعد التحية،

اتصل بي هاتفيا آية الله موسوي اردبيلي للاستفسار عن بعض مما ورد في الحكم الصادر مؤخرا عن سماحتكم بخصوص المنافقين، من خلال ثلاثة أسئلة طرحها وهي:

1- هل هذا الحكم يشمل الذين كانوا في السجون وسبق أن تمت محاكمتهم وحكم عليهم بالإعدام دون أن تتغير مواقفهم ولم يتم تنفذ الحكم بحقهم بعد؟ أم حتى الذين لم يحاكموا ولم يحكم عليهم بالإعدام؟

2- هل يشمل المنافقين المحكوم عليهم بالسجن وقضوا فترة من محكوميتهم إلا أنهم مازالوا متمسكين بنفاقهم؟

3- بالنسبة للمنافقين في المحافظات المستقلة قضائيا وغير التابعة لمركز المحافظة، هل يجب إرسال ملفاتهم إلى مركز المحافظة أم بإمكانهم العمل بشكل مستقل؟

ولدكم - أحمد

وكان رد خميني قصيرا وقاطعا، حيث كتب في أسفل المذكرة التي كان قد تلقاها من نجله يقول:

بسمه تعالي،

في جميع الحالات المذكورة أعلاه أي شخص كان وفي أية مرحلة، إن كان من المنافقين ليحكم عليه بالإعدام. أبيدوا أعداء الإسلام بسرعة وبخصوص مثل هذه القضايا، المطلوب هو أسلوب يتم خلاله تنفيذ الحكم في أسرع وقت.

روح الله الموسوي الخميني

رسالة أحمد خميني إلى والده، ورد آية الله خميني عليها

وبهذه الأسطر القليلة يشدد خميني مرة أخرى على ما يلي:

- تعتبر منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأنصارها «أعداء الإسلام» ويجب أن تتم «إبادتهم».
- مواصلة دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية يعاقب عليها بـ«الإعدام».
- يجب تنفيذ الحكم «فورا».
- وفيما يتعلق بالأسلوب والمكان، «المطلوب تنفيذ الحكم في أسرع وقت حيثما كانوا».

وتظهر هذه المراسلة في ذلك الوقت أن السجناء السياسيين كانوا قابعين في السجون بكل أنحاء البلاد مما أثار قلق رئيس المحكمة العليا بشأن احتمال نقل السجناء من البلدات والمدن إلى مراكز المحافظات. وإجابة خميني فتحت الطريق بشكل واضح لعمليات الإعدام السريعة في كل المدن.

رسالة من منتظري إلى خميني احتجاجا على الإعدامات الجماعية

في 31 يوليو/ تموز 1988 وبعد أيام قليلة فقط من إصدار الفتوى كتب نائب خميني آية الله حسين علي منتظري لخميني يعبر فيها عن قلقه البالغ إزاء الإعدامات الجماعية للسجناء السياسيين والتي يعتبرها غير قابلة للتبرير في أي حال من الأحوال. فحاول إقناع خميني على التراجع عن قراره، وطالبه على الاقل بإنقاذ حياة النساء والأطفال من خلال قرار تكميلي.

وفي الوقت الذي كتب فيه منتظري رسالته كانت عمليات الإعدام قد بدأت قبل ذلك بأيام في سرية مذهلة، ما أصاب منتظري بالصدمة عند اطلاعه على عدد الإعدامات وسرعتها، اذ بحلول 31 يوليو/ تموز 1988 تم إعدام عدة آلاف من السجناء السياسيين.

وفيما يلي الترجمة الكاملة لرسالة منتظري إلى خميني.

التأريخ: 31 يوليو/ تموز 1988

بسم الله الرحمن الرحيم

بحضور سماحة آية الله العظمى الإمام خميني مد ظله العالي،
بعد التحية والسلام، بخصوص الحكم الصادر عن سماحتكم مؤخرا بإعدام المنافقين الموجودين في السجون أقول إن إعدام المعتقلين بسبب الأحداث الأخيرة أمر يقبله الشعب والمجتمع ويبدو أن لا يترتب عليه أثر سيئ، ولكن إعدام الموجودين سابقا في السجون فإن له تداعيات خطيرة ومنها:
أولا - سيفهم من هذه الاعدامات في الظروف الراهنة على أنها عملية انتقامية لا أكثر.
ثانيا - ستبلى عائلات كثيرة بالمحن، ومنها عائلات ثورية متمسكة بالدين، ما قد يجعلها تدير ظهرها لنا.
ثالثا - هناك الكثير من السجناء من غير موقف اتجاه منظمة مجاهدي خلق إلا أن بعض المسؤولين يعاملونهم على أساس أنهم مساندين.
رابعا - في الوقت الذي تبينت فيه الصورة أمام العالم أننا مظلومين بسبب الهجمات الأخيرة لصدام وللمنافقين وبدأ العديد من وسائل الإعلام والشخصيات تتفهم موقفنا وتدافع عنا، ليس من مصلحة النظام ومصلحة سماحتكم أن نفتح المجال لتشن علينا حملة الدعايات مرة أخرى.

خامسا - إن اعدام من حكمت عليهم المحاكم بأحكام أقل من الإعدام، ومن دون قيامهم بأنشطة جديدة، هو حكم جائر قد تكون له تداعيات سلبية على نظامنا.

سادسا - إن المسؤولين في القضاء والادعاء العام والمخابرات في نظامنا غير معصومين من الخطأ واحتمال عدم إصابتهم في التقدير وارد بشكل كبير. فتطبيق حكم سماحتكم الأخير سوف يعدم الكثيرين من الأبرياء أو ممن وجهت لهم تهم خفيفة لا تتطلب الاعدام.

سابعا - إننا لم نجن حتى الآن شيئا من أعمال القتل والعنف سوى المزيد من الحملات الإعلامية المضادة لنا، وفي المقابل نزيد من جانبية المنافقين وأعداء الثورة. فمن المناسب أن نتعامل برحمة وعطف ولو لمدة، وسيجب ذلك لنا الكثير من التأييد والمآزرة.

وثامنا - وإذا افترضنا إنكم مصرين على قراركم فعلى الأقل أصدروا أمرا يجعل القرار يتخذ بالإجماع وليس بأكثرية الأصوات على أن تستثنى النساء، لاسيما اللواتي لهن أولاد، علما بأن إعدام عدة آلاف شخص خلال بضعة أيام لن يكون له مردود جيد ولن يكون بمنأى عن الخطأ. ولهذا السبب كان بعض القضاة المتدينين مستائين جدا.

حسين علي منتظري

رسالة منتظري الى خميني المؤرخة في 31 يوليو/ تموز 1988

بالتأكيد، تعتبر رسالة منتظري أعلاه لائحة اتهام سياسية وقانونية قوية ضد خميني والمتورطين في الاعدامات الجماعية. وإشارة منتظري إلى كون «بعض القضاة المتدينين مستائين جدا» تعد قرينة على أن الإعدامات تمت على نطاق واسع.

رسالة ثانية من منتظري إلى خميني احتجاجا على الإعدامات الجماعية

في رسالته الثانية إلى خميني، المؤرخة في 4 أغسطس/ آب 1988 ، وبعد فشله في تلقي رد على مطلبه السابق، أبلغ منتظري خميني مرة أخرى بأن الطريقة التي كان قراره ينفد بها تؤدي بحياة الآلاف من السجناء السياسيين.

وفيما يلي الترجمة الكاملة لرسالة منتظري الثانية:

التأريخ: 4 أغسطس/ آب 1988

سماحة آية الله العظمى الإمام خميني مد ظله العالي،

بعد التحية والسلام، إلحقا برسالتي المؤرخة في 26 يوليو/ تموز 1988 ومن أجل تبرئة نفسي من أية مسؤولية من الناحية الشرعية أنقل إليكم أن أحد قضاة الشرع الموثوق بهم جاءني قبل ثلاثة أيام إلى قم مستاءا من الحالة التي يتم بها تنفيذ حكمكم فقال لي: في أحد السجون استدعى مسؤول المخابرات أو الادعاء العام (لست متأكدا) أحد السجناء ليتأكد منه إن كان متمسكا بموقفه أم لا. فسأله هل أنت على استعداد لإدانة منظمة المنافقين؟ فأجابه نعم. وسأله هل مازلت متمسكا بموقفك فكان الجواب لا. ثم سأله هل أنت مستعد للذهاب إلى جبهة القتال ضد العراق، فكان رده بالإيجاب. وأخيرا سأله هل أنت على استعداد للعبور مشيا فوق حقول الألغام؟[81] فأجابه هل جميع الناس على استعداد لفعل ذلك! ينبغي أن لا تتوقعوا كثيرا من أمثالي الذين ليس بالبعيد منذ أن غيروا موقفهم. فقال له إنك مازلت متمسكا بموقفك، ونفذوا بحقه الحكم. ويقول قاضي الشرع: مهما حاولت أن يصدر الحكم بالإجماع لم يقبلوا مني ذلك وأن مسؤول المخابرات هو العنصر الأساسي ولا تأثير يذكر للآخرين. فهل ترون كيف يتم تنفيذ الحكم الصادر عن سماحتكم والمتسبب في زهق آلاف الأرواح؟ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

حسين علي منتظري

---

[81] «العبور مشيا فوق الألغام» هوالأسلوب الشائع للحرس الثوري في الحرب الإيرانية العراقية وذلك عبر إرسال الأمواج من الجنود الصبايا للعبور على حقوق الألغام لشق الطريق أمام الحرس الثوري. وقتل عشرات الآلاف من الشباب الإيرانيين في هذه الهجمات المعروفة بـ«الأمواج البشرية».

رسالة منتظري في 4 أغسطس/ آب 1988

وتكشف هذه الرسالة على بعض النقاط الهامة.

أولا، أن طبيعة الفتوى التعسفية والخارجة عن القانون وطريق تنفيذها لا تعفي أحدا ولو تنازل عن معتقداته أوعبر عن استعداده لخوض الحرب لصالح النظام. وكان من الامتحان ما هوصعب للغاية - الاستعداد للعبور فوق حقول الألغام - حتى يقتنع «القضاة» بعدم إصدار حكم الإعدام.

ثانيا، تؤكد الرسالة على حقيقة أن عمليات الإعدام جرت بشكل صارم في جميع المحافظات مما يدل على أن الأعدامات جرت على نطاق أوسع مما كان متصور.

ثالثا، تبين الرسالة أن رأي مسؤول وزارة المخابرات كان الفاصل في اتخاذ القرار وله الكلمة الأخيرة في أي حكم.

رسالة موجهة لخميني من قاضي الشرع بمحافظة خوزستان

أقترب قاض في محافظة خوزستان (محمد حسين أحمدي) من آية الله منتظري مستشيرا أياه في عملية الاعدامات الجارية والتي أصابته بصدمة جراء ما كان يحدث في «لجة الموت» التي كان عضوا فيها. فاقترح منتظري عليه أن يقدم القضية لخميني مباشرة. وكتب منتظري في مذكراته أن هذا القاضي التقى بنجل خميني و وضح له تفاصيل عمليات الإعدام التعسفية. فطلب نجل خميني منه أن يقدم القضية خطيا ليتم تسليمها لخميني.

وفيما يلي الترجمة الكاملة لرسالة محمد حسين أحمدي إلى خميني المؤرخة في 14 أغسطس/ آب 1988:

بسمه تعالى

سماحة الإمام خميني، مع التحية،

أود أن ألفت انتباه سماحتم إلى بعض النقاط تخص الفتوى الأخيرة لسماحتكم بشأن المنافقين رغم أنني متواضع جدا للحديث عن ذلك.

ولكن، ومن أجل تلقي التوجيهات، ونظرا لواجبي الشرعي والمسؤولية الخطيرة التي أتحملها في تشخيص القضية، أخبركم بأنه توجد تفاسير وتقييمات مختلفة تتعلق بإصرار المنافقين على مواقفهم وتمسكهم بالنفاق حيث اختلفت الآراء والمزاجات بين الإفراط والتفريط. وتجنبا للتكرار لن أعيد التفاصيل التي سبق وأن شرحتها للحاج أحمد في هذا الخصوص. فعلى سبيل المثال، كان عدد من السجناء في سجن دزفول مستعدون لإدانة المنافقين كظاهر رنجبر ومصطفى بهزادي وأحمد آسخ ومحمد رضا آشوغ وكانوا مستعدون لحضور أي مقابلة والكشف عن مواقفهم في الإذاعة والتلفزيون وأمام السجناء. وسألهم ممثل وزارة المخابرات قائلا: «هل أنتم مستعدون لخوض الحرب لصالح الجمهورية الإسلامية في الجبهات أو في المدن؟» وكانت أجوبة السجناء بين التردد والرفض. فاستنتج ممثل وزراة المخابرات على أنهم مازالوا يصرون على مواقفهم لأنهم لا يرغبون في القتال لصالح نظامنا العادل. وقلت له هل يعتبر السواد الأعظم للشعب الإيراني الذين لا يرغبون في خوض الحرب والقتال منافقين؟ فأجابني قائلا: «قضية هؤلاء الأفراد تختلف عن المواطنين العاديين». وعلى أي حال، حكم على هؤلاء المذكورة أسماءهم بالإعدام وأعدموا ما عدى شخص واحد تمكن من الهروب أثناء اقتياده إلى ساحة الإعدام. لذلك أرجو من سماحتكم أن تحدد معيارا ومؤشرا لهذه المسألة حتى لا يقع المسؤولون في أخطاء ولا يتعاملوا بالتفريط والإفراط.

محمد حسين أحمدي، قاضي الشرع لمحكمة الثورة الإسلامية في خوزستان

14 أغسطس/ آب 1988

نسخة إلى: سماحة آية الله العظمى منتظري

رسالة وجهها منتظري لأعضاء «لجنة الموت» في طهران

لم يستطيع منتظري تجاوز الصدمة التي أصابته بعد أن علم بالمجازر المرتكبة في حق السجناء السياسيين وبعدما تجاهل خميني الرد على رسالته الأولى المتعلقة بالفتوى وعمليات الإعدامات التعسفية، فوجه رسالة إلى أعضاء «لجنة الموت» في طهران بتأريخ 15 أغسطس/ آب 1988 يعبر فيها عن خوفه وقلقه مما هو جار، منتقدا لتصرفاتهم. فأكد بوضوح أن سلوكهم يناقض تعاليم الإسلام والسنة النبوية.

وتقدم الرسالة أدلة قاطعة ليس فقط بشأن حجم المجازر الجماعية وإنما تسلط الضوء على حقيقة أن قادة النظام الإيراني كانوا على علم تام بأن المجازر كانت تنفذ على نطاق واسع.

وفيما يلي الترجمة الكاملة لرسالة منتظري إلى «لجنة الموت»:

إلى السادة نيري (قاضي الشرع) وإشراقي (المدعي العام) ورئيسي (نائب المدعي العام) وبورمحمدي (ممثل وزارة المخابرات)

التأريخ: 15 أغسطس/ آب 1988

بسمه تعالى،

1. لقد تحملت أكثر منكم ضربات من المنافقين، سواء في السجن أو خارجه. إنهم قتلوا ابني.

ولو كان الأمر يتعلق بالبحث عن الانتقام، لكنت الأول في ملاحقتهم. ولكني أخاف عن مصالح الثورة والإسلام والبلاد، وهيبة ولاية الفقيه والحكومة الإسلامية وأراعي حكم الأجيال القادمة والتاريخ.

2. هذا النوع من المجازر بدون محاكمات عادلة للسجناء السياسيين لا يخدمنا وسيكون في نهاية المطاف لصالحهم دون أدنى شك. فالعالم سوف يديننا وهو ما سيشجعهم على تصعيد كفاحهم. ومن الخطأ مجابهة الفكر والعقيدة بالقتل والبطش.

3. انظروا كيف كان أسلوب تعامل الرسول مع أعدائه بعد فتح مكة وفي معركة الهوازن. لأن الرسول تعامل معهم بالرحمة والتسامح، وصفه الله بـ«رحمة للعالمين». ولاحظوا كيف تعامل الإمام علي أمير المؤمنين عليه السلام مع أعداءه بعد معركة الجمل وبعد إلحاق الهزيمة بهم.

4. سبب تمسّك العديد من الأشخاص بموقفهم هو سلوك المحققين والسجانين معهم، ولو لم يكن هذا السلوك لكانوا أقل تصلبا.

5. إن القول بأننا إذا أطلقنا سراح السجناء فإنهم سيلتحقون بالمنافقين لن يكفي لصدق عنوان المحارب والباغي عليهم. وإن الإمام علي أمير المؤمنين لم ينتقم من ابن ملجم قبل ارتكابه الجريمة، على الرغم من أنه قال إنه سيكون قاتله.

6. إن مجرد العقيدة لاتوجب صدق عنوان المحارب والباغي على شخص، وإن ارتداد القادة لا يعني الحكم على ردة أنصارهم.

7. يجب أن يكون الحكم والقضاء في مناخ صحيح وخال من أي شعور بالعاطفة (لايقضي القاضي وهو غضبان). نحن اليوم نعيش مناخا غير صحيح في مجتمعنا مع كل هذه الشعارات العاطفية والاستفزازية. نحن منزعجون من جريمة المنافقين في غرب البلاد، فهاجمنا الأسرى والسجناء السابقين. علاوة على ذلك، إعدامهم من دون ثبوت نشاط جديد معناه وضع علامة الاستفهام أمام جميع القضاة وجميع الأحكام الصادرة في الماضي. بأي معيار تنفذون الإعدام في من أصدرتم الحكم بحقه بأقل من الإعدام؟ الآن ألغيتم الزيارات للسجون وقطعتم الاتصالات الهاتفية، ماذا ستقولون غدا لأسرهم وعوائلهم؟

8. وأكثر من أي شيء آخر، ينتابني الشعور بالقلق بشأن سمعة الإمام وهيبة «ولاية الفقيه»، ولا أعرف كيف نقلوا الحقائق لساحته. هل كل ما ناقشناه في الفقه عن ضرورة الأخذ بالاحتياط فيما يتعلق بالدماء والأموال كان كله خطأ؟

9. لقد استقبلت العديد من القضاة المتعقلين والمتمسكين بالدين الذين كانوا متضايقين ويشتكون من كيفية التنفيذ ويقولون إن هناك تشددا وانتهاكات، ونقلوا نماذج عديدة حيث نفذت أحكام الإعدام دون مبرر.

10. وختاما أقول لكم إن مجاهدي خلق ليسوا بأشخاص، إنما هم مدرسة من الفكر والفهم ونوع من المنطق، والمنطق الخطأ يجب أن يرد عليه بالمنطق الصحيح، القتل لايحل المشكلة بل يؤدي إلى انتشار هذا الفكر. وأتمنى لكم النجاح إن شاء الله.

ح-م. [حسين علي منتظري]

رسالة منتظري في 15 أغسطس/ آب 1988

وتؤكد الرسالة أيضا على حقيقة أن الضحايا قتلوا دون سبب غير عقيدتهم، كما تشير إلى أن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية تملك رؤية ومنطقا وعقيدة بحيث لا يمكن تقويضها بالقتل.

كما يقدم منتظري أدلة إضافية بشأن الجرائم المرتكبة من خلال قوله «استقبلت العديد من القضاة المتعقلين والمتمسكين بالدين الذين كانوا متضايقين ويشتكون» من عمليات الإعدام. ومن الواضح أن الأعضاء الأربعة «للجنة الموت» في طهران لم يكونوا وحدهم المتورطين في المجزرة. فعمليات القتل جرت في كل أرجاء البلاد. ويؤكد منتظري أن الوضع في باقي المحافظات كان أكثر تعسفا، وهو ما يظهر حجم الجريمة الحقيقي.

خميني يوجه رسالة يعزل فيها منتظري جراء انتقاده لمجزرة 1988

انتقد منتظري في أكثر من مناسبة ما قام به المسؤولون بناء على فتوى الخميني التي أدت إلى الاعدامات الجماعية للسجناء السياسيين في إيران، واصفا المجزرة مخالفة للشريعة الإسلامية التي كان زعماء النظام يزعمون بأنهم يدافعون عنها.

وكان رد فعل خميني في منتهى القسوة، اذ كتب رسالة معلنا فيها عن عزل منتظري من منصب نائب المرشد الأعلى (نائبه).

واتهم خميني منتظري علنا بأنه يمهد الطريق لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية للاستيلاء على البلاد. كما تعد الرسالة دليلا آخر لحقيقة أن خميني كان وراء كافة الإجراءات القمعية وأنه بررها تحت يافطة الإسلام والله.

وفيما يلي الترجمة الكاملة لرسالة خميني التي يعزل بها منتظري:

بسم الله الرحمن الرحيم

سماحة السيد منتظري،

بفؤاد دام وقلب محطم أكتب إليك بعض الكلمات كي يطلع الشعب يوما ما على الحقيقة.

كنتم قد كتبتم في رسالتكم الأخيرة بأنكم تعتبرون شرعا رأيي مقدم على رأيك. وها أنا ذا أضع الله أمامي وأتحدث إليكم ببعض الأمور.

نظرا إلى أنه قد اتضح تماما بأنكم ستسلمون من بعدي البلد والثورة الإسلامية العزيزة والشعب الإيراني المسلم إلى أيدي الليبراليين - وعن طريقهم إلى المنافقين - لذا فقد فقدتم أهلية ومشروعية قيادة النظام في المستقبل. وكنتم قد أوضحتم في معظم رسائلكم وأحاديثكم ومواقفكم بأنكم تؤمنون بضرورة أن يتسلم الليبراليون والمنافقون مقاليد السلطة في البلد. وإن ما تحدثت به وكررته كان بإيحاء من المنافقين إلى درجة لا أرى جدوى من الرد عليه.

على سبيل المثال في دفاعكم عن المنافقين، صدر حكم الإعدام بحق عدد محدود منهم نتيجة للحرب المسلحة التي يشنونها ضد الإسلام والثورة، أشرتم إلى أن أعدادهم آلاف مؤلفة استنادا إلى ما قاله المنافقون. وكما ترون، أية خدمة قيمة قدمتموها بذلك للاستكبار؟

وفي قضية مهدي هاشمي القاتل، كنتم تعتبرونه أكثر تدينا من جميع المتدينين. وعلى الرغم من أنه كان قد ثبت لكم بأنه قاتل، كنتم تطالبون باستمرار بعدم إعدامه. علما أن ثمة قضايا كثيرة نظير قضية مهدي هاشمي، غير أن حالتي لا تساعدني في ذكرها كلها.

إنكم من الآن فصاعدا لا تعتبرون وكيلي، وأبلغوا الطلاب الذين يأتون إليكم بالأموال بالرجوع إلى السيد بسنديده في قم أو إلى جماران في طهران. ونحمد الله بأنه من الآن فصاعدا لن تعود لكم مسؤولية مالية.

إذا كنتم تعتبرون شرعا رأيي مقدم على رأيكم لا شك أن المنافقين لا يرون المصلحة في ذلك، وبما أنكم منشغلون في كتابة أشياء تسيء بها إلى آخرتكم فإني أقدم إليكم بعض النصائح بقلب محطم وصدر مشتعل بنار الجفاء والنكران، حيث كنتم ثمرة عمري، متوكلاً على الله تعالى والأمر متروك لكم:

أولا: اسعوا إلى استبدال الأشخاص المتواجدين في مكتبكم كي لا يغدي مال الإمام المبارك أفواه المنافقين وجماعة مهدي هاشمي والليبراليين.

ثانيا: نظرا لما تتسمون به من سذاجة وسهولة الإثارة، فمن الآن فصاعدا لا تتدخلوا في أي نشاط سياسي، لعل الله تعالى يغفر لكم ذنوبكم.

ثالثا: لا تبعثوا لي بعد الآن بأية رسالة، ولا تسمحوا للمنافقين بالبوح بأسرار البلاد إلى الإذاعات الأجنبية.

رابعا: إن رسائل وخطابات المنافقين التي تصل عن طريقكم وعبر وسائل الإعلام إلى الشعب، وجهت ضربة قوية للإسلام والثورة، وسببت خيانة عظمى للجنود المجهولين لإمام الزمان روحي له الفداء وللدماء الطاهرة لشهداء الإسلام والثورة. وكي لا تحترقون في قعر جهنم، فاعترفوا بأخطائكم وذنوبكم لعل الله يرحمكم.

قسما بالله لقد كنت معارضا لاختياركم لخلافتي كقائد أعلى منذ البداية. إذ كنت اعتبركم إنسانا سذجا، فلم تكنوا مديرا ولا مدبرا، بل مجرد مدرسا مفيدا للحوزات العلمية. وإذا أردتم الاستمرارفي موقفكم فبالتأكيد سيكون لي معكم تكليف آخر، وتعلمون جيدا بأني لا أتردد في تكليفاتي.

قسما بالله كنت معارضا لتعيين مهدي بازركان كأول رئيس للحكومة. ولكن كنت أيضا أعتبره رجلا طيبا. قسما بالله أني لم أصوت لرئاسة بني صدر لرئاسة الجمهورية، وقد وافقت على كل ذلك نزولا عند رغبة الأصدقاء.

وأخيرا أتوجه بكلمة إلى شعبنا العزيز، بقلب يعتصره العذاب والألم، وفؤاد محطم مفعم بالهم والحزن:

لقد عاهدت الله بأن لا أغض الطرف بمحض ارادتي عن أي اساءة مهما كان صاحبها. عاهدت الله على أن أقدم رضاه سبحانه على رضا الناس والأصدقاء. ولو وقف العالم كله ضدي لما تخليت عن الحق والحقيقة. لا شأن لي بالتأريخ وما سيحتفظ به ولكن لا بد لي من أداء واجبي الشرعي. وإنني قد عاهدت بعد الله تعالى الشعب الطيب النبيل النجيب بأن أطلعه على الحقيقة في الوقت المناسب.

إن التاريخ الإسلامي يزخر بخيانة شخصياته للإسلام. وليحرص أبناء الشعب على أن لا يتأثروا بالأكاذيب التي تروج لها الإذاعات الأجنبية بكل حماس واندفاع.

أسأل الله تعالى أن يمن على الأب العجوز للشعب الإيراني العزيز بالصبر والتحمل وأن يغفر له ويأخذه من هذه الدنيا كي لا يتجرع مرارة المزيد من خيانة الأصدقاء. إننا كلنا راضون برضاه، ولا نملك شيئا من أنفسنا وكل ما نحن فيه منه سبحانه. والسلام.

روح الله الموسوي الخميني

التأريخ: الأحد 6 فروردين 1368 [26 مارس/ آذار 1989]

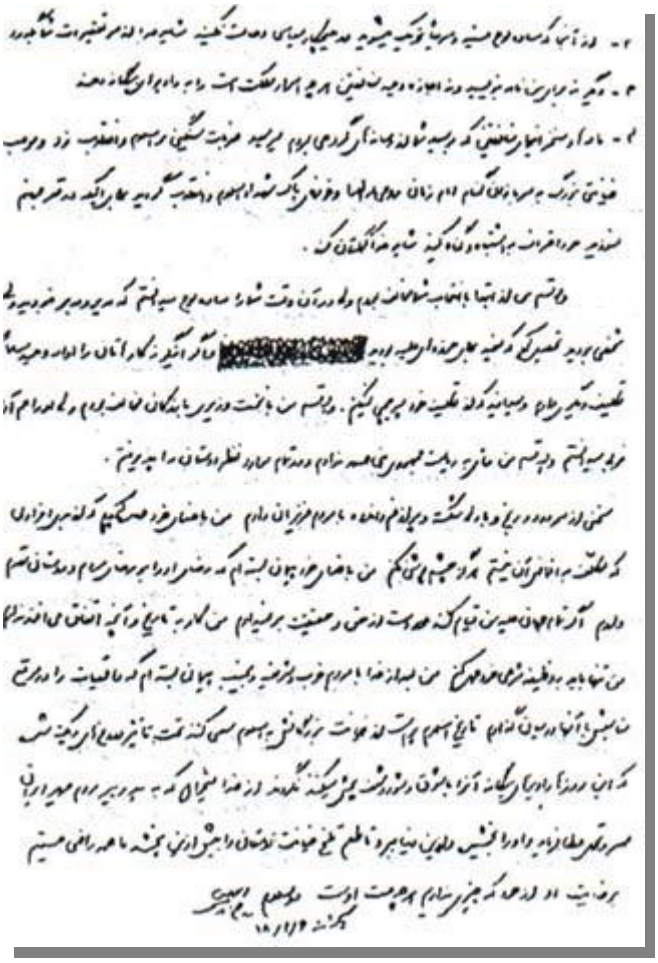

أمر خميني بعزل منتظري كنائب له في 26 مارس/ آذار 1989

و. تقارير مقدمة من قبل جهات مستقلة

1. تقرير أعده Geoffrey Robertson (QC)

«مجزرة 1988 للسجناء السياسيين في إيران»[82]

في بداية عام 2009 قامت مؤسسة عبد الرحمن برومند، وهي منظمة غير حكومية إيرانية، بدعوة المحامي الشهير Geoffrey Robertson[83] لدراسة مجموعة الأدلة المتوفرة ذات الصلة بعمليات الإعدامات السرية المزعومة للسجناء السياسيين عام 1988 في إيران، وإعطاء رأي قانوني مستقل بشأن ما حدث وتحديد إلتزمات إيران الدولية تجاه ما يتوصل إليه من نتائج.

Geoffrey Robertson (QC) هو محام دولي شهير في بريطانيا من أصل أسترالي عمل كمحامي منذ عام 1973 ومستشار للملكة (QC) منذ عام 1988، وهو مؤسس Doughty Street Chambers في عام 1990 وقاضي الاستئناف في محكمة الأمم المتحدة الخاصة بسيراليون 2002-2007 ورئيسها في ديسمبر/ كانون الأول 2002 إلى مارس/ آذار 2004 وعضو مجلس العدل الداخلي للأمم المتحدة 2008-2012. وألّف عدة كتب و أكثرها صلة بهذا التقرير هما كتابان بعنوان: «ملالي دون رحمة: حقوق الإنسان والأسلحة النووية»[84] و«جرائم ضد الإنسانية: النضال من أجل العدالة العالمية».[85]

وعندما عينته الأمم المتحدة قاضيا ورئيسا للمحكمة الخاصة لسيراليون وعضوا في مجلس العدل الداخلي للأمم المتحدة، كانت هذه قد وضعت ثقتها في ميزاته الفكرية والمعنوية وما يتحلى به من النزاهة والحياد والموضوعية والكفاءة والمهنية والقوة الذهنية. وتعتبر استنتاجات Robertson حول مجزرة السجناء السياسيين في إيران عام 1988 من الحجج القانونية الدامغة والرئيسية

---

[82] اقرأ التقرير الكامل في الرابط التالي:
http://www.iranrights.org/library/document/1380

[83] مؤسسة عبدالرحمن برومند هي مؤسسة غير حكومية وغير ربحية تكرست لتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية في إيران دون توجه سياسي. وسميت المؤسسة في ذكرى الدكتور عبدالرحمن برومند المحامي الإيراني والناشط الداعي إلى الديمقراطية الذي اغتيل في باريس بتأريخ 18 إبريل/ نيسان 1991.

[84] «Mullahs without Mercy: Human Rights and Nuclear Weapons», Biteback Publishing Ltd, London, 2012, chapter 3 (The 1988 Massacre), pages 65 onwards

[85] «Crimes against Humanity: The Struggle for Global Justice», first published by Allen Lane 1999, 4th Edition by Penguin Books 2012

التي ينبغي أن تخم الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية في الوقت المناسب كدليل موثوق به لإجراء تحقيق. وعلاوة على ذلك، ظهر منذ نشر تقريره المزيد من الأدلة التي زادت من قوة ومصداقية تلك الاستنتاجات حيث تسلط المزيد من الضوء على مدى المجازر الجماعية.

ومنذ البداية أشار Robertson إلى نقطة من شأنها أن تبدد أي سؤال يمكن طرحه بشأن استقلالية تحقيقه حيث يؤكد على أن التحقيق أجري في استقلالية وحيادية كاملتين وأن الآراء المعرب عنها هي آراؤها الشخصية وهو يتحمل المسؤولية الكاملة عما نشر في التقرير.

وبمساعدة السيدة Jen Robinson المحامية الأسترالية، أجرى Robertson مقابلات مع أكثر من 40 سجينا سابقين وأقربائهم في غرفته في مدينة لندن وكذلك في كل من واشنطن وأمستردام وباريس وكولونيا وفرانكفورت وبرلين. وكان بعض من أجريت المقابلات معهم قد نشروا رواياتهم عن الأحداث من قبل، بينما الآخرون كانوا قد تحدثوا للمرة الأولى. وقال: «كان من الضروري أن يراعي عند تقييمه للأدلة والشهادات ما إذا كان أصحابها مستمرون في نشاط سياسي أو منخرطون في تنظيمات ما، مما قد يحرف شهاداتهم أو يبالغ فيها. وما إذا كانت ذاكرتهم قد تأثرت بمرور الوقت، أو بتكرار قصصهم، أو بحالات ماضية قد تسبب لهم إحراج نتيجة أي موقف كانوا قد اتخذوه أمام "لجنة الموت" عام 1988. وكان من المهم التمييز بين ما كانوا قد شاهدوه بأم أعينهم وما كانوا قد استنتجوه، وما كان الآخرون قد أوصلوه لهم من خلال الزنزانات المجاورة ». فيقول: «لاحظت بعض التباين في الروايات، حالات قليلة من المبالغة لتتناسب مع حقائق وصفها آخرون وبعض القفزات الصادقة إلى استنتاجات مؤكدة (على سبيل المثال، فيما يتعلق بتفسير الأحداث في أواخر عام 1987 وأوائل عام 1988 وارتباطها بالضرورة بالتخطيط المسبق للمجزرة). ومع ذلك، وبترك المجال لهذه الاحتمالات، كان جوهر رواياتهم... ثابتا متسقا بشكل ملحوظ يظهر حقيقة الأحداث».[86]

وتوصل Robertson في تقريره أن هذه الاحداث «بالتأكيد قد وقعت للسجناء السياسيين كما هو مزعوم إلى حد كبير، وذلك في عام 1988. وقد وقعت المجازر في موجتين بشكل عام الأولى، خصت بها "لجنة الموت" أعضاء مجاهدي خلق غير التائبين وبعد فاصل قصير، توسعت لتشمل الشيوعيين

[86] «The Massacre of Political Prisoners in Iran: Report of an Inquiry Conducted by Geoffrey Robertson», 10 May 2010 , page 10, published by Abdorrahman Boroumand Foundation

الإلحاديين واللاأدريين واليساريين الذين وصفتهم اللجنة بالكفار والمرتدين. وكانت هناك نسبة كبيرة من الغموض والالتباس بشأن التقيد بالفتوى، خاصة في سجون المحافظات، مما يمكن أن يفسر بأن المجازر، سواء كانت مخططة من قبل أم لا، كانت ناجمة عن حقد جنوني ومسعور ضد مجاهدي خلق... وقضت الحكومة على جميع أنصار مجاهدي خلق الذين تمكنت منهم ثم بدأت تقضي على جميع السجناء الذكور ممن رفضوا عبادة الله الذي يمثله الولي الفقيه على الأرض».[87]

ونظرا لأهمية استنتاجات Robertson، فيما يلي اقتباس لفقرات كاملة تلخص وجهة نظره:[88]

يؤكد شهود عيان من الناجين الذين قابلناهم على هوية أعضاء لجنة الموت الثلاثة الذين ظهروا أمامهم في السجون الرئيسية لطهران (إيفين وكوهردشت)، كما تسمي العديد من مديري السجون الذين أبدوا دورا متعصبا ومتحمسا في القتل الجماعي. وذهب أحدهم أبعد حيث كان يسحب ساقي السجناء المعلقين ليسرع خنقهم وذلك لفسح المجال لمجموعة جديدة من الضحايا. ويكمن دليل تورط القيادة حينها على استنتاجات من رسائل منتظري وما يمكن اعتباره «تسترا» من قبل آية الله علي خامنئي (المرشد الأعلى منذ عام 1989) وآية الله موسوي أردبيلي (لايزال من كبار الفقهاء) وآية الله علىأكبر رفسنجاني (رئيس مجمع تشخيص مصلحة النظام) ومن باب المفارقة، رئيس الوزراء موسوي (زعيم المعارضة في إيران رغم أن «الحركة الخضراء» فضلت دائما آية الله العظمى منتظري وذلك بالاستلهام منه).

هل تعتبر مجزرة وقعت قبل عشرين عاما ذات أهمية اليوم؟ يجيب Robertson نعم، وأكثر من أي وقت مضى:

يعتبر القانون الدولي عونا وحيدا للسجناء في أوقات الحرب، فغالبا ما تقوم الدول باستغلال العداء الشعبي وتطلق العنان لاجتثاث الغوغاء المعارضة. ويعد السجناء أشخاصا أكثر مناسبة لتوجيه الاتهامات المغرضة لهم. وإذا أردنا منع تكرار مثل هذا القتل في المستقبل، فلا بد من الكشف عن حقائق الماضي. وإلا، «المبررات» المدهشة لموسوي ورفسنجاني في عام 1988 سوف يتم تكرارها من قبل آخرين من رجال الدولة في أوقات أخرى. كما لن تتكر

---

[87] *Ibid* (نفس المصدر), page 10, العمود الثاني

[88] *Ibid* (نفس المصدر), page 11

الشجاعة الأخلاقية لإنسانية منتظري خشية أن تكون التضحية بلا فائدة (لقد سقط منتظري من السلطة والفضيلة نتيجة احتجاجه على الإعدامات الجماعية وقضى بعض السنوات تحت الإقامة الجبرية). والهشاشة المطلقة للسجناء في أوقات الحرب تجعل المادة 3 المشتركة من اتفاقيات جنيف التي تتطلب الحد الأدنى للمعاملة الإنسانية، تحظى بأهمية كبيرة حيث تفرض واجبا على الدولة التحقيق في الادعاءات الموثوقة ومعاقبة مرتكبيها وعند فشل الدولة على المجتمع الدولي أن يقوم بذلك. ويقع هذا الواجب بالتأكيد على الأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان التابعة لها (مجلس حقوق الإنسان في الوقت الحاضر). غير أنه منذ عام 1988 لعب كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن دورا سلبيا حيث غضا الطرف بالرغم من أن الممثل الخاص بشؤون حقوق الانسان في ايران كان على علم بما كان يجري. فقد تمكنت ايران من إحباط مساعيه وتلاشت إرادة الأمم المتحدة. وفينبغي إحياء تلك المساعي طالما الشهود أحياء وموجودون حيث يمكن أن تساعد شهادتهم في تقديم المتورطين للعدالة.[89]

ويؤكد Robertson في كتابه Mullahs without Mercy قائلا: «في عام 1988 ارتكبت حكومة إيران بصورة غير عادية أربعة انتهاكات خطيرة للقانون الدولي الملزم الذي ينطوي على كل من مسؤولية الدول والمسؤولية الشخصية لجرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية».[90] أي، القتل الاعتباطي لآلاف السجناء السياسيين من الرجال والنساء بناء على فتوى صادرة عن المرشد الأعلى الإيراني وموجة عمليات القتل للمعارضين وانتهاك الحق في الحياة وحرية العقيدة والضرب وباقي ضروب المعاملة المهينة واللاإنسانية التي تعرض لها السجناء والذي يعتبر أمرا محظورا في القانون الدولي، وإنكار الحكومة حق العائلات في معرفة الأماكن التي دفن فيها ذويهم وتمكينهم من الحداد عليهم.

2. تقرير منظمة العفو الدولية بشأن مجزرة عام 1988 في إيران

منظمة العفو الدولية هي منظمة غير حكومية مهمتها مراقبة انتهاكات حقوق الإنسان. وتولي الأمم المتحدة أهمية كبيرة للتقارير العفو الدولية كمصادر موثوق بها ومعظم الحكومات تأخذ تقاريرها على محمل الجد. وفيما يلي مقتنيات من تقرير أصدرته في الأول من ديسمبر/ كانون الأول 1990 بشأن القتل الجماعي في إيران:

---

[89] *Ibid* (نفس المصدر), page 11

[90] Cited above, «Mullahs without Mercy: Human Rights and Nuclear Weapons», page 105

«إيران: انتهاك حقوق الإنسان 1987-1990» [13/21/90 MDE][91]

[1-2-1: مجزرة عام 1988

تغيرت وتيرة الإعدامات السياسية في منتصف عام 1988 بشكل فجائي ملحوظ، حيث بدأت التقارير تخبر عن موجة من الإعدامات الجماعية غير مألوفة ولمدة أشهر. و بعد مرور عامين على تلك الأحداث، لايزال عدد الذين قضوا نحبهم خلال فترة ستة أشهر الممتدة من يوليو/ تموز 1988 حتى يناير/ كانون الثاني 1989 معتمة. وسجلت العفو الدولية بناء على تقارير وصلتها أسماء أكثر من 2000 شخص ممن أعدموا طيلة هذه الأشهر الستة. أما الجماعات المعارضة للحكومة ومنها منظمة مجاهدي خلق الإيرانية فتدعي أن عدد المعدومين في تلك الحقبة يقدر بأكثر من (30000). وفي عام 2016 قام بعض المسؤولين الإيرانيين بتسريب معلومات تؤكد ادعاء المعارضة. وفي تصريحات أدلى به حجة الاسلام رفسنجاني في فبراير/ شباط 1989، بثها التلفزيون الفرنسي، يقول أن «عدد السجناء المعدومين طيلة الأشهر الماضية أقل من 1000 شخص» (الكتاب السنوي لإيران، 1989/1990).

تتبعت العفو الدولية هذه الأحداث وأجرت مقابلات مع عشرات من أقارب وذوي المعدومين وعدد من السجناء السياسيين الذين تعايشوا الأحداث. وحصلت العفو الدولية على معلومات مكتوبة من الكثير من الإيرانيين الذين يؤكدون على أن ذويهم وأقاربهم كانوا بين هؤلاء الضحايا. وبناء على هذه المعلومات، وفضلا عن تصريحات الشخصيات الحكومية الإيرانية، اقتنعت العفو الدولية بأنه وخلال الأشهر الستة المذكورة، جرت أوسع موجة إعدام للسجناء السياسيين، لم يسبق لها مثيل منذ أوائل الثمانينات...

وتحدث خامنئي رئيس الجمهورية [آنذاك] في ديسمبر/ كانون الأول 1988 عن قرار السلطات الإيرانية لإعدام «الذين كانوا من داخل السجون مرتبطين بالمنافقين (منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) الذين هاجموا أراضي الجمهورية الإسلامية الإيرانية». وجاء في رسالة مفتوحة وجهتها البعثة الدائمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية في الأمم المتحدة للعفو الدولية:

«في الواقع، رفضت سلطات الجمهورية الإسلامية الإيرانية وجود أي نوع من الإعدامات السياسية في ايران وهذا لايناقض تصريحات بعض المسؤولين في

---

[91] اقرأ التقرير في الرابط التالي:
https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/021/1990/en/

خصوص إعدام الجواسيس والإرهابيين» (وثائق الأمم المتحدة A/44/153، 28 فبراير/ شباط 1989).

جرت الإعدامات السياسية في سجون معظم محافظات ايران، غالبا في المناطق التي تبعد عن المناطق التي حدثت فيها هجومات مسلحة. وأعدم فيها عدد مجهول من السجناء السياسيين بما فيها سجناء الرأي، كانوا قابعين لسنوات في السجون حيث أنه من غير الممكن أن يكونون قد لعبوا أدوارا في الهجوم المذكور. كما لم يكونوا في ظروف تمكنهم من القيام بعمليات التجسس أو العمليات الإرهابية. وكان الكثير من المعدومين قد حوكموا أوائل عقد 1980 وحكم عليهم بالسجن. وكان معظمهم قد حوكموا لنشاطات سلمية كتوزيع الجرائد وتوزيع البيانات والمشاركة في التظاهرات أو جمع التبرعات المالية لعائلات السجناء، كما كان الكثير منهم طلاب جامعيين عند اعتقالهم، لم تتجاوز أعمارهم عشرين عاما. وكان معظم المعدومين من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، ومن بينهم المئات من أعضاء وأنصار بقية الجماعات السياسية بما في ذلك الأجنحة المختلفة لمنظمة فدائيي خلق الإيرانية وحزب «توده» والحزب الديمقراطي الكردستاني الإيراني و«راه كاركر» وباقي الجماعات.

وظهرت المؤشرات الأولى لوقوع شيء غير مألوف في السجون الإيرانية في شهر يوليو/ تموز 1988 حينما أوقفت الزيارات العائلية. وكانت هذه بداية لأشهر من الحيرة والمخاوف والقلق لأولياء السجناء السياسيين نتيجة الإشاعات التي تعالت مفادها حدوث مجازرفي السجون.

ومرت قرابة ثلاثة أشهر دون أن تطلع أخبار عن حالة السجناء. وتردد الأهالي على السجون أيام الزيارة المعتادة بدون جدوى. اذ كان السجانون ينفون وجود المعنيين لديهم. وبحثا عن أي مؤشر يدل على أن أحبائهم لا يزالون على قيد الحياة، كان بعضهم يذهبون بالملابس والأدوية والنقود إلى السجون على أمل الحصول على إيصال موقعا من إدارة السجن كاعتراف ضمني على وجود المعني بذلك السجن.

وانتشرت أنباء بين أهالي السجناء مفادها أن المعدومين يدفنون في مقابر جماعية. وكان أفراد العائلات المبتلئة يبحثون في المقابر على قبور جديدة لعلها توحي لهم بوجود جثمان سجينهم فيها.

وهناك امرأة قابلت العفو الدولية، روت كيف أخرجت جثمان رجل في شهر أغسطس/ آب 1988 عندما كانت تحفر بيديها بحثا عن جثمان زوجها في مقبرة «جاده خاوران» في القطاع المسمى بـ«لعنت آباد» وهي منطقة يتم فيها

دفن المعدومين من السجناء السياسيين. «كانت مجموعة من الجثث، بعضها بالملابس وبعضها في الأكفان، دفنت في قبور ضحلة وغير معلمة في زاوية من المقبرة مخصصة للسجناء السياسيين اليساريين. وكانت رائحة تعفن الجثث لا تطاق غير أنني نبشت القبر بيدي لأنه كان مهم لي وطفليّ الاثنين العثور على مكان دفن زوجي».

وتمكنت هذه المرأة من الكشف عن جثمان يكسو وجهه التراب ممزوجا بالدم. ولكن بعد تنظيفه تيقنت أنه ليس زوجها. وبعد أيام، أخبرها آخرون كانوا يبحثون عن جثث ذويهم أنهم اكتشفوا جثمان زوجها. وكان زوج هذه المرأة عضوا في إحدى المجموعات الشيوعية واعتقل بداية عام 1985 وحوكم خلال محاكمة موجزة وتعسفية بعد أشهر من المعاملة اللاإنسانية. وحضر المحكمة وهو في حالة شبه الغيبوبة نتيجة التعذيب، لم يكن واعيا تمام الوعي بما اتهم به.
وفي أوائل أغسطس/ آب عندما توجهت الزوجة الى سجن إيفين كالمعتاد لزيارته تلقت ردا بالنفي. ومنذ ذلك الحين انطلقت في البحث عن زوجها لتجده أخيرا في قبر غير معلم بـ«لعنت آباد».

وفي أكتوبر/ تشرين الأول - نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 بدأ مسؤولو السجون يبلغون أسر السجناء بأنهم أعدموا. وفي بعض الحالات كانت الأسر تتلقى خبر إعدام ذويها عند الزيارة الاعتيادية للسجن، ما تسبب في تنظيم تجمعات الأسر أمام السجون للاحتجاج. ومنذ ذلك غيّر مسؤولو السجون طريقة التبليغ. فبدأت الأسر تتلقى خبر إعدام قريبهم عن طريق الهاتف وكان عليهم مراجعة مكتب اللجنة الثورة الإسلامية لتأكيد الخبر والتعهد بالامتناع عن إقامة حفلة التأبين واقامة الحداد علنيا. ولم تبلغ الأسر بأماكن الدفن. وإن عثرت على القبر لم يكن يسمح لها بوضع شاهد عليه.

وشرح إيراني غادر إيران نهاية نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 للعفو الدولية كيف تلقت عائلته خبر إعدام شقيقه حسين. اذ في نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 تلقى والده اتصالا هاتفيا طلب منه مراجعة مكتب سجن إيفين للحصول على أنباء حسين. وهناك تلقى كل من الزوجة والوالد نبأ إعدام حسين بدريعة أنه لم يتب ولم يصلح نفسه. ولم يعلن لهما عن مكان دفنه وطلب منهما أن لا يقيما مراسيم التأبين والحداد.

وكان حسين قد اعتقل في عام 1981 وحكم له بالسجن لمدة خمسة عشر(15) شهرا، لمناصرة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وكان يقضي فترة محكوميته في سجن كوهردشت بمدينة كرج. وأكد شقيق حسين للعفو الدولية على أنه كان يشارك في النشاطات السياسية لمنظمة مجاهدي خلق ويجمع تبرعات مالية لها

فضلا عن توزيع الجرائد والمنشورات. لكنه كان على يقين من أن أخيه لم يخض أي نشاط مسلح.

وروت والدة إمرأة تبلغ من العمر 39 عاما أعدمت في سجن إيفين تجربة مماثلة للعفوالدولية. في عام 1982 تم اعتقال ابنتها بتهمة حمل بيانات ومنشورات لمنظمة مجاهدي خلق. وتمت محاكمتها في إحدى المحاكم للثورة الإسلامية. غير أنها لم تبلغ بالحكم الذي صدر في حقها. وكانت هذه الأم تزور ابنتها طيلة ست سنوات، مرة كل أسبوعين. وفي أوائل أغسطس/ آب 1988 أوقفوا زياتها للسجن دون تقديم أي إيضاح. وفي اتصال هاتفي في نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 أبلغوها بمراجعة مكتب لجنة الثورة الإسلامية قرب مقبرة «بهشت زهراء» حيث أبلغت بإعدام ابنتها وأعطيت لها أوامر بأن لا تقيم مراسيم التأبين والحداد كما لم يطلعوها على المكان الذي دفنت فيه.

وأشار أخرون من الذين تم إعدام ذويهم في سجن أروميه بكردستان إيران إلى ورقة كانوا مرغمين على التوقيع عليها عند استدعائهم إلى السجن لاستلام أغراض المعدومين. وكانوا قد أخذوا منهم في تلك الورقة التعهد بعدم إقامة مراسم الحداد أو وضع أية مشاهد على القبور. وكان المسؤولون المعنيون أبلغوا العوائل بأماكن دفن فيها ذووهم ولكن بعد مرور 40 يوما من يوم إعدامهم.

ولقد تلقت العفو الدولية تقارير عن أحداث مماثلة في الكثير من السجون في كل أنحاء إيران بما في ذلك سجون كل من مدن رشت وسنندج ومشهد وأصفهان وغيرها. وتبين هذه التقارير للعفو الدولية أن الإعدامات الجماعية للسجناء السياسيين كانت سياسة مخططة ومنسقة مسبقا ما يوحي أن العملية تقررت على أعلى مستوى في الحكومة.

وبدأت أسر السجناء المعدومين في تلك الحقبة بالتجمع كل يوم جمعة في مقبرة «بهشت زهراء» لإحياء ذكرى إعدام ذويهم. وروي للعفو الدولية أن من بين المعدومين رجل يبلغ من العمر 40 سنة اعتقل عام 1983 وحوكم بالحبس لـ12عاما، في سجن مدينة كرج. كتبت والدة هذا الرجل رسالة إلى ابنتها خارج إيران تشرح فيها تجربتها في واحدة من هذه التجمعات حيث تقول: «رتبت الأمهات وأفراد العائلات لقاء يوم الجمعة في المقبرة. وكان يوم حزينا جدا يشبه يوم عاشوراء. وكانت الأمهات يحملن صور أبنائهن. وكانت من بين الأمهات الحاضرات والدة فقدت 5 من أبنائها وعروستها. لكن لم يدم التجمع طويلا، إذ سرعان ما وصلت اللجان («كميته») وقامت بتفريقنا».

تعود أفراد العائلات الثكلى على التجمع أسبوعيا في قسم من مقبرة «بهشت زهراء»، المقبرة التي دفن فيها الكثير من المعارضين السياسيين للحكومة. وطبقا لتصريحات هذه العائلات، حرصت السلطات على إزالة كل المنشآت التذكارية التي توضع على قبورالضحايا كالشواهد الحجرية والزهور وذلك قبل زيارة الممثل الخاص للأمم المتحدة لطهران في يناير/ كانون الثاني 1990. فواضح أن السلطات لا تريد ترك أي أثر قد يكشف المجازر المرتكبة للممثل الخاص للجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة في حالة قيامه بزيارة تفتيش إلى المقبرة.

وتحصلت العفو الدولية على شهادات أدلى بها السجناء من الذين كانوا في السجن وقت وقوع الإعدامات الجماعية. فأكد أحدهم كان في سجن دستكرد بمدينة أصفهان على أنه ومن شهر أغسطس/ آب حتى ديسمبر/ كانون الأول 1988 كان السجانون يراجعون الجناح الذي كان يقبع فيه تقريبا يوميا، معلنين في كل مرة عن أسماء ما يقارب 10 أشخاص. وكان هؤلاء يجمعون خارج زنزانات كان يقبع فيها ما بين 150 إلى 300 سجين ومن حينها لا يعد أحد يشاهدهم أو يعرف مصيرهم. غير أن الحراس كانوا أحيانا يقولون لنا أنهم أعدموا. وعندما ينقل السجناء من سجون أخرى إلى سجن دستكرد، كان هؤلاء يخبروننا أن ظروف مماثلة تسود في تلك السجون.

ويبدو أن لسجناء كوهردشت بمدينة كرج صورة أوضح عن كيفية سريان الأحداث. فروى بعضهم للعفو الدولية كيف أعادت لجنة مشكلة من ممثلين عن محاكم الثورة الإسلامية ومكتب الادعاء العام للثورة ووزارة المخابرات المحاكمات خلال شهر يوليو/ تموز 1988.

وكانت «إعادة المحاكمات» هذه لا تشبه بشكل من الأشكال المحاكمات القضائية العادية. كانت تقام للاستجواب والاستنطاق القصري، هدفها تحديد وجهات النظر السياسية للسجين وإعدامه في حالة امتناعه عن «التوبة»، أي إصراره على معارضته للحكومة.

وفي سجن كوهردشت كانت أول مجموعة استدعتها تلك اللجنة، هم المتهمون بمناصرة مجاهدي خلق. وقد تمكن السجناء من تبادل المعلومات بشأن هذه «المحاكمات» عبر ضربات شفرة مورس على جدران السجون. وطبقا لما قاله أحد السجناء لتلك الحقبة، كان أول سؤال تسأله اللجنة هو «ما هو توجهك السياسي؟»، من كان يجيب «مساندة مجاهدي خلق» كانوا يقتادونه إلى المجزرة. وكانت الإجابة «الصحيحة» هي «المنافقين». ومن كان قد نجا من السجناء في المرحلة الأولى من الاستنطاق، كانوا يطرحون عليه مزيد من الأسئلة مثل:

- هل أنت على استعداد لإجراء مقابلة متلفزة وإدانة «المنافقين» والكشف عنهم؟
- هل أنت على استعداد لخوض الحرب ضد «المنافقين» كتفا إلى كتف مع قوات الجمهورية الإسلامية؟
- هل أنت على استعداد لوضع حبل المشنقة على رقبة عضو ناشط مع «المنافقين»؟
- هل أنت على استعداد للعبور مشيا فوق حقوق الألغام؟

وطبقا للمعلومات الواردة، رفض معظم السجناء تقديم الإجابات المرغوب فيها من طرف اللجنة وبالنتيجة أعدموا. وعقب حالات الاستنطاق والاستجواب هذه تم إعدام ما يتراوح بين 200 إلى 300 من مجاهدي خلق في الجناحين 3 و4 لسجن كوهردشت. وكانت حالات الاستنطاق بطريقة تخدع السجناء حيث كانت ترغمهم على الإدلاء بأقوال تثبت معارضتهم للحكومة.

وكان السجناء يسمون اللجنة القائمة بهذه الاستنطاقات والاستجوابات بـ«لجنة الموت». وكان أعضاء اللجنة يزورون سجن كوهردشت 3 مرات في الأسبوع عبر الطائرة المروحية. وكانت لجنة مماثلة تشتغل في سجن إيفين.

وركزت «لجنة الموت» نهاية أغسطس/ آب 1988 على السجناء المنتمين الى الجماعات اليسارية في سجن كوهردشت. ويشمل هؤلاء السجناء أنصار حزب «توده» والأجنحة المختلفة لمنظمة فدائيي خلق وما شابهها. وكانت حالات الاستنطاق والاستجواب لهؤلاء السجناء مماثلة للاستنطاقات والاستجوابات الماضية حيث كانوا يوجهون لهم أسئلة عما إذا كانوا على استعداد لشجب المنظمة السياسية التي كانوا يرتبطون بها. أو كانوا يسألون عن معتقداتهم الدينية، على سبيل المثال: هل أنت تصلي؟ تقرأ القرآن؟ هل يصلي والدك؟

وتحدث أحد السجناء من شهود العيان ممن كانوا في سجن كوهردشت عن إحالته مع خمسة سجناء آخرين إلى «لجنة الموت». وسئل كل منهم إن كانوا يصلون أو يقرؤون القرآن؟ وكانت إجابتهم سلبية. ثم سئلوا عما إذا كان آباؤهم يقرأون القرآن؟ وكان أربعة منهم أجابوا «نعم» وأجاب إثنان «لا». وبعد حوار قصير استنتج أعضاء اللجنة أن ذنب الذين لم ينشؤوا في عائلة متدينة أخف من الذين نشأوا في عائلة متدينة، وعليه تقرر إعدام الأربعة ممن نشأوا في عائلات متدينة، بينما نجا الاثنان اللذان لم يكن والداهما متدينين.

وحسب شاهد عيان آخر كان في سجن كوهردشت اتخاذ القرار لإعدام السجين أو عدم إعدامه في منتهى التعسفية. ونجا من الإعدام عدد من السجناء الذين أدينوا بالإعدام من قبل اللجنة لأن السجانين أعدموا آخرين كانوا غاضبين منهم

بدلا من المحكوم عليهم بالإعدام. ومع ذلك، نتيجة انتقال السجناء من سجن إلى آخر ومن جناح إلى آخر وكانت الفوضى سيد الموقف حيث كانوا يعدمون السجناء بالخطأ أحيانا.

ويقدر نفس الشاهد أنه من أصل 900 سجين من أتباع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية و600 سجين من أتباع المجموعات اليسارية الذين كانوا في سجن كوهردشت أوائل صيف عام 1988 أعدم 600 مجاهد و200 يساري. وكان عدد الإعدامات في سجن إيفين يفوق تلك التي تزامنها في سجن كوهردشت. ويرجح أن من أسباب هذه الزيادة هو عدم إمكانية اتصال السجناء في إيفين مع بعضهم البعض وبالتالي لم يكونوا يتمكنون من تقديم إجابات جاهزة لـ«لجنة الموت» مثل ما هو الحال في كوهردشت.

وبدأت هذه المجازر الجماعية الهادفة بأتباع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ثم توسعت إلى المتهمين بمناصرة بقية المجموعات السياسية المعارضة في عشرات السجون، ابتداء من النصف الثاني من عام 1988. وتوجد بين تقارير تلقتها العفو الدولية أخبار بشأن إعدام المئات من السجناء التابعين للمجموعات الكردية المعارضة للحكومة في سجن مدينة أروميه فضلا عن 50 حالة إعدام في مدينة سنندج.

وانتقض آية الله منتظري في رسالة وجهها لآية الله خميني في يوليو/ تموز 1988 الأساليب الاعتباطية في اتخاذ قرارات في حق السجناء تقضي بالموت أو الحياة، وفي ما يلي بعضها:

«يشير (آية الله منتظري) إلى شكوى قدمها أحد الملالي الريفيين بشأن إعدام سجين رغم إعلانه التوبة. وكان هذا السجين الذي لم يذكر اسمه قد أجاب ردا على أسئلة طرحتها له المحكمة على أنه مستعد للتنصل من ماضيه السياسي والذهاب إلى جبهات الحرب الإيرانية العراقية، ولكنه عندما قال إنه لا يرغب في العبور فوق حقول الألغام، قررت المحكمة بأنه لم يتغير بشكل حقيقي، وحكم عليه بالإعدام» (وكالة أنباء Reuters، 29 مارس/ آذار 1989).

كما أفيد أن آية الله منتظري أنّب في رسالة أخرى بتأريخ 15 أغسطس/ آب 1988 كلا من وزير المخابرات والمدعي العام ورئيس المحكمة العليا قائلا: «وبأي معيار تعدمون الذين لم يتم الحكم عليهم بالاعدام؟» (وكالة أنباء Reuters، 29 مارس/ آذار 1989).

وتبين رسائل آية الله منتظري أن السلطات الحكومية في أعلى المستويات كانت على علم بتنفيذ «آلاف» الإعدامات الاعتباطية دون مراعات للأحكام الدستورية ومتطلبات المحاكمة العادلة. وفي هذه الحالة يمكن الاستنتاج أن

السلطات المسؤولة إما كانت غير قادرة على منع الإعدامات الجماعية أو أنها لا تنوي منعها.

وفجأة توقفت الإعدامات الجماعية للسجناء السياسيين على الظاهر أوائل عام 1989 حيث شمل العفو مئات من السجناء السياسيين التائبين. وكان ذلك العفو بمناسبة الذكرى العاشرة لتأسيس الجمهورية الإسلامية. وكان السجناء السياسيون الذين أطلق سراحهم مرغمين على إدانة نشاطاتهم السياسية السابقة من خلال التوقيع على وثيقة قبل الإفراج عنهم. كما كانوا مضطرين على التعهد بمبالغ هائلة أو رهن المنزل العائلي كفالة لضمان السلوك المناسب في المستقبل وعدم الانخراط في نشاطات مناهضة للحكومة. وقد أنهى قرار العفو الانخفاض الملحوظ لعدد السجناء السياسيين في السجون نتيجة الإعدامات الي عرفتها فترة تراوحت بين ستة وثمانية أشهر.

ومنذ فبراير/ شباط 1989 تلقت العفو الدولية تقارير غير منتظمة بشأن إعدام المعارضين السياسيين للحكومة في إيران. وتم تنفيذ بعض من هذه الإعدامات أمام في الساحات العمومية. فعلى سبيل المثال، في شهر مارس/ آذار 1989 أعدم محمد وسعيد خان نوري شنقا وباستخدام الرافعة في ساحة عباس علي بمدينة كركان. وكان السجينان كلاهما يقبعان في السجن منذ عام 1984 بتهمة «تحريض المواطنين على الانتفاضة».

وفي 28 مارس/ آذار 1990 أعلنت وكالة أنباء الجمهورية الإسلامية خبر إعدام رجلين ممن وصفا بـ«الأشرار». وأدانت محكمة الثورة الإسلامية في مدينة زاهدان كلا من عباس رئيسي وأحمد جنكي راجي بتهمة «التعاون مع الأشرار والمناهضين للثورة في بلوشستان» (BBC Summary of World Broadcasts، 30 مارس/ آذار 1990).

كما وصلت أخبار عن الإعدام السري للسجناء السياسيين. وعقب اغتيال عبدالرحمن قاسلمو زعيم الحزب الديمقراطي الكردستاني في يوليو/ تموز 1989 بطريقة كانت تبين ضلوع الحكومة الإيرانية فيها، ارتفعت نبرة المقاومة في وجه الحكومة في كردستان إيران بما في ذلك المقاومة المسلحة. وكانت الحكومة ترد على ذلك بإعدام السجناء الأكراد في سجون مدينتي أروميه وسنندج. واستمرت عملية إعدام الأكراد المعارضين للحكومة في عام 1990.

كما تم إعدام آخرين من السجناء السياسيين أمام المرأى العام تحت عنوان المجرمين العاديين بين المئات من مهربي المخدرات والمدانين بباقي الجرائم العامة بين عامي 1989 و1990. وعلى سبيل المثال أعلن في 17 أغسطس/ آب 1989 عن إعدام 79 مهربا للمخدرات في مختلف مدن البلاد، بينهم محمد

يونسي في مدينة همدان ومحمد قلي إبراهيمي في مدينة رشت وبيجن بيكلري في مدينة كرمانشاه وبهرام كاظمي ومسعود ثابت في مدينة شيراز. وتفيد التقارير أن المذكورين أعلاه كانوا من بين السجناء السياسيين. وطالبت العفو الدولية السلطات الإيرانية بتقديم معلومات عن الجرائم التي أدين فيها هؤلاء السجناء بالإعدام ولكنها لم تتلق حتى الآن أي رد.

1.3- الإعدام خارج اطار القضاء

تعارض العفو الدولية، دون تحفظ، القتل لأسباب سياسية لأي شخص خارج نطاق القضاء. ومنذ عام 1987 تعرض العدد من الشخصيات الايرانية المعارضة لاعتداءات في المهجر يعتقد انها أرتكبت من قبل العناصر التابعة للحكومة الإيرانية. وفي بعض الحالات أسفرت تلك الاعتداءات عن مقتل أشخاص بارزين معارضين لسياسات الحكومة.

فعلى سبيل المثال أشارت تقارير أن الحكومة الايرانية كانت ضالعة في اغتيال حميد تشيتكر في فيينا شهر مايو/ أيار 1987 وأحداث أخرى جرت في يوليو/ تموز، منها تفجير قنبلة في لندن نجم عنه خسائر بسيارة أمير برويز حيث أصيب بجروح خطيرة. كما قتل محمد حسن منصوري وجرح دبلوماسي عراقي باسم بهنام فاضل في اسطنبول وشهدت مدينتا كويته وكراتشي الباكستانيتان هجمات مسلحة ضد عدد من الإيرانيين في المنفى.

في عام 1989 انطلقت موجة أخرى من عمليات الاغتيال لشخصيات معارضة ايرانية حيث تشير ملابسات الأحداث إلى تورط السلطات الإيرانية فيها. وفي 4 يونيو/ حزيران اغتيل عطاءالله باي أحمدي العقيد الأسبق في جهاز مخابرات الشاه في فندقه بدبي. وفي 13 يوليو/ تموز اغتيل الدكتور عبدالرحمن قاسلمو زعيم الحزب الديمقراطي الكردستاني الإيراني مع شخصين آخرين في شقة بمدينة فيينا بالرصاص بينما كان يتفاوض مع عناصر الجمهورية الإسلامية في النمسا. وأعلنت السلطات النمساوية في نوفمبر/ تشرين الثاني أنها أصدرت مذكرة بإلقاء القبض على ثلاثة مشتبه فيهم، منهم من ينتمي للحكومة. ويعتقد انهم غادروا النمسا أو قد اختبئوا في السفارة الايرانية بالنسما. وفي أغسطس/ آب أصيب قتل بهمن جوادي عضو اللجنة المركزية للحزب الشيوعي الإيراني وأصيب مرافقه بجروح خطيرة من قبل مسلحين مجهولي الهوية في احدى شوارع قبرص. ويبدو أن جوادي كان قد زار قبرص لزيارة والدته التي لم يراها لسنوات.

في إبريل/ نيسان 1990 أغتيل بالرصاص الدكتور كاظم رجوي، ممثل منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في جنيف، شقيق مسعود رجوي زعيم المنظمة، عندما

كان يسوق سيارته قريبا من بيته في جنيف. وصرح قاض سويسري محقق في القضية على أن التحقيقات الأولية تشير إلى «التورط المباشر لعضو أو أكثر من الاجهزة الرسمية الإيرانية». وتورط 13 مواطنا ايرانيا يتمتعون بالحصانة الدبلوماسية أو أوضاع رسمية أخرى.

ويمكن أن لا تكون السلطات الإيرانية متورطة في جميع عمليات الاغتيال هذه. فالبعض من الضحايا لهم أعداء آخرون يتمنون مماته. ولكن فيما يتعلق باغتيال الدكتور قاسملو ومرافقيه والدكتور رجوي، لقد توصلت تحقيقات أجرتها الشرطة الى أدلة دامغة قاضية بتورط الحكومة الإيرانية.

كما كشفت أحداث أخرى عن تورط السلطات الرسمية الإيرانية في نشاطات غير قانونية خارج البلاد ضد المعارضين السياسين. وعلى سبيل المثال في نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 ضبط عدد من الدبلوماسيين الإيرانيين في تركيا وفي قبضتهم لاجئ سياسي مختطف كانوا قد وضعوه داخل صندوق سيارتهم الدبلوماسية وهو موثوق اليدين ومكمم الفم. يبدو أنهم كانوا يحاولون إعادته قسرا إلى إيران.

وعقب ظهور تقاريرحول اغتيالات سياسية خارج إيران، وجهت العفو الدولية رسالة للسلطات الإيرانية مطالبة إياها بإدانة تنفيذ الإعدامات خارج نطاق القضاء، وتوصيل رسالة واضحة لجميع السلطات والممثلين الحكوميين داخل البلاد وخارجها أن القيام بعمليات القتل هذه لن يبقى بدون عقاب.

ويشمل تعريف العفو الدولية للإعدامات خارج نطاق القضاء قتل أشخاص معينين نتيجة لسياسات حكومية مهما كان مستوى مصدرها. ولهذا أبدت العفو الدولية قلقها إزاء التأييد المستمر من قبل الحكومة الإيرانية للتهديد بقتل سلمان رشدي، الكاتب الإنجليزي لكتاب الآيات الشيطانية. ففي فبراير/ شباط 1989 أصدر آية الله خميني فتوى مفادها أنه من واجب المسلمين في كل مكان أن يقتلوا الكاتب حيث اعتبر الكتاب المذكور تجديفا على الاسلام. وليست العفو الدولية على علم بأى محاولة مباشرة من قبل عناصر الحكومة الإيرانية لقتل سلمان رشدي، غير أن التأييدات المتكررة للسلطات الإيرانية المختلفة لفتوى آية الله خميني تؤكد على أنهم ينوون إعدامه خارج نطاق القضاء. وطالبت العفو الدولية السلطات الإيرانية مرارا وتكرار بسحب دعمها لأي تهديد لحياة سلمان رشدي.

1.4- المعايير الدولية

تعارض العفو الدولية عقوبة الإعدام في كل الحالات. وتعتبرها انتهاكا للحق في الحياة وأنها عقوبة قاسية ولاإنسانية ومهينة.

وتنص المادة الثالثة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان: «لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه». كما تنص المادة الخامسة: «لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة».

كما أكدت الجمعية العام للأمم المتحدة في قرارها 61/32 بتأريخ 1977 على أنه ينبغي أن يكون الإلغاء التدريجي لعقوبة الإعدام هدفا لجميع البلدان.

ولا تتوافق أحكام الحدود والقصاص مع المعايير الدولية الحاكمة لاستخدام عقوبة الإعدام في البلدان التي لا تزال لم تلغها.

وتنص المادة الثانية للفقرة السادسة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أنه وفي البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام بعد لا يجوز أن يحكم بهذه العقوبة الاعلى «أشد الجرائم خطورة». كما علقت لجنة حقوق الإنسان في ملاحضاتها العامة 6 (16) أنه يجب أن تشمل عبارة «أشد الجرائم خطورة» حالات «محدودة» واعتبار عقوبة الإعدام «إجراء استثنائيا للغاية». ان ضمانات حقوق من يواجه عقوبة الاعدام المصادق عليها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة لعام 1984 الملحق بالتوصية 1984/50 التي تم تأييدها في مؤتمر الأمم المتحدة السابع بشأن الحد من الجرائم وكيفية التعامل مع المجرمين لعام 1985، يوصي بأن «لا يتعدى نطاق تعريف الجرائم الاشد خطورة الجرائم المتعمدة التي تسفر عنها نتائج مميتة أوغير ذلك من النتائج البالغة الخطورة». ويلاحظ أن عقوبة الإعدام في إيران أمر رائج، يتم تطبيقها لمجموعة واسعة من الجرائم إلى درجة لا يمكن اعتبارها «اجراءا استثنائيا للغاية».

وتحظر المادة 6(2) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الإعدامات التي «تناقض أحكام هذا العهد» وفي ذلك تطبيق للاجراءات الضامنة للمحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة 14.

ويدعو قرار الجمعة العامة للأمم المتحدة 35/172 (لعام 1980) البلدان الأعضاء إلى مراعاة الضمانات المذكورة في المواد 6 و14 و15 للعهد الدولي للحقوق المدينة والسياسية كحد أدنى و: «أن تعيد النظر في قانونينها وممارساتها بطريقة تمنح أكثر الضمانات الممكنة للمتهمين بارتكاب جرائم يعاقب عليها بالإعدام».

وتتطلب الضمانات المصادق عليها من طرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة مراعاة أعلى المعايير في إثبات الجريمة ومراعاة جميع الضمانات الممكنة لضمان محاكمة عادلة بطريقة تعادل على الأقل الضمانات المذكورة في المادة 14 للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. وفي إيران يستمر انتهاك هذه المعايير على نطاق واسع (انظروا الفصل الثاني).

ويؤكد الضمان التاسع من الضمانات المصادق عليها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة «اذا ما نفذ حكم الإعدام يجب أن يتم بشكل يلحق أدنى قدر ممكن من المعاناة». ويعد انتهاكا للضمان المذكورأعلاه الرجم حتى الموت لأنه اسلوب يلحق أعلى قدر ممكن من المعاناة والألم.

ويبدو أنه لا توجد قيود تمنع اعدام الأشخاص دون سن الثامن عشر (18) تطبيقا لأحكام الحدود والقصاص مما يناقض المادة 6(5) للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي تنص على أنه «لا يجوز الحكم بعقوبة الإعدام على جرائم ارتكبها أشخاص دون الثامنة عشرة من العمر».

وأبدت الأمم المتحدة قلقها المستمر إزاء قضية الإعدامات الاعتباطية وبإجراءات موجزة كما هو مبين في ضمانات المجلس الاقتصادي والاجتماعي وكذلك في مبادئ المنع والتحقيق الفعالين بشأن الإعدامات الاعتباطية والخارجة عن القضاء وبإجراءات موجزة التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره رقم 1989/65 بتأريخ 24 مايو/ أيار 1989].

تقارير أخرى للعفو الدولية تتعلق بمجزرة عام 1988

قدمت منظمة العفو الدولية عددا من التقارير إلى لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ولفتت الانتباه إلى عمليات الإعدام الجماعية بعد محاكمات غير عادلة واعتقالات تعسفية بما في ذلك اعتقال سجناء الرأي والتعذيب المستمرين في إيران في حين لم تتخذ تدابير جوهرية لإدخال الضمانات الأساسية لحماية حقوق الإنسان. وفيما يلي أهم (التقارير) المرتبطة بموضوع هذا التقرير:

- Iran: Violations of Human Rights (AI Index MDE 13/09/87) in 1987

- Amnesty International: Written Statement to the 47th Session of the United Nations Commission on Human Rights

- AI Index: MDE 13/18/92Amnesty International October 1992

3. الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH)

أ) رسالة إلى المقررين الخاصين للأمم المتحدة بشأن الإعدامات في سجون ايران عام 1988[92]

الإثنين، 23 سبتمبر/ أيلول 2013

- إلى السيد أحمد شهيد، المقرر الخاص للأمم المتحدة حول وضع حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية،
- إلى السيد كريستوف هاينز Christoph Heyns، المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء، بإجراءات موجزة أو تعسفية،
- إلى السيد خوان مانداز، Juan Mendez المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة،
- إلى السيد بابلو دي كريف Pablo De Greiff المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة وجبرالضرر وضمانات عدم التكرار،
- إلى الفريق العامل التابع للأمم المتحدة المعني بحالات الاختفاء القسري
- المقررون الخاصون الأعزاء،
- الأعضاء الأعزاء في الفريق العامل

تود الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH) بالاشتراك مع رابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران (LDDHI) أن تشير إلى المسؤولية المرتبطة بولايتكم والخاصة بمحاورة حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية في خصوص الحصانة والافلات من العقاب التي ارتبطت بعمليات الإعدام في سجون إيران منذ عام 1988.

في تقرير نشر اليوم تحت عنوان «25 عاما ولاتزال العدالة غائبة: عمليات الإعدام في السجون عام 1988 ظلت دون عقاب» تعتبر الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ورابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران هذه الإعدامات كإعدامات خارج نطاق القضاء، تعسفية، وتشكل جريمة ضد الإنسانية. وكما تعرفون جميعكم جيدا، تم حينها إعدام عدة آلاف من السجناء في غضون بضعة أشهر. ويثبت حجم الإعدامات والأساليب والإجراءات الشائعة وتوافق الشهادات، أن عمليات القتل هذه كانت واسعة ومنهجية.

---

[92] http://www.refworld.org/docid/526102b68.html

وتبدي الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان (FIDH) ورابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران (LDDHI) قلقها إزاء حقيقة أن السلطات الإيرانية تستمر لحد الآن رفضها فتح أي تحقيقات بشأن الجرائم وإحالة الجناة إلى العدالة. وبالإضافة إلى ذلك، فقد رفضوا باستمرار حق الأسر في معرفة مكان دفن أحبائهم. والأسوأ من ذلك أن محاولات الأسر في أواخر أغسطس/ آب وأوائل سبتمبر/ أيلول من كل سنة لزيارة أماكن يفترض أن السجناء المعدومين دفنوا فيها، تتعرض باستمرار للإزعاج والتهديد من قبل السلطات الأمنية والاستخبارتية. ولم تكن الذكرى الخامسة والعشرين للمجزرة استثناء.

وفي يناير/ كانون الثاني 2003 كتب أفراد من عائلات السجناء المعدومين إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان حينها السيدة Mary Robinson ورئيس فريق العمل المعني بالاحتجاز التعسفي لذلك الوقت، مطالبون إياهما بالمساعدة من أجل كشف حقيقة المجازر الجماعية. وقام فريق العمل بزيارة إلى إيران من 15 إلى 27 فبراير/ شباط 2003، غير أن تقريره الذي نشر في يونيو/ حزيران ركز على عمليات الاحتجاز التعسفي المستمرة في إيران وظروف الاحتجازات، فضلا عن مصير بعض السجناء كان فريق العمل يتابع وضعهم منذ سنوات ولكن لم يتعاط مع قضية الإعدامات التي تمت ماضيا في السجون، مثل الذي حدث في عام 1988.

وكما تعلمون جميعا، كانت الزيارة التي قام بها فريق العمل هي الآلية الموضوعية الأولى للجنة آنذاك منذ عام 1996 عندما زار البلد المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد (الذي كان يسمى سابقا بالمقرر الخاص المعني بالتعصب الديني). كما كانت الزيارة التي قام بها فريق العمل أول بعثة إلى البلد من قبل آلية تابعة للجنة منذ فبراير/ شباط 1996 وهو تأريخ آخير زيارة قام بها الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. ومنذ ذلك الحين، لم توجه حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية أية دعوة إلى أي آلية من آليات للأمم المتحدة.

وأشار تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إيران في مارس/ آذار 2012 إلى طلبات مقدمة من قبل عدة منظمات داعية المقرر الخاص إلى التحقيق في عمليات الإعدام في السجون التي وقعت في الثمانينات، بما في ذلك عام 1988 والتي تستحق كما لاحظه المقرر «أن تكون موضوعا للتحقيقات وتقصي معلومات مفصلة من الحكومة المعنية وفقا للممارسة الدولية».

وفي غياب إمكانية القيام بزيارة ميدانية، تعتقد كل من الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ورابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران أنه من واجب ولاية كل

منكم أن ترفع ملاحظات وتوصيات في التقارير المقبلة لكل بشأن إعدامات عام 1988 في إيران والاضطهاد المستمر لأسر الضحايا.

وإذا وجهت لكم حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية دعوة لزيارة البلد، ينبغي أن تطالبوا صراحة بإتاحة إمكانية الوصول بحرية إلى أسر ضحايا عام 1988 والسجناء السياسيين السابقين وإلى مقبرة خاوران ومواقع أخرى يعتقد أنه تم دفن السجناء المعدومين فيها، وذلك لمعاينة المقابر الجماعية المخفية ودراسة أفضل الطريق لإجراء تحقيق في تلك الاعدامات.

نحن نعلم أن نيتكم كانت دائما محاولة الدخول في حوار مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية ونعلم أيضا أنكم لا تستطيعون حاليا النظر في جميع انتهاكات حقوق الإنسان ولا سيما الانتهاكات التي تتطلب تحقيقات ميدانية موسعة. غير أنه يمكنكم في اطار ولاية كل منكم حث حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية على الاعتراف بهذه الجرائم وإجراء تحقيقات وتقديم مرتكبيها للعدالة، واحترام حق أسر الضحايا في معرفة الحقيقة. وينبغي توقيف جميع أشكال اضطهاد ومتابعات أسر الضحايا.

وبعد أكثر من عشر سنوات من آخر زيارة لإيران من قبل ممثل آليات الأمم المتحدة الخاصة، نأمل بصدق أن تتخذ حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية مرة أخرى مبادرة للتعاون معكم وتجعل الأمر ممكنا لتفعيل ولاياتكم دون أي حاجز أو قيد.

ونبقى تحت تصرفكم للاجابة عن لأي سؤال والمزيد من المناقشة.

بخالص الصدق،

كريم لاهيجي، رئيس FIDH، الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان

---

[93] اقرأ التقرير الكامل في الرابط التالي:
https://www.fidh.org/IMG/pdf/fidh_lddhi_report_25_years_on_and_still_no_justice_sept_2013.pdf

ب) «مرت 25 سنة ولاتزال العدالة مغيبة: إعدامات عام 1988 في سجون ايران ظلت دون عقاب»[93]

خلفية: 1979-1988

I. أحداث صيف عام 1988
1. إجراءات محاكم غير قضائية
2. كم كان عدد الإعدامات؟
II. الدولة ترفض الاعتراف
III. أسر الضحايا - البحث عن الحقيقة والعدالة
IV. تحليل قانوني
V. خلاصة وتوصيات

الملحق الأول: فتوى آية الله خميني
المحلق الثاني: رد آية الله خميني على رئيس السلطة القضائية
الملحق الثالث: كبار المسؤولين في وقت مجزرة عام 1988

الفقرات التالية مقتبسة من تقرير (FIDH) تلخص وتسترجع أحداث مأساة صيف 1988 في ايران.

قبل ربع قرن، في صيف عام 1988، آلاف من السجناء السياسيين الإيرانيين الذين سبقت محاكمتهم وكانوا يقضون فترة محكوميتهم تمت إعادة محاكمتهم في محاكم صورية وأرسلوا إلى المشانق.

لم يعترف المسؤولون الإيرانيون حتى اليوم، ومنهم من كان في السلطة آنذاك، بهذه الجرائم الفاحشة التي تعتبرها الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ورابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران إعدامات خارج نطاق القانون وتعسفية وجرائم ضد الإنسانية بموجب القانون الدولي.

كما أخفق هؤلاء في محاسبة مرتكبي هذه الجرائم وتقديمهم إلى العدالة، وتعمدوا باستمرار حرمان أقارب الضحايا من الحق في معرفة أماكن دفن أحبائهم، وبشكل عام حقهم في معرفة الحقيقة واقامة الحداد.

وفي ضوء هذه الخلفية، قررت الفدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمات الأعضاء فيها، ورابطة الدفاع عن حقوق الإنسان في إيران، نشر هذا التقرير كمساهمة في الجهود الجارية لتسليط الضوء على حقيقة الاعدامات الجماعية في سجون ايران والتأكيد على حقيقة أن "الجرائم ضد الإنسانية" لا تسقط بالتقادم. وفي مواجهة رفض الجمهورية الإسلامية الإيرانية تنفيذ التزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان، والتحقيق مع الجناة ومحاكمتهم، من واجب المجتمع الدولي أن يمارس الضغوط من أجل الوفاء بتلك الالتزامات.

وتم تأليف هذا التقرير على أساس أبحاث وثائقية بما في ذلك معطيات وتقارير نشرتها مصادر موثوق بها مختلفة، وتصريحات من مسؤولين كبار، وتقارير في الصحف المحلية ووسائل الإعلام ووكالات الأنباء ومنظمات غير حكومية، فضلا عن مؤلفات أكاديمية.

ز. تقارير صادرة عن الأمم المتحدة

الممثلون الخاصون للأمم المتحدة المعنيون بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية

بينما كان يعتقد في البداية أن التدابير المفرطة والتعسفية لعامي 1979 و1980 تعزي إلى حالة العفوية وعدم الاستقرار التي تتبع عادة الانتفاضات الجماهيرية والثورة، فسرعان ما أدرك الشعب الإيراني أن الانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان قد تحولت إلى وسيلة للحكم حيث لا تستهدف المعارضين السياسيين فقط، بل أيضا الأقليات الدينية والعرقية، بذريعة حماية الإسلام.

في أواخر يونيو/ حزيران 1980 بدأت الإعدامات الجماعية للمعارضين السياسيين تظهر علنا وانتشرت خارج إيران وأصبحت متداولة في الأمم المتحدة. وكانت وسائل الإعلام الحكومية تنشر كل يوم جديد صور لمن أعدموا في الليلة السابقة. وقد أعدم الكثيرون دون تحديد هوياتهم. وكانت أسر الضحايا تستدعى لاحقا للتعرف على أحبائهم. وتم منح الحرس الثوري وقوات الأمن التابعة «للجان» سلطة قتل أي شخص يشتبه في تورطه في أنشطة المعارضة خاصة أولئك الذين ينتمون إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وهكذا ساد الرعب على نطاق لم يسبق له مثيل.

في دورتها الأربعين، عام 1984، طالبت لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة رئيسها بتعيين ممثل خاص للجنة لرصد حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية وتقديم استنتاجات ومقترحات مناسبة في دورتها الواحدة والأربعين (توصية اللجنة 1984/54). ومنذ ذلك أضحت مهمة الممثل الخاص تجددا سنويا حتى عام 2001 عندما توقفت ليتم استئنافها في عام 2011. وبحلول عام 2017 كانت إيران قد شهدت 5 من الممثلين الخاصين للأمم المتحدة والمقررين الخاصين المكلفين برصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، واستمرت حالة حقوق الانسان في ايران موضوع انشغالات هؤلاء الممثلين الخاصين للأمم المتحدة والمقررين الخاصين ومجموعات العمل.

وفي مسعى إنجاز مهامهم، كان الممثلون الخاصون والمقررون الخاصون قد أنجزوا عددا كبيرا من التقارير[94]، ساهمت في إزالة الضباب عن حالة حقوق الإنسان في إيران. وستلخص الصفحات التالية نتائج هؤلاء المهنيين مع التركيز الخاص على قضايا ذات صلة بالإعدام خارج نطاق القانون والتعذيب والمعاملة والعقوبة اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

1. الممثل الخاص السيد Andrés Aguilar (فنزويلا) 1984-1986

في 19 أكتوبر/ تشرين الأول 1984 وطبقا للقرار 54/1984 (14 مارس/ آذار 1984) عين رئيس لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة، السيد Andrés Aguilar كممثل خاص للجنة بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. وقد تم تكليفه بـ«إقامة العلاقات مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وإجراء دراسة شاملة بشأن حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد استنادا إلى المعلومات التي يراها مناسبة بما فيها تعليقات الحكومة وما تقدمه من وثائق، يقدمها للجنة في دورتها الحادية والأربعين». كما طالب القرار1984/54 حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالتعاون مع السيد Andrés Aguilar.

وعلى الرغم من التأكيدات المتكررة بأن الممثل الخاص سوف يقوم بواجبه بحياد تام، ورغم العديد من المراسلات للمطالبة بالمعلومات عن قضايا محددة ذات أهمية في مجال حقوق الإنسان، لم يتلق السيد Andrés Aguilar من البعثة الدائمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، الا وثائق نشرتها دائرة العلاقات العامة بوزارة الخارجية (دائرة الإعلام)، تتناول أساسا ما وصف بأنه أنشطة إرهابية في إيران. وتم تجاهل تساؤلات الممثل الخاص بشأن حماية الحق في الحياة والحرية وعدم التعرض للتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة أوالعقاب الانساني والمهين. وفي الوقت نفسه، كان الممثل الخاص قد تلقى من مصادر مختلفة، بما في ذلك منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رسائل ووثائق تتضمن معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المزعومة لحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

---

[94] يمكن الاطلاع على مجموعة هذه التقارير في الرابط التالي:
http://iranhrdc.org/files/pdf_en/UN_Reports/Table-of-UN-Special-Rapporteurs-and-Representative-involvement-in-Iran.pdf.

انظر أيضا:

http://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?c=86&su=92

وفي تقريره التمهيدي E/CN.4/1985/20 لاحظ المقرر الخاص «بقلق بالغ عدد الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان وخطورتها، وعلى وجه التحديد تلك التي تتعلق بالحق في الحياة على النحو المنصوص عليه في المادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة (المادة 7) والحق في الحرية وفى الأمان على شخصه وفي التحرر من الاعتقال أو الاحتجاز التعسفيين (المادة 9) والحق في محاكمة عادلة (المادة 14) والحق في حرية الفكر والوجدان والدين وحرية التعبير (المادتان 18 و19 على التوالي) وحق الأقليات الدينية في المجاهرة بدينهم وإقامة شعائرهم (المادة 27)».

وبعد فترة وجيزة من هذا التقرير ونتيجة عدم تعاون الجمهورية الإسلامية الإيرانية، وجد السيد Andrés Aguilar أنه من المستحيل إنجاز مهمته من خلال خوض حوار عقيم مع إيران. واحتجاجا على موقف المسؤولين الإيرانيين استقال من منصبه كممثل خاص للجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة.

2. الممثل الخاص، البروفيسور رينالدو غاليندو بوهل (السلفادور) 1986-1995، Reynaldo Galindo Pohl

1) التقرير E/CN.4/1987/23 (1986) قدمه البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl للجنة حقوق الإنسان، 25 يناير/ كانون الثاني 1987

في دورتها الثانية والأربعين قررت لجنة حقوق الإنسان في قرارها 41/1986 تمديد مهمة الممثل الخاص طبقا للقرار 1984/54 لمدة عام، مطالبة رئيس اللجنة بتعيين شخص صاحب مكانة معترف بها دوليا ليحل محل السيد Andrés Aguilar المستقيل.

وفي 9 يوليو/ تموز 1986 عين رئيس اللجنة البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl ممثلا خاصا للجنة المعنية بحالة حقوق الإنسان في إيران. وقد عمل بهذه الصفة حتى استقال في عام 1995.

وقدم الممثل الخاص المعين جديدا في 28 يناير/ كانون الثاني 1987 للجنة حقوق الإنسان التقرير (E/CN4/1987/23) فيما يخص حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. ودرس الممثل الخاص في تقريره معلومات مكتوبة من قبل منظمات غير حكومية تتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة نظير منظمة العفو الدولية وعددا كبيرا من طلبات ورسائل موجهة من مختلف المنظمات والأشخاص بشأن حالة

حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية أو حالات محددة من المجموعات أو الأفراد المسجونين. كما التقى بعدد من الأفراد الذين سجنوا في فترات مختلفة في السجون الإيرانية بين عامي 1981 و1985 ممن هربوا بعد ذلك من البلد. وأفاد بأن «الحكومة الإيرانية لم تقدم لحد الآن أي تعليق أو معلومات لدعواته إلى التعاون أو العديد من الادعاءات القاضية بانتهاكات حقوق الإنسان في ذلك البلد والتي قدمها هو وسلفه».

وأكد كذلك على أن لجنة حقوق الإنسان أكدت في قراراتها بشأن هذه المسألة أن العهد (الدولي) الخاص للحقوق المدينة والسياسية يلزم الجمهورية الإسلامية الإيرانية (قرارات 1982\27 الفقرة 2 و1983\34 الفقرة 2 و1984\54 الفقرة 2 و1985\39 الفقرة 4 و1986\41 الفقرة 4). وأكدت اللجنة على الأهمية البالغة لهذه الأداة الملزمة التي تتعلق أحكامها بمعظم الادعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان والتي قدمت حتى الآن إلى الآليات الخاصة للأمم المتحدة.

وقبل تقريره، كان الممثل الخاص (Reynaldo Galindo Pohl) قد طالب الحكومة الإيرانية بالرد على الادعاءات الواردة في ثلاث قوائم تم تقديمها لها من قبل الممثل الخاص السابق (Andrés Aguilar) وقائمة أعدها هو نفسه وقدمها في 27 أكتوبر/ تشرين الأول 1986. وتضمنت القائمتان الأوليتان اللتان قدمهما الممثل الخاص Andrés Aguilar 229 اسما لأشخاص يدعى أنهم أعدموا بإجراءات موجزة أو تعسفية أو ماتوا جراء سوء المعاملة أثناء احتجازهم. وكانت القائمتان مرفقتين بالتقرير المؤقت الذي كان قد قدمه للجمعية العامة (A/40/874، المرفقان الأول والثاني). وأدرجت محتويات القائمة الثالثة المعدة من قبل Andrés Aguilar والقائمة المعدة من قبل Reynaldo Galindo Pohl في التقرير المؤقت وجمعت في خمسة أقسام رئيسية مع المواد ذات الصلة بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهي: (أ) الحق في الحياة و(ب) الحق في الحرية من التعذيب والمعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة و(ج) الحق في الحرية وفى الأمان على شخصه و(د) الحق في محاكمة عادلة و(ه) الحق في حرية الفكر والوجدان والدين وحرية التعبير. كما جمعت ووردت معلومات في إطار جلسات غير رسمية للاستماع للممثل الخاص أجريت في سبتمبر/ أيلول 1986، في إطار الأقسام الخمسة نفسها.

وفي تقريره كتب البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl: «طبقا للمعلومات المتاحة لدى الممثل الخاص، أن نحو 7000عملية إعدام نفذت في الجمهورية

الإسلامية الإيرانية بين 1979 ونهاية 1985 وطبقا لبعض المصادر كان الرقم أعلى بكثير».[95] وكذلك ذكر التقرير المؤقت «جميع أنصار مجاهدي خلق أكدوا أنهم كانوا قد شاهدوا في السجن عمليات الإعدام بحق زملائهم في السجن وكانوا قد شاهدوا أجسادهم ممن كانوا قد أعدموا مسبقا أو كان لديهم أعضاء من أسرهم أو أصدقائهم ممن كانوا قد أعدموا. وهكذا، تزعم أن ربابة بوداغجي انها رأت جسد زوجها مشنوقا في فناء سجن كيلان، وشاهدت عدة أشخاص آخرين أعدموا في ذلك السجن في الفترة من أغسطس/ آب إلى نوفمبر/ تشرين الثاني 1983، كما ادعت مينا وطني أنها شاهدت 70 شخصا أعدموا في سجن إيفين في الأشهر الأولى من عام 1982. ومن بين الذين ترعم أنها شاهدت إعدامهم، كانت نساء حوامل وغيرهن من النساء اللواتي تعرضن للاغتصاب قبل الإعدام. وطبقا لهولاء الأشخاص تم تنفيذ عمليات الإعدام دون محاكمة وفي معظم الحالات تم إعدام الضحايا إما بالرصاص أو الشنق، ولكن الكثير من الضحايا لقوا مصرعهم تحت التعذيب أو نتيجة للتعذيب أو سوء المعاملة».

وفيما يلي منتقيات من الموجزالمذكور في الفقرة 15 من تقريرالممثل الخاص بشأن الحق في عدم التعرض للتعذيب أوالمعاملة أوالعقوبة القاسية أواللاإنسانية أوالحاطة بالكرامة.

ادعى ستة من أنصار مجاهدي خلق أنهم تعرضوا للتعذيب الشديد في السجن كما شاهدوا أن الكثير من زملائهم في السجن تعرضوا للتعذيب :

- *يدعى أن ربابه بوداغجي تعرضت للتعذيب في سجن ايفين من 1983 إلى 1985.*
- *يدعى أن بهزاد نظيري تعرض للتعذيب في سجني ايفين وقزلحصار من 1982 إلى 1985.*
- *يدعى أن أعظم تعرضت للتعذيب في سجني ايفين وقزلحصار من أغسطس/ آب 1982 إلى أكتوبر/ تشرين الأول 1985.*
- *يدعى أن مينا وطني تعرضت للتعذيب في سجني ايفين وقزل حصار وكوهردشت من نوفمبر/ تشرين الثاني 1981 إلى نوفمبر/ تشرين الثاني 1984.*
- *يدعى أن علي حسين زاده تعرض للتعذيب في سجني خرمشهر وآمل من سبتمبر/ أيلول 1981 إلى فبراير/ شباط 1983.*

---

[95] *التأكيدات في تقاريرالممثلين الخاصين هي من اضافة JVMI.*

- يدعى أن حسين حسيني تعرض للتعذيب في سجني «دادكاه انقلاب» و«ارشادكاه» من سبتمبر/ أيلول 1981 إلى سبتمبر/ أيلول 1982.

وأظهر بعض منهم العلامات وآثار الجروح على أجسادهم للممثل الخاص مؤكدين على أنها نتيجة للتعذيب. وادعى آخرون أنهم تعرضوا لأنواع مختلفة من التعذيب البدني والنفسي بما في ذلك الانتهاك الجنسي والاغتصاب والضرب والجلد بأدوات مختلفة والشنق والحرمان من النوم والتعذيب أمام أفراد الأسرة وتعذيب أفراد الأسرة أمام السجناء والإعدامات الوهمية. ويدعى أن التعذيب كان يحدث بعد الاعتقال مباشرة وفي مراكز الاستجواب وفي السجون كما يزعم أنه كان يحدث في كل من فترة قبل المحاكمة وأثناء قضاء فترة عقوبة السجن.

وفيما يتعلق بخمسة من الأشخاص الذين مثلوا أمامه، تلقى الممثل الخاص شهادات طبية تؤيد ما يلي:

(أ) فحصت الدكتورة Claudine Jeannet كلا من أعظم وربابة بوداغجي ومينا وطني في 5 أكتوبر/ تشرين الأول 1986.

فبخصوص أعظم، أكدت الدكتورة Claudine Jeannet أن «هناك آثار على شكل جروح على قدميها، تعود إلى سوء المعاملة التي تعرضت لها. وإضافة إلى ذلك، ونتيجة للإصابات في البطن والمنطقة التناسلية وكذلك الاغتصاب، كانت لديها التهابات خطيرة تتطلب إزالة الزائدة الدودية والرحم وعملية على المبيض الأيسر».

وفيما يتعلق بربابة بوداغجي، قالت الدكتورة أن «آثار الجروح على جسمها تعود حتما إلى الإصابات التي قالت إنها تعرضت لها حين اعتقالها. كما أن حالتها المرتبكة تعود حتما إلى سوء المعاملة».

أما بشأن مينا وطني، فقد شهدت الدكتورة Claudine Jeannet أن «آثار الجروح على جسمها ولاسيما على قدميها، هي مظاهر ثانوية لسوء المعاملة. كما أن لديها أعراض عصبية وهي تأثير ثانوي لضربات تلقتها على الرأس».

(ب) فحصت الدكتورة Inge Kemp Genefke المديرة الطبية لمركز إعادة التأهيل لضحايا التعذيب في كوبنهاغن حسين حسيني في 20 يوليو/ تموز 1985. وشهدت أن «هذا المريض كان دوما يتمتع بصحة جيدة ولم يسبق له أن دخل مستشفا من قبل ولم يسجل في أسرته استعدادية للمرض. ولدى وصوله إلى الدنمارك كان المريض في حالة سيئة للغاية عقليا وجسديا... يعاني من القلق والاكتئاب واشتكى من صعوبات خطرية في التركيز والقدرة على التذكر».

(ج) فحصت الدكتورة Hélène Jaffé رئيسة رابطة ضحايا القمع في المنفى (AVRE) في باريس، علي حسين زاده في 7 أكتوبر/ تشرين الأول 1986 وشهدت أن «السيد حسين زاده أدلى لها بأنه تعرض لسوء المعالمة على مدى فترة طويلة - 40 يوما - في عام 1981. وعند الفحص، كان من المستغرب ملاحظة الطبيعة غير الواضحة نسبيا للآثار. ولم يكن من الممكن تحديد صلة قاطعة للعلة والسبب بين سوء المعاملة ومظاهرها الحالية، لكن الصلة السببية تبقى ممكنة».

ويؤكد التقرير المرحلي، بناء على المادة 9 للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والذي يقدم عددا من الضمانات ضد الاعتقال والاحتجاز التعسفيين على أن كل الأشخاص الذين مثلوا أمام الممثل الخاص «ادعوا جميعا أنهم اعتقلوا دون أي أمر قضائي، معظمهم من قبل مجموعات من الحرس الثوري التي اوقفتهم في منازلهم أو في الشارع، وفي بعض الحالات تم اعتقال الأشخاص وهم برفقة أفراد أسرهم بما في ذلك الأطفال. كما وصف معظمهم ظروف اعتقالهم بالوحشية، تعرضوا فيها الى الضرب وأشكال أخرى من سوء المعاملة. وفي معظم الحالات لم يوضح لهم سبب إعتقالهم، وفي حالات أخرى كانت الإيضاحات غامضة. وقضى بعضهم أشهرا والبعض الآخر سنين في السجن دون توجيه أي اتهام رسمي لهم. كما ادعى البعض انهم قضوا فترات طويلة من الحبس الانفرادي والحرمان من الزيارات العائلية».

وفي إطار الحق في محاكمة عادلة (المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) أبلغ الممثل الخاص «أن الأشخاص المتهمين لم يبلغوا بالتهم الموجهة إليهم، ولم يتمكنوا من الاتصال بمحام يختارونه بأنفسهم، ولم يحصلوا على أي مساعدة قضائية، ولم تفسح لهم فرصة مناضرة شهود النيابة العامة، وأحيانا لم يبلغوا بالحكم الذي صدر بحقهم، وقد حرموا من حق استئناف الحكم بإدانتهم أمام محاكم أعلى».

وفيما يلي مقتطفات من موجز المعلومات التي تحصل عليها الممثل الخاص خلال جلسة الاستماع غير الرسمية (انظر الفقرتين 13 و 15 للتقرير) والتي تتعلق بالحق في محاكمة عادلة: «ادعى الأشخاص الذين تمت محاكمتهم أن المحاكمات كانت في معظم الحالات سريعة - وقال البعض إنها لم تستغرق أكثر من 5 دقائق. وفي بعض الحالات كان المتهمون معصوبي الأعين ولم يتمكنوا من رؤية القاضي الذي كان في معظم الحالات قاضيا دينيا واحدا. كما

لم يتح لأي من الأشخاص الذين مثلوا أمام الممثل الخاص إمكانية الحصول على محام للدفاع. وفي معظم الحالات لم تتح للمتهمين فرصة التدخل دفاعا عن أنفسهم أثناء محاكمتهم. ولم تكن إمكانية الطعن في الأحكام بما فيها أحكام الإعدام. ويروي واحد من أنصار مجاهدي خلق أنه لم يعلم بالحكم الذي صدر في حقه بالحبس لمدة ثمانية أعوام الا بعد أربعة أشهر من صدوره. وفي حالة واحد من مناصري مجاهدي خلق، آنمي، ادعى هذا الأخير أن قاضي الشرع أصدر الأمر بتعذيبه مؤكدا ادعاءات أخرى أن قضاة الشرع يأمرون بتعذيب المتهمين. كما ادعى علي حسين زاده وهو الآخر من أنصار مجاهدي خلق أن واحدا من قضاة الشرع يدعى جمعي (Jumei) يعرف بـ«المدعي العام المتحرك» كان يذهب من سجن إلى آخر، لدقيقتين إلى ثلاث دقائق مع كل واحد من السجناء، ويصدر بحق البعض منهم الأمر بالإعدام».

وإضافة إلى ذلك وطبقا للمعلومات التي تلقاها الممثل الخاص «ظل أعضاء وأنصار المجموعات المعارضة ممن أفيد بأنهم لم يخوضوا أنشطة عنيفة وأعضاء الأقليات الدينية والإثنية وأتباع الديانية البهائية على وجه التحديد، يتعرضون للمضايقات والتمييز والاضطهاد. وفي حالة البهائيين يدعى أنه وطالما لم يتم الاعتراف بالديانة البهائية رسميا، يظل هؤلاء محرومين من الحقوق وحماية القانون. كما يدعى أن البهائيين الذين حاولوا المطالبة بالتعويض أمام المحاكم، حكم بأنهم غير مؤهلين لأي شكل من أشكال التعويض على أساس أنهم «كفار غير محميين». كما يدعى أن اضطهاد البهائيين كان في شكل الإعدامات بإجراءات موجزة (188حالة منذ عام 1978 منها سبع حالات في الأشهر العشرة الأولى من عام 1986) والتعذيب والسجن التعسفي والحرمان من التعليم والعمل والمصادرة التعسفية للمنازل والممتلكات ومصادرة الممتلكات الجماعية وتدنيس أماكنهم المقدسة وتدميرها».[96]

استنتجات وتوصيات (E/CN.4/1987/23)

«إن الجمهورية الإسلامية الإيرانية بوصفها عضوا في الأمم المتحدة وطرفا في العهدين الدوليين والمعاهدات الأخرى، ملزمة قانونيا بمراعاة أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلا عن صكوك أخرى ذات صلة

[96] ولمزيد من التفاصيل بشأن الانتهاكات المزعومة للحقوق الأخرى التي يضمنها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية انظر الوثيقة E/CN.4/1987/23، الصفحة 16 وما بعدها.

مثل اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات. وطبقا لالتزاماتها الدولية، على الجمهورية الإسلامية التعاون مع الأجهزة المختصة المكلفة بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراقبتها».

«ويشكل إبلاغ الحكومة الإيرانية بالانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية جزءا من آلية الجهود المشتركة لتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم ويهدف إلى تزويد الحكومة بمعلومات تسمح بالتحقيق من أجل دحض المخالفات المزعومة أو التعويض عنها، وهي ليست إجراءا قضائيا».

«للردود التي يمكن أن تقدمها الحكومة الإيرانية على الاستفسارات التي تقدم إليها أهمية قصوى في تقييم كل من الحالة العامة لحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية والحالات الخاصة لإنتهاكاتها المزعومة. وفي حالة عدم وجود مثل هذه الردود، يبقى المجال مفتوحا لاستنتاج أن معظمها تحتوي على نواة من الحقيقة، حتى لو كانت بعض الادعاءات الخطيرة مبالغا فيها. ويعتقد الممثل الخاص أن ممارسات منافية لالتزامات ايران الدولية لاتزال تحدث في الجمهورية الإسلامية الإيرانية».

وبناء على هذا الاستنتاج، يوصي الممثل الخاص بأن تبقي لجنة حقوق الإنسان حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية على جدول أعمال دورتها الرابعة والأربعين، وأن تواصل رصدها.

2) التقرير المرحلي A/42/648 (1986) قدمه البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl للجمعية العامة في 12 أكتوبر/ تشرين الأول 1987

وقدم هذا التقرير المرحلي عن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية للجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين في 12 أكتوبر/ تشرين الأول 1987.

وركز التقرير المرحلي على بعض الأمور والقضايا التي قد تعطي الجمعية العامة نظرة عامة عن تطور حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في الجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال الفترة من سبتمبر/ أيلول 1986 إلى أكتوبر/ تشرين الأول 1987. وتشكل ثلاث وثائق إطار محتويات التقرير المرحلي. الأول هو التقرير النهائي الذي قدمه الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والأربعين (E/CN.4/1987/23) أعلاه. والاثنان الآخران هما وثائق قدمتها الجمهورية الإسلامية الإيرانية في 9 يونيو/ حزيران 1987 تحت عنوان «وجهات نظر حكومة الجمهورية الإسلامية

الإيرانية بشأن قرار1987\55 للجنة حقوق الإنسان» و«وجهات نظر حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بشأن القضايا الواردة في (E/CN.4/1987/23) بتاريخ 23 يناير/ كانون الثاني 1987» التي أعدها السيد R. Galindo Pohl الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان (المشار إليها فيما بعد بعبارة «وجهات النظر»). وردت الوثيقتان في (E/CN.4/1988/12-E/CN.4/Sub.2/1987/35).

وكتب الممثل الخاص أن اجتماعا عقد في 28 يوليو/ تموز 1987 في البعثة الدائمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية في مكتب الأمم المتحدة في جنيف بينه وبين مدير الشؤون الدولية في وزارة الخارجية للجمهورية الإسلامية الإيرانية السيد سيروس ناصري. وأوضح هذا الأخير أن حكومته لا تستطيع الرد على الادعاءات التفصيلية التي قدمها كل من الممثل الخاص (Galindo Reynaldo Pohl) وسلفه (Andrés Aguilar)، لأنها متحيزة سياسيا وغير مقبولة على الإطلاق.[97] ورفضت حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية كذلك الأسلوب الذي قدمت به هذه الادعاءات، وبصفة خاصة، الإشارة إلى بعض المجموعات التي تعتبرها حكومته جماعات إرهابية وكذلك الاشارة إلى البهائيين على أنهم يشكلون أقلية دينية (النظام الايراني يعتبر البهائيين مجموعة ملحدة لا تشكل أقلية دينية).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرى الممثل الخاص سلسلة من اللقاءات الغير رسمية استمع خلالها إلى 14 شخصا ادعوا أن لديهم تجربة شخصية ومعرفة مباشرة لوضعية حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. كما قدموا بعض الوثائق تأييدا على ادعاءاتهم. وأكد جميع الأشخاص الذين مثلوا أمام الممثل الخاص على أنهم أمضوا حقبات مختلفة في السجون الإيرانية وقدموا وصفا مفصلا لظروف اعتقالهم وأساليب استجوابهم ومحاكمتهم والظروف السائدة في السجون التي كانوا قد قبعوا فيها. وغادر معظم هؤلاء الأشخاص البلد في الأشهر الأخيرة من عام 1986 وفي مطلع عام 1987. كما أكد عدد منهم على أنه تم إعدام أفراد من أسرهم وأقاربهم، أو شاهدوا بأعينهم الإعدامات. كما شرح أتباع البهائية تجاربهم الشخصية وتجارب الآخرين من أتباع البهائية.

في الفقرة 72 للتقرير المرحلي (A/42/648) تم التأكيد على أنه «خلال جلسات الاستماع غير الرسمية توصل الممثل الخاص إلى الاقتناع الأخلاقي بأن الأشخاص الذين مثلوا أمامه أشاروا إلى وقائع حدثت لهم بالفعل، وأن

---

[97] التقرير المؤقت (1986) A/42/648 المقدم للجمعية العامة للأمم المتحدة، 12أكتوبر/ تشرين الأول 1987

تصريحاتهم ليست ناجمة عن خيال محموم أو مجرد تلفيق تم توجيهه بدوافع سياسية أو دينية. وأظهرهؤلاء آثار سوء المعاملة على أجسادهم وقدموا رواياتهم للأحداث بطريقة مقنعة وواضحة ومتسقة».

وأضافت الفقرة 73 من التقرير المؤقت (A/42/648) أن «الممارسة المزعومة في السجون الإيرانية تتنافى مع المعايير الدولية وتعارض القانون الإيراني وبالتالي تستحق التحقيق فيها من جانب حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية. ويضيف الممثل الخاص أن هذه الممارسة غير القانونية لا تزال مستمرة في بعض السجون الإيرانية».

3) التقرير E/CN.4/1988/24 قدمه البروفيسور R.G. Pohl للجنة حقوق الإنسان في 25 يناير/ كانون الثاني 1988[98]

قدم هذا التقرير للجنة حقوق الإنسان في 25 يناير/ كانون الثاني 1988، ويضم خمسة أقسام: المقدمة والإجراءات التي اتخذها الممثل الخاص والمعلومات الأخيرة بشأن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية ودراسة الادعاءات المقدمة من حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بشأن عدة مسائل هامة والاعتبارات والاستنتاجات العامة.

درس الممثل الخاص في هذا التقرير المعلومات الشفوية والمكتوبة التي قدمت له والمتعلقة بالحق في الحياة، والحق في الحماية من التعذيب والمعاملة والعقوبة القاسية أواللاإنسانية أوالحاطة بالكرامة، والحق في الحرية وفى الأمان الشخصي، والظروف الاقتصادية لأتباع الديانة البهائية، ومعاملة المدنيين الأكراد.

ثم تعرض الممثل الخاص الى آراء و طروحات الحكومة الإيرانية مشير إلى المواقف التي لم يتمكن من موافقة الحكومة الإيرانية عليها، مبينا أن الاختلافات في تفسير أحكام الصكوك الدولية ذات الصلة والممارسة الدولية المقبولة أضافت حواجز وشكوكا في التعامل مع التناقضات القائمة حول اختلاف بعض المفاهيم في القانون الدولي والشريعة الإسلامية. وخلص إلى أن مناقشة نقاط الخلاف هذه قد تلعب دورا موفقا في عملية تفعيل مرضية لنظام حقوق الإنسان في إيران.

---

[98] وللاطلاع على الأسماء والتفاصيل لبعض الأشخاص الذين يدعى أنه تم إعدامهم أوتعذيبهم حتى الموت في السجون الإيرانية طوال أعوام 1987-1986 انظر مرفق تقرير البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl (E/CN.4/1988/24).

ويرجع الخلاف العميق بين مقاربتي الممثل الخاص والحكومة الايرانية الى التناقد الجذري بين مواقفهما تجاه القانون الدولي. ففي حين تعتبر الجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان وبالتالي الممثل الخاص المعاهدات والإعلانات الرسمية للأمم المتحدة الإطار الأساسي لدراسة حالة حقوق الإنسان السائدة في ايران، تعتبرالحكومة الإيرانية الشريعة الإسلامية ذات أهمية أعلى وأن القانون الدولي هو مجرد تكملة وتأييد للشريعة الإسلامية.

وأعرب الممثل الخاص أيضا عن أمله في أن تعيد الحكومة الإيرانية النظر في موقفها بشأن بعض المسائل المشار إليها في هذا التقرير بغية الالتزام التام بأحكام الصكوك الدولية الملزمة المتعلقة بحقوق الإنسان.

وأبلغ الممثل الخاص اللجنة في استنتاجاته أن «المعلومات المتعلقة بسوء المعاملة والتعذيب في السجون لا تزال ترد وهي عبارة عن تصريحات محزنة ومثيرة للشفقة من جانب الشهود الذين كانت لهم تجربة مباشرة بالظروف السائدة وسلوك ضباط السجون. وقدم بعض الشهود الآثار الجسدية لسوء المعاملة التي يمكن لأي شخص عادل معاينتها. وقدم الأطباء آراء طبية تربط تلك الآثار بالتعذيب. وعلاوة على ذلك، فإن المعلومات المؤكدة لمخالفات من مختلف الأنواع أثناء المحاكمات، كثيرة وثابتة ومقنعة. وعليه، يناشد الممثل الخاص الحكومة الايرانية على أن تجري تحقيقا عاجلا بشأن تلك الشكاوى من أجل اتخاذ التدابيرالازمة لوقف الانتهاكات».

وخلص الممثل الخاص إلى أنه «على يقين أن انتهاكاتا مازالت تحدث في الجمهورية الإسلامية الإيرانية لا تنسجم مع الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وأن الوضع في ذلك البلد مازال يبرر استمرارالاهتمام الدولي والدراسة والرصد المستمر من قبل أجهزة الأمم المتحدة المختصة».

4) التقريرالمرحلي A/43/705 (1988) قدمه البروفيسور R.G. Pohl للجمعية العامة في 13 أكتوبر/ تشرين الأول 1988

هذا هو التقريرالمرحلي الثاني الذي قدمه الممثل الخاص للجمعية العامة في 13 أكتوبر/ تشرين الأول 1988. ويتزامن هذا التقرير مع الفترة التي وقعت فيها عمليات الإعدام الجماعي للسجناء السياسيين بين يوليو/تموز وسبتمبر/أيلول 1988.

وتعطي المنتقيات التالية من التقرير صورة واضحة عن حجم المجزرة وإطارها الزمني.

47. وفقا للمعلومات تلقاها الممثل الخاص في سبتمبر/ أيلول 1988، أعدم عدد كبير من السجناء من الأعضاء في المجموعات المعارضة، خلال أشهر يوليو/ تموز وأغسطس/ آب وأوائل سبتمبر/ أيلول 1988. وأفيد أيضا بأن معظم الذين أعدموا من أعضاء منظمة مجاهدي خلق ونحو 20 من أنصار المجموعات المعارضة الأخرى مثل حزب توده ومنظمة فدائيي خلق الإيرانية.

49. وأفيد بأن رئيس المحكمة العليا الإيراني أعلن في 5 أغسطس/ آب 1988 أن «السلطة القضائية تتعرض لضغوط قوية جدا من الرأي العام يسأل لماذا نكلف أنفسنا بعرضهم (أعضاء منظمة مجاهدي خلق) على المحاكمة، ولماذا يسجن بعضهم بدل إعدامهم... ويؤكد المواطنون على أنه لا بد من إعدامهم جميعا دون استثناء». وأضاف رئيس المحكمة العليا أنه يجب إعدام أكبر عدد من أعضاء تلك المنظمة ويجب أن لا يستفيدوا من أي عفو. «ومن حسن الحظ أن الكثير من الذين قاتلوا مع جيش التحرير الوطني قتلوا في الميدان بحيث لم يعد الأمر يستوجب إعداد الملفات لإعدامهم» (نشر في صحيفة اطلاعات في 6 أغسطس/ آب 1988). وأفيد أيضا بأن الحكومة كانت قد أبلغت المحاكم الثورية بأن تكون أكثر صرامة تجاه المجموعات «المسلحة والملحدة».

51. وأفيد أيضا بأن الزيارات العائلية للسجناء السياسيين في سجن إيفين في طهران وفي السجون الأخرى قد علقت منذ أغسطس/ آب 1988.

69. وخلال عام 1987، انخفض عدد الانتهاكات المزعومة للحق في الحياة عما كان عليه الحال في السنوات القليلة السابقة. غيرأنه في يوليوتموز وأغسطس/ آب وأيلول\سبتمبر 1988 أعلن عن زيادة مفاجأة وملحوظة في عدد الإعدامات ولا سيما السجناء وأعضاء مختلف المجموعات المعارضة. وتسببت عمليات الإعدام هذه في قلق دولي يقضي بأن الحكومة الإيرانية لا تلتزم بأحكام العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية المتعلقة بالحق في الحياة. ويشاطر الممثل الخاص القلق الذي أعرب عنه المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بإجراءات موجزة وتعسفية والذي أرسل في 24 أغسطس/ آب و14 سبتمبر/ أيلول 1988[99] برقيات إلى وزير الخارجية الإيراني تشير إلى حالات الانتهاكات المزعومة للحق في الحياة، مذكرة أياه بأحكام المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الملزم للجمهورية الإسلامية الإيرانية باعتبارها طرفا فيه.

---

[99] المقرر الخاص السيد S. Amos Wako (كينيا) 1982-1992، تقرير E/CN.25/1989/4، منتقيات في الصفحة التالية.

70. جميع المصادر التي تقدم معلومات للممثل الخاص، سواء كانوا أفراد إيرانيين أومنظمات غير حكومية أومصادر مستقلة أخرى، يؤيدون الادعاء بأن سوء المعاملة والتعذيب الجسدي والنفسي لا يزالان مستمرين في السجون الإيرانية، ولا سيما أثناء الاستجواب وبعد الاعتقال مباشرة وقبل وبعد الحكم النهائي.

71. كما تطابقت هذه المصادر في تأكيدها على وجود إجراءات موجزة وغير رسمية وغير منتظمة وعدم إبلاغ المتهمين بالتهمة الموجهة إليهم وعدم وجود محام لتقديم الاستشارة القانونية وامكانية الاستئناف وغيرها من المخالفات التي تتنافى مع المعايير الدولية لضمان المحاكمة العادلة.

72. وفيما يتعلق بعدد السجناء السياسيين، حتى الأرقام التي اعترفت بها المصادر الإيرانية الرسمية كافية لإثارة قلق حقيقي...

78. والمعلومات الواردة من الحكومة الإيرانية ومن الإيرانيين الذين هربوا مؤخرا من بلدهم ومن منظمات غير حكومية ومصادر مستقلة أخرى لا تشمل عناصر مبطلة للرأي الذي أعرب عنه الممثل الخاص في تقريره المقدم للجنة حقوق الإنسان. وأعرب الممثل الخاص عن اعتقاده بأن لا تزال ممارسات تحث في إيران منافية للصكوك الدولية الملزمة لذلك البلد. وقد توصل الممثل الخاص إلى قناعة أخلاقية أن هناك نواة للحقيقة في المعلومات التي وردت حتى الآن، ولا تزال تلك الممارسات مستمرة في إيران مما يستحق الاهتمام الكامل للحكومة، من أجل تدارك الانتهاكات ومنع تكرارها.

80. وفي ضوء ما ذكر أعلاه، يبدو أن استمرار الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ولا سيما التقارير الأخيرة عن موجة جديدة من عمليات الإعدام في الفترة من يوليو/ تموز إلى سبتمبر/ أيلول 1988 كافية لتبرير القلق الدولي وضرورة مواصلة أجهزة الأمم المتحدة المختصة رصد الحالة في ذلك البلد].

5) التقرير E/CN.4/1989/26 قدمه البروفيسور R.G. Pohl للجنة حقوق الإنسان، 26 يناير/ كانون الثاني 1989[100]

قدم الممثل الخاص أعقاب التقرير المؤقت (A/43/705) أعلاه هذا التقرير (E/CN.4/1989/26) للجنة حقوق الإنسان والذي يغطي فترة أكتوبر/ تشرين الأول 1987 إلى سبتمبر/ أيلول 1988.

ويتضمن التقرير النهائي (E/CN.4/1989/26) شرح الاتصالات والمناقشات التي أجراها الممثل الخاص مع ممثلي الحكومة الإيرانية في نيويورك بمناسبة الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة وفي جنيف، فضلا عن الرسائل التي وجهها الممثل الخاص للحكومة الإيرانية بعد نشر التقرير المرحلي. ويتضمن كذلك معلومات مستكملة عن المعلومات المقدمة للممثل الخاص من قبل الحكومة الإيرانية ومصادر أخرى، ودراسة بعض المسائل المتعلقة بالنظام القانوني المعمول به في الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمشاكل ذات الصلة. ويتضمن الفصل الأخير لهذا التقرير ملاحظات واستنتاجات عامة. وقائمة للأشخاص الذين يدعى أنهم أعدموا في الجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال فترة يوليو/ تموز إلى ديسمبر/ كانون الأول مرفقة بهذا التقرير.

وفيما يلي مقتطفات من بيانات الممثل الخاص ذات الصلة:

66. لا تزال ترد تقارير متطابقة بشأن سوء المعاملة والتعذيب أثناء التحقيق والمحاكمة والسجن خلال الفترة قيد النظر. وكانت المعلومات الشفوية التي قدمها الشهود والضحايا المباشرون مثيرة للشفقة وذات تأثير. وأقنعت تصريحات الشهود الممثل الخاص بأن معاملة السجناء السياسيين في بعض السجون الإيرانية لا تتفق مع المعايير الدولية. وكما ذكر من قبل، تنطوي الالتزامات الدولية على واجب التحقيق في الشكاوى وتدارك الانتهاكات. إن الوقائع المزعومة كما تم وصفها كافية من حيث عددها وطبيعتها لإثارة الشكوك بأن الوضع على غيرما ينبغي أن يكون، ولذلك يلزم إجراء تحقيق كامل وفوري لتدارك الأخطاء وجبر الضرر.

67. وخلال الفترة قيد النظر، أفيد بأن عمليات الإعدام نفذت سرا، وذلك من أجل تفادي إثارة الضجة في وسائل الإعلام والرأي العام الدولي. وتوقف فجأة خلال أشهر يوليو/ تموز وأغسطس/ آب وسبتمبر/ أيلول 1988 السير نحو تخفيض عمليات الإعدام الملحوظ خلال العامين الماضيين. كان ذلك بسبب تنفيذ موجة من الإعدامات بإجراءات موجزة عقب الهجوم على الجمهورية الإسلاميه الإيرانية من قبل جيش غير نظامي. وقد دفعت هذه الأحداث المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بإجراءات موجزة أو تعسفا إلى اللجوء إلى إطلاق نداء عاجل في محاولة لوضع حد للحالة الشاذة. وشاطر الممثل الخاص قلق المقرر الخاص وأبدى دعمه لمقترحاته.

---

[100] 20 صفحة تشمل أسماء وتفاصيل الأشخاص الذين يدعى أنهم أعدموا في الجمهورية الإسلامية الإيرانية خلال فترة يوليو/ تموز وديسمبر/ كانون الأول 1988 مرفقة بتقرير E/CN.4/1989/26.

68. إن الإنكار الكلي لموجة الإعدامات التي يزعم أنها وقعت في الفترة من يوليو/ تموز إلى سبتمبر/ أيلول من العام الماضي والتي، وطبقا لآخر المعلومات الوارة، قد استمرت في أكتوبر/ تشرين الأول ونوفمبر/ تشرين الثاني 1988، لا يكفي لرفضها على أساس أنهاغير مؤسسة. فالطرق العادية للرصد الدولي لحقوق الإنسان يتطلب دحض الادعاءات بصورة ملموسة. ولذلك هناك حاجة إلى ردود مدعمة بحجج ظرفية توضح الوقائع. ولا شك في أن مجموعة ثورية إيرانية قامت بالهجوم على الأراضي الإيرانية في يوليو/ تموز 1988 حيث تلته معارك دامية في بلدات وقرى على طول الحدود مع العراق. ومع ذلك، تشير الادعاءات الواردة من عدة مصادر بما فيها المنظمات غير الحكومية وما تم الإعلان عنه في وسائل الإعلام إلى عمليات إعدام بإجراءات موجزة في أماكن لم تشهد عمليات عسكرية. ويكشف الكثير من الادعاءات عن أسماء وأماكن وتواريخ عمليات الإعدام، وأشار بعضها إلى الأشخاص الذين اعتقلوا قبل وقوع تلك الأحداث بوقت طويل وإلى السجناء السابقين الذين أعيد اعتقالهم. وتستحق هذه الادعاءات أن تكون موضوعا للتحقيق والمعلومات التفصيلية من قبل الحكومة المعنية وذلك طبقا للممارسة الدولية. وعلى وجه الخصوص، من المتوقع أن يجري التحقيق في كل قضية طبقا لقواعد المحاكمة العادلة ، وأن يتم الإبلاغ عن نتائج ذلك التحقيق.

69. وبصرف النظر عن الدوافع وراء عمليات الإعدام بإجراءات موجزة، وحتى على افتراض أن المحاكمة قد احترمت قواعد الاجراءات الجزائية السارية على تطبيق عقوبة الإعدام، إن الحكم بالإعدام بإجراءات موجزة في حد ذاته غير سليم ولا يفي بالمعايير المتطلبة في المحاكمة العادلة. ولا تمنح عمليات الإعدام بإجراءات موجزة ما يكفي من الوقت لإعداد الدفاع عن المتهم أو تقديم الأدلة، كما لا تسمح بدراسة تلك الأدلة بما لا يدع مجالا للشك. وحينما يكون هناك إعدام بإجراءات موجزة، فإن الافتراض الأولي هو أن قواعد المحاكمة العادلة تم إهمالها أو لم تكن موجودة. ومن المؤكد أنه يمكن تبديد هذا الافتراض الأولي إذا ثبت أن قواعد المحاكمة العادلة قد طبقت حسب الأصول. والافتراض الأولي المشار إليه هو أحد الأسباب المؤسسة للمصلحة الخاصة التي يوليها المجتمع الدولي تجاه الإعدام بإجراءات موجزة، ويعكس ذلك في جملة أمور، منها الرصد المستمر لمثل هذه الأحداث من جانب مقرر خاص.

70. ويشكل عدد السجناء السياسيين مصدرآخر للقلق. وحتى على أساس الأرقام الرسمية، يعد العدد مرتفع ما أثار حفيظة بعض المسؤولين رفيعي المستوى ليطالبون بالاعتدال في تطبيق الإجراءات الأمنية الرامية إلى حفظ النظام والسلام. ويبدو أن هناك بعض المصداقية في الادعاءات بأنه قد يسجن

أشخاص على أساس مجرد الاشتباه في ارتكابهم لسوء التصرف أو بسبب الآراء السياسية المعارضة أو الانتقادات السياسية. وبعبارة أخرى، يبدو أن هناك بالفعل عددا من سجناء الرأي.

72. انه لمن غير المستحسن رفض أي ادعاء على أساس مجرد التحيز السياسي المفترض في مصدر ما. وكما تم شرحه في التقارير السابقة، يمكن التمييز بين المصدر الوسيط في جمع المعلومات عن المصدر المباشر. ويهتم الممثل الخاص في المقام الأول بالحالات الفردية لأن الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية هي حقوق فردية. وبالتأكيد عند تقييم الأدلة قد تكون المعلومات التي تجمعها مصادر مستقلة مبدئيا أكثر وزنا من تلك التي تم الحصول عليها من مصادر قد تكون معرضة للمساومة. وفي الحالات قيد الدراسة، قدمت المعلومات من مصادر مختلفة مثل شهود ذوي تجربة شخصية في الأحداث المطروحة، والصحف الإيرانية، ووسائل الإعلام من عدة بلدان، ومنظمات غير حكومية. وقد أيدت هذه المصادر بعضها البعض على نطاق واسع.

77. وبغية حل المشاكل العالقة فيما يتعلق بقرارات أجهزة الأمم المتحدة المختصة، يرى الممثل الخاص أنه حان الوقت المناسب لمناشدة حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية أن تتخذ وبشكل عاجل التدابير التالية: (أ) التعاون الكامل مع الممثل الخاص من أجل إنجاز مهمته على الوجه الأكمل بما في ذلك زيارة البلد، (ب) التحقيق في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وتقديم تقرير تفصيلي عن نتيجة هذه التحقيقات، (ج) اتخاذ خطوات تشريعية وإدارية لضمان إجراء محاكمات عادلة، (د) التأكد من تطابق نظام السجون مع المعايير الدولية وعدم تعرض السجناء لمعاناة غير مبررة أو غير ضرورية، (ه) حظر سوء المعاملة والتعذيب أثناء التحقيق والسجن، (و) استخدام عقوبة الإعدام حصريا في الجرائم الأكثر خطورة، ومنع الحكم بها على من هم أقل من 18 سنة، واستبدال العقوبات التي تشمل التعذيب بالعقوبات المطابقة للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

78. وأخيرا يلاحظ الممثل الخاص أن الملامح الأساسية لحقوق الإنسان التي سادت في السنوات القليلة الماضية لاتزال قائمة، مع تغييرات طفيفة هنا وهناك. ويبقى الممثل الخاص يؤمن بأن الانتهاكات المستمرة لحقوق الانسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية لا تتفق مع الصكوك الدولية ذات الشأن وأن الحالة السائدة في ذلك البلد تبرر استمار الاهتمام الدولي والدراسة والرصد من جانب الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة مثل لجنة حقوق الإنسان.

6) التقرير المرحلي A/44/620 (1989) بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية قدمه البروفيسور R.G. Pohl للجمعية العامة، 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 1989

كما هو الحال في التقاريرالسابقة، يركز هذا التقرير المرحلي على الرسائل الشفوية والخطية المتبادلة مع المسؤولين الحكوميين بشأن الأحداث المتعلقة بحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية وآثارها على الصعيد الدولي ويختتم بملاحظات وتوصيات عامة.

من المهم بالنسبة لقارئ هذه الوثيقة أن يأخذ في الاعتبار التوضيح المقدم للممثل الخاص من قبل وزارة الخارجية الإيرانية تبريرا رفضها التعاون مع القضايا المطروحة في تقريره رقم E/CN.4,/L989/26، 26 يناير/ كانون الثاني 1989. والرد واضح بحد ذاته ويشير إلى أن حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية قررت معالجة القضايا المتعلقة بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية خارج نطاق القانون الدولي وذلك بغض النظر عن أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولا سيما الفقرة 2 من المادة 4 التي تنص على أنه لا يجيز هذا النص أي مخالفة لأحكام المواد 6 (الحق في الحياة) و7 (الحرية من التعذيب والمعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة) و8 (الفقرتان 1 و2 التحرر من الرق والعبودية) و11 و15 (الحماية من تطبيق القانون الجنائي بأثر رجعي) و16 (لكل إنسان في كل مكان، الحق بأن يعترف له بالشخصية القانونية) و18 (حرية الوجدان والدين). والقيم المجسدة في هذه المواد هي جزء من القواعد الآمرة التي لا يجوز مخالفتها حتى في وقت الحرب.

ملاحظات عامة للممثل الخاص

منتقيات

91. خلال الفترة قيد النظر، استمر الممثل الخاص في تلقي ادعاءات خطية وشفوية بشأن انتهاكات حقوق الإنسان في ايران. وجاءت تلك الادعاءات من طرف الإيرانيين ممن هربوا أخيرا من بلدهم، والمنظمات الإيرانية التي اتخذت من الخارج مقرا لها وبينها منظمة معارضة تستخدم السلاح في عملها، والتقارير الصحفية والإذاعية الإيرانية أو المأخوذة من وسائل الإعلام الإيرانية، ومنظمات غير حكومية ذات مركز استشاري مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة.

110. أكدت المعلومات الواردة من مصادر مختلفة بما في ذلك مصادر إيرانية مطابقة للبيانات الرسمية الى حد ما، على أن مجازر ذات دوافع سياسية حدثت في الربع الثاني من عام 1988 وأن من بين الذين أعدموا سجناء كانوا يقضون أحكاما، وبينهم من كانت محكومياتهم على وشك الانتهاء وغيرهم ممن أعيد اعتقالهم. وقد اتفقت وسائل الإعلام الدولية والمنظمات التي ترصد حقوق الإنسان على أن تلك المجازر كانت ذروة لإجراءات قضائية موجزة جدا حيثما وجدت، وأنها تفتقر إلى الضمانات الإجرائية المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

111. وخلال الأشهر الأخيرة من عام 1989 تم الإعلان عن إعدامات ذات دوافع سياسية. كما جاءت معلومات جديدة توسع قائمة من تم إعدامها خلال السنوات الماضية. ومن ناحية أخرى، أعلنت الصحافة الإيرانية المكتوبة ووكالة الأنباء الرسمية IRNA عن زيادة ملحوظة في عدد الإعدامات للمحكوم عليهم في جرائم عادية وجرائم تهريب المخدرات على وجه التحديد. وبالإضافة إلى ذلك، وردت ادعاءات تفيد بأن العديد من تلك الإعدامات كانت إعدامات سياسية، تسترت عليها الحكومة بهدف تجنب رد الفعل السلبي من جانب الرأي العام الدولي. وهذه الادعاءات الحساسة للغاية تستحق دراسة متوازنة وحذرة، ولذلك يقترح الممثل الخاص مواصلة هذا التحقيق عن طريق الوسائل المتاحة له.

115. ووفقا للتقارير، تتم محاكمة مهربي المخدرات أمام محاكم الطوارئ يشكلها قاض ومدع عام وضابط مخابرات. وعلى عكس المتعارف عليه، يعتبر صوت ضابط المخابرات في هذه المحكمة الصوت المرجح. ورغم قبح هذه الجريمة ورغم ضرورة مكافحة المخدرات، ليس هناك مبرر لاستثناء هذه القضايا من الضمانات الإجرائية للمحاكمات العادلة. وقد وزعت السلطات تعميمين على جميع المحاكم وغيرها من السلطات يقضيان بتعجيل الاجراءات وإمكانية إغلاق القضايا في غضون ثلاثة، أربعة أو خمسة أيام على أن لا تتجاوز الفترة بين ارتكاب الجريمة والعقاب مدة عشرة أيام. وقد وضحت البيانات الرسمية الصادرة عن السلطات القضائية العليا أن تلك الجرائم يعاقب عليها في حدود المدة الزمنية المذكورة أعلاه حتى لا تعطى الفرصة لإعداد الدفاع المناسب أو لاستئناف الحكم والطعن فيه أوطلب العفو. وتتجلى مخاطر الإجراءات الموجزة وغياب ضمانات المحاكمة العادلة في حالة الخطأ القضائي. فلهذا يجب إحالة محاكمة جريمة تهريب المخدرات من محاكم الطوارئ إلى المحاكم العادية وأن يعهد إلى القضاة المحترفين تطبيق الضمانات الإجرائية التي تضمن محاكمة عادلة.

123. وخلال الدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة، جرت مفاوضات بهدف التوصل إلى الإجماع حول قرار يضمن تعاون إيران، بما في ذلك دعوة الممثل الخاص لزيارة البلد وإجراء التحقيقات في عين المكان. وبعد مفاوضات مكثفة وبعض التقارب بين موقفي الحكومة الإيرانية ومقدمي مشروع القرار، إلا أنه لم يكن في النهاية ممكنا التوصل إلى الإجماع. وخلال الدورة الخامسة والأربعين للجنة حقوق الإنسان لم تحاول الدول الأعضاء تكرارهذا الجهد.

126. ولا تتضمن المعلومات الواردة من مصادر رسمية ومن مصادر للمعارضة ومصادر مستقلة عناصر تسمح في الوقت الحالي بتعديل الاستنتاجات التي توصل إليها الممثل الخاص في تقاريره السابقة ولا سيما في تقريره المرحلي لعام 1988 المقدم للجمعية العامة وتقريره النهائي عن السنة الحالية المقدم للجنة حقوق الإنسان. ويؤكد الممثل الخاص على اقتناعه بأن أعمالا ترتكب في ايران لا تتفق مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان الملزمة للحكومة الإيرانية.

127. وبناء على ذلك، يرى الممثل الخاص أن التوصيات لا تزال قائمة وتتعلق بالموضوع الذي قدمه للجنة حقوق الإنسان، ولا سيما التوصيات المتعلقة بمطالبة الحكومة الإيرانية بالنظر وبشكل عاجل في توسيع نطاق تعاونها الكامل وباتخاذ تدابير فعالة بشأن المسائل التالية:

(أ) التعاون الكامل مع الممثل الخاص، بما في ذلك زيارة البلد للتحقيق في الادعاءات المقدمة في عين المكان.

(ب) إجراء تحقيق منقق في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات مخملة لحقوق الإنسان والتي تم إبلاغها بها منذ أن قررت لجنة حقوق الإنسان مهمة الممثل الخاص في عام 1984 ورد واضح على نتائج تلك التحقيقات إلى الممثل الخاص بحيث يمكنه أن يأخذها في الاعتبار عند إعداد تقاريره النهائية.

(ج) اتخاذ خطوات تشريعية وإدارية لضمان إجراء محاكمات عادلة.

(د) العمل على تخفيض الى أقصى حد ممكن في عدد حالات الإعدام، مع تجنب تلك الإعدامات المهينة والمرعبة، وبالتالي الامتثال لنص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وأهدافه.

(ه) إنهاء سوء المعاملة والتعذيب الجسدي والنفسي أثناء الاستجوابات والحبس الاحتياطي والحبس العقابي.

(و) خصم الفترة التي يقضيها السجين في الحبس الاحتياطي من فترة الحبس العقابي.

(ز) إدخال تحسينات على نظام السجون بتوفير الحد الأدنى من شروط النظافة، وتوفيرالأغذية الكافية والأدوية والرعاية الطبية للسجناء، والسماح لهم بزيارات عائلية. ومن ناحية أخرى، ينبغي النظر والتحقيق المعمق في الادعاءات القاضية بأن السجناء السياسيين أعدموا بتهمة تهريب المخدرات.

129. وفي الختام، تجدر الإشارة إلى أن الإطار الأساسي لحقوق الإنسان لم يتغير. ويؤكد الممثل الخاص على اعتقاده بأن استمرار الأعمال التي لا تتفق مع الصكوك الدولية السارية يبرر كلا من الاهتمام والدراسة الدوليين واليقظة الدائمة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان.

7) التقرير E/CN.4/1990/24، 12 فبراير/ شباط 1990، بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية من قبل الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان، البروفيسور R.G. Pohl

منتقيات

4. يشير هذا التقرير النهائي إلى المسائل المذكورة في التقرير المرحلي (A/44/620) ويستكمل الأحداث التي أثرت بطريقة ما على حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية مستخدما المعلومات التي كان الممثل الخاص يتلقاها باستمرار من أكتوبر/ تشرين الأول 1989 إلى يناير/ كانون الثاني 1990 ويضيف فصلا جيدا تماما عن الزيارة التي قام بها الممثل الخاص إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية في الفترة من 21 إلى 28 يناير/ كانون الثاني 1990 بدعوة من الحكومة الإيرانية.

16. في 28 يناير/ كانون الثاني 1990 وجه الممثل الخاص الرسالة التالية لوزير الخارجية السيد علي أكبر ولايتي:

لقد أتيحت لي الفرصة أثناء زيارتي لإبداء قلقي العميق إزاء استمرار ارتفاع عدد أحكام الإعدام وبصفة خاصة تلك الصادرة عن محاكم الثورة الإسلامية. وأود أن أناشد حكومتكم أن تنظر في إمكانية تخفيف العقوبة لأكبر عدد ممكن من المحكوم عليهم، وفي الحالات التي لا يمكن فيها تخفيف أحكام الإعدام يجب التأكد من احترام جميع الضمانات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولا سيما في المادة 14.

41. ونشرت الصحافة بيانات نسبت إلى عضو كبير في السلطة القضائية مفادها أن الإعدام بإجراءات موجزة للمعارضين السياسيين قد أسفر عن نتائج مرضية. ونشرت الصحف أيضا بيانات نسبت إلى شخص بارز آخر لا يحمل أي مهام رسمية (آية الله حسين علي منتظري) مفادها أن الإعدام بإجراءات

موجزة كان خطأ. ونفت مصادر رسمية أخرى وقوع العديد من عمليات الإعدام في إيران، وذكرت أن الاتهامات الموجهة في هذا الشأن كانت نتيجة للتلاعب بالمعلومات من قبل المجموعات المعارضة.

72. ومن المؤسف أن تكون الحكومة الإيرانية قد تحفظت عن تقديم الإجابات المطلوبة لتمكين الممثل الخاص من مواصلة التحقيق وهو مطلع بكامل الوقائع. ومع ذلك يبقى الأمل أن تراجع الحكومة موقفها وأن تفي بوعودها، لأن الإجابات تشكل أساس التعاون الكامل المنتظر من الحكومة طبقا لقرار الجمعية العامة المعتمد بالإجماع.

248. وقد تكررت الادعاءات التي تصلنا بشأن السجناء الذين أنهوا مدة عقوبتهم ومازالوا رهن الاحتجاز إلى أجل غير مسمى والأشخاص الذين أنهوا عقوبتهم ثم أعيد توقيفهم وأعدموا. وهناك شهادات تم جمعها بصورة شخصية وتصريحات مأخوذة في سجن إيفين بحضور مسؤولي السجن، أشارت مرة أخرى إلى سوء المعاملة وممارسة التعذيب. كما شدد الممثل الخاص على ضرورة إجابات تفصيلية لهذه الادعاءات أو تلك، كجزء من عملية دراسة حالة حقوق الإنسان.

252. وفي اجتماع عقد بوزارة الخارجية ختاما للزيارة، أعرب الممثل الخاص عن رأي يفيد بأن الخطوة التالية للحكومة يمكن أن تتمثل في تقديم ردود مفصلة على الادعاءات المحالة إليها. ومن أجل إعداد هذه الردود يجب التحقيق في الادعاءات. وقد يثبت أن بعض المسؤولين فشلوا في أداء واجباتهم أو أن تلك التدابير والعقوبة الصارمة تكون ضرورية، أو على العكس من ذلك، قد يثبت أن الادعاءات غير دقيقة أو كاذبة أو مخطئة. ويستفيد كل من الحكومة والإجراءات التي وضعتها لجنة حقوق الإنسان من هذا التعاون الملموس. وتحتاج الزيارة أن تستكمل بهذه الردود حتى يمكن أن تستمر دراسة الحالات المزعومة كما يمكن التوصل إلى استنتاجات بشأن كل حالة برمتها.

253. وبالنظر إلى هذه الحقائق والاعتبارات، يؤكد الممثل الخاص في استنتاجه أنه ينبغي للجنة أن تواصل رصد حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإيرانية الإسلامية وأنه من المستصوب، بل ومن الضروري، إجراء زيارة أخرى لتوسيع نطاق الدراسة في العديد من الحالات التي لم يكن من الممكن التعمق فيها أو في الحالات التي لا تزال تدعو إلى مزيد من معرفة الحقائق، والاستماع إلى الأشخاص الذين شعروا بخيبة أمل لعدم توفر الوقت الكافي للأستماع اليهم.

8) التقرير المرحلي A/45/697 (1990)، بشأن حالة حقوق الإنسان في إيران، قدمه البروفيسور R.G. Pohl للجمعية العامة في 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 1990

يغطي هذا التقرير الزيارة الثانية التي قام بها الممثل الخاص إلى الجمهورية الإسلامية الإيرانية بالإضافة إلى المسائل المطروحة في تقريره المقدم للجنة حقوق الإنسان E/CN.4/1990/24 بتأريخ 12 فبراير/ شباط 1990.

سجل الممثل الخاص في الفرع (ج) من التقرير المعنون «ملاحظات محددة» إلى أنه «وفقا لملاحظات مبنية على مصادر غير حكومية، وفي جملة أمور، على بيانات أدلى بها مساعد النائب العام، فان عدد حالات الإعدام بين يناير/ كانون الثاني ومايو/ أيار 1990 مرتفع نسبيا. وعلاوة على ذلك، قدمت للممثل الخاص قبل أن ينهي زيارته الثانية إلى البلد، قائمة رسمية تشير إلى تنفيذ 113 حالة إعدام منذ مارس/ آذار 1990. كما سجل أن الأرقام المقدمة من مصادر في الخارج أعلى بكثير من الأرقام الرسمية. ومهما كان الأمر، فان الأرقام الرسمية لا تزال أعلى مما يمكن أن يعتبر مقبول ومنسجمة مع الظروف التقييدية والاستثنائية التي يجيز فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للحكومات تطبيق عقوبة الإعدام».

وبشأن المحاكمات أمام المحاكم الثورية، أفاد الممثل الخاص بأنه مازال يتلقى تقارير عديدة عن عدم وجود محام في المحاكمات التي تنظر فيها هذه المحاكم. وأفاد الممثل الخاص بأنه وجد في كثير من الحالات أن الالتزام الدستوري بإبلاغ الشخص المعتقل بالتهم المنسوبة إليه مباشرة بعد القبض عليه لم يتحقق. ولم يتم إبلاغ بعض السجناء بأي تهم على الإطلاق.

وعلاوة على ذلك، وجد الممثل الخاص أن الاعترافات المتلفزة قد أثارت شكوكا كبيرة، واعتبرها مفتقرة إلى العفوية وغير واقعية. ويرى أن هذه الممارسة لا تسهم في إقامة العدل على الوجه الصحيح، بل انها تضعف وتضيف الغموض على إقامة العدل، ولا سيما عندما تجري هذه الممارسة أثناء التحقيق.

ويختتم هذا التقرير بالتأكيد على أن «الكم الهائل والمتنوع من الادعاءات والشكاوى الواردة من مصادر مختلفة، وحتى بفتح المجال للاحتمال بأنها تشمل أخطاء أو مبالغات، فهي توفر أساسا حقيقيا وموثوقا للاعتقاد بأن انتهاكات حقوق الإنسان تحدث كثيرا في إيران، وأن إجراءات الحكومة لمنع هذه الانتهاكات ومعالجتها لم تكن كافية لوضع حد لها». ويضيف التقرير أن «هذا يوضح خوفا أبداه مواطنون مستقلون يحاولون إخفاء هويتهم

ومعتقداتهم الحقيقية عندما يتحدثون كما يوضح الريبة التي تشعر بها شخصيات مستقلة ومسؤولون كبار على حد سواء، الأمر الذي يجعلهم حذرين للغاية عند التعبير عن آرائهم وحول كيفية تصرفهم بشكل عام.»

ويرى الممثل الخاص أن «جميع الملاحظات الواردة أعلاه تشير إلى نفس الاستنتاج: أن استمرار أجهزة الأمم المتحدة المختصة في الرصد الدولي بغية ضمان الالتزام بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية هومفيد ومناسب على حد سواء».

3. المقرر الخاص، السيد S. Amos Wako (كينيا) 1982-1992

التقرير E/CN.4/1989/25 من قبل المقرر الخاص، السيد S. Amos Wako، عملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1988/38 بشأن الإعدامات نتيجة إجراءات موجزة أو تعسفية

(الجمهورية الإسلامية الإيران)

142. تم إرسال برقيات إلى حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية في 26 أغسطس/ آب و14 سبتمبر/ أيلول و11 و15 نوفمبر/ تشرين الثاني و1 و8 و9 و20 و23 ديسمبر/ كانون الأول 1988 فيما يتعلق بإدعاءات تقضي بإعدام أعداد كبيرة من السجناء منذ يوليو/ تموز 1988، أفيد بأنهم أعضاء وأنصار لمجموعات أو منظمات معارضة للحكومة وعدة أشخاص آخرين يواجهون الإعدام الوشيك في مختلف أنحاء البلد. ووفقا للمعلومات الواردة، تحولت أحكام السجن لعدد من السجناء إلى عقوبة الإعدام أو تم إعدامهم رغم انتهاء مدة محكوميتهم. وأشار المقرر الخاص إلى ما مجموعه نحو 150حالة للسجناء الذين وردت أسماءهم. وداعا الحكومة، ولأسباب إنسانية بحتة، إلى ضمان حماية حق هؤلاء الأشخاص في الحياة كما طالب بمعلومات عن الحالات المذكورة آنفا.

143. وفي 13 يناير/ كانون الثاني 1989 تم إرسال برقية بشأن 302 شخص يحتمل أنهم يواجهوا الإعدام الوشيك. ووفقا للمعلومات، كان هؤلاء الأشخاص، كما في الحالات التي أبلغت بها الحكومة عبر البرقيات السابقة، قد قضوا فترة سجنهم أو كانوا يقضونها. وزعم أن العديد من الأشخاص المعنيين تعرضوا للتعذيب وحرموا من الزيارات العائلية.

144. وبالنظر إلى تقارير مستمرة تفيد بأن عدة آلاف من الأشخاص أعدموا دون محاكمة أو بمحاكمة ذات طبيعة موجزة، ناشد المقرر الخاص الحكومة أن تضمن حماية حق الأشخاص المذكورين أعلاه في الحياة على النحو المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما طلب معلومات عن الحالات المذكورة أعلاه فضلا عن أي معلومات عن مصير الأشخاص المذكورين في برقياته السابقة على النحو التالي: برقية 26 أغسطس/ آب بشأن 12 شخصا وبرقية 1 نوفمبر/ تشرين الثاني بشأن عليأكبر شالكلني (Shalgoolney) وعادل طالبي وبرقية 11 نوفمبر/ تشرين الثاني بشأن فريدون فروغي وبرقية 15 نوفمبر/ تشرين الثاني بشأن 24 شخصا وبرقية 1 ديسمبر/ كانون الأول بشأن 55 شخصا وبرقية 5 ديسمبر/ كانون الأول بشأن ثريا علي محمدي وبرقية 9 ديسمبر/ كانون الأول بشأن منيره رجوي وبرقية 20 ديسمبر/ كانون الأول بشأن 21 شخصا وبرقية 23 ديسمبر/ كانون الأول 1988 بشأن 43 شخصا.

145. وفي اليوم نفسه، تم إبلاغ البعثة الدائمة للجمهورية الإسلامية الإيرانية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف بقائمة 302 شخصا.

146. وفي 9 نوفمبر/ تشرين الثاني 1988، أرسلت رسالة إلى الحكومة تشير إلى الادعاء القاضي بأنه ومنذ يوليو/ تموز 1988 أعدم عدد كبير من السجناء في مختلف أنحاء البلد دون محاكمة أو بمحاكمة مقتضبة. ويدعى أن الضحايا كانوا من أعضاء ومؤيدي منظمات ومجموعات المعارضة للحكومة وكذلك السجناء الأكراد. وسجل المقرر الخاص الادعاءات التالية على سبيل المثال:

(أ) في 10 يوليو/ تموز 1988 أعدم 10 أشخاص بتهمة «معادات الثورة والتجسس لصالح العراق».

(ب) في 20 يوليو/ تموز 1988 أعدم نحو 20 شخصا منتمون إلى مجموعات المعارضة السياسية في سجن إيفين. وكان من بين الضحايا ثلاثة أعضاء من حزب «التوده» وعضو في منظمة فدائيي خلق الإيرانية (الأكثرية).

(ج) تم إعدام مشتبه فيهم بالتعاون مع أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية أمام المرأى العام في مدن كنكاور وباختران وإسلام آباد غرب. وحسب الأرقام الرسمية، تم اعدام 15 من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية احتمالا في 5 أغسطس/ آب 1988، منهم سبعة أشخاص أعدموا في 1 أغسطس/ آب 1988 في باختران وشخص واحد في 3 أغسطس/ آب 1988 في إيلام.

(د) في 28 يوليو/ تموز 1988 أعدم 200 سجين قيل إنهم من المتعاطفين مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في سجن إيفين. وتم إعدام 50 آخرين منهم في مدينة مشهد.

(ه) في 14 و15 و16 أغسطس/ آب 1988 نقلت 860 جثة من سجن إيفين إلى مقبرة «بهشت زهراء».

(و) زعم كذلك أنه في ليلة 15-16 مايو/ أيار 1988 عثر على عدد كبير من جثة أسرى الحرب العراقيين وكانت أقدامهم مقيدة بالحبال في منطقة موات في شمال العراق.

147. طالب المقرر الخاص إفائه بمعلومات عن هذه الادعاءات لحالات الإعدام بإجراءات موجزة أو تعسفا ولا سيما الإجراءات القانونية المتبعة التي أدت الى تنفذ هذه الإعدامات المزعومة.

148. الى حين إعداد هذا التقرير، لم يتلقى المقرر الخاص أي رد من حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية عن طلباته.

ملاحظات على تقرير البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl

بعد التقارير المذكورة أعلاه، واصل الممثل الخاص البروفيسور R.G. Pohl العمل على إنجاز مهمته التي حددها قرار لجنة حقوق الانسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1984/54 «لإقامة العلاقات مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وإجراء دراسة شاملة عن حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد». وقدم ثلاثة تقارير أخرى (التقرير E/CN.4/1994/50 والتقرير المرحلي A\49\514 (1994) والتقرير النهائي E/CN.4/1995/55) قبل استقالته من منصب الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة. وكانت تقاريره المتتالية تكمل بعضها البعض وتضيف الحقائق المستجدة والتعليقات الخاصة بكل فترة من فترات التقرير. ولم يتحقق أي شيء جوهري على أرض الواقع. واستمر إعدام السجناء السياسيين، والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية والحاطة بالكرامة، وعدم مراعات الإجراءات القانونية الواجبة، والتمييز والاضطهاد ضد الأقليات، وذلك على غرار السنوات المنصرمة. وزار إيران ثلاث مرات بين 1990 و1992، غير أن طلبه لزيارة رابعة تم رفضه. وقدم البروفيسور R.G. Pohl استقالته بعد أن خدم لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لمدة 9 أعوام.

من الواضح أن البروفيسور R.G. Pohl وهو دبلوماسي مخلك ومحام خبير ورجل سياسي حكيم، كان قد تحمل هذه المهمة الصعبة لكسب الرهان في اقامة تعاون مع السلطات الإيرانية باعتباره مكلف من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة «بإقامة العلاقات مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وإجراء دراسة شاملة عن حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد». وكان حرس على أن

يكون محايدا وأن ينظر إليه على أنه كذلك. وكان ذلك الحرس يتجلى في المصادر المفتوحة والمتضاربة التي تفاعل معها بلغة الحذر والتحفظ التي ميزت تقاريره. ويبدو أن نهجه كان يركز على العمل الوقائي الطويل الأمد بدلا من اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الانتهاكات الجسيمة المستمرة لحقوق الإنسان. ولم يعتبر قضايا الإفلات من العقاب والمساءلة والالتزام بتقديم مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان إلى العدالة جزءا من مهمته، وفعلا لم يتضمن جدول أعماله تلك القضايا. ومع ذلك لقد تضمنت تقاريره معلومات موثوقة وموثقة يمكن أن تخدم أي لجنة تحقيق قد تقام في المستقبل. ولم يتوقف الممثل الخاص عن جمع معلومات متضاربة فحسب، بل ذهب إلى حد أكد فيه على أن الحكومة وسلطاتها فشلت في التقيد بالالتزامات الدولية للجمهورية الإسلامية الإيرانية.

تقييم تقارير الممثل الخاص والاستنتاج

كانت تقارير البروفيسور R.G. Pohl ولا سيما تقارير عام 1988-1989 مفيدة في توثيق المجازر الجماعية لصيف عام 1988 التي تمت خارج إطار القانون والقضاء. وبغض النظر عن مدى تحمس أو تخاذل الممثلين الخاصين في البحث عن الحقيقة، تظل هذه التقارير وثائق ذات قيمة استدلالية رسمية يمكن أن تفيد آليات تحقيق دولية، وتمثل أيضا سجلات عالية المصداقية يمكن الاعتماد عليها أمام المحاكم المحلية أوالدولية ضد الجناة المشتبه فيهم.

واتفقت تقارير البروفيسور R.G. Pohl وسلفه (Aguilar Andrés) وخليفته (Maurice Copithorne) والمقررين الخاصين الآخرين المعينين للمهمة نفسها في التأكيد على حقيقة متأصلة في طبيعة النظام الثيوقراطي في إيران والذي وضع نفسه خارج نطاق القانون الدولي. سجل السيد Maurice Copithorne في تقريره E/CN.4/1996/59 إلى لجنة حقوق الإنسان أن «الكثير من المعلومات المقدمة للممثل الخاص تتعلق بأحداث السنوات العشر بعد الثورة الايرانية، وهي مسجلة في تقارير سلفه». ويرى أن مسؤوليته الأساسية تتمثل في تقديم تقرير عن الحالة منذ التقرير النهائي لسلفه أي الفترة من يناير/ كانون الثاني 1995 إلى فبراير/ شباط 1996. وهكذا يكون قد أزال فعلا مسألة المجازر الجماعية لصيف عام 1988 من جدول أعماله.

وانتقد المحامي الدولي البارز Geoffrey Robertson سذاجة تقارير R.G Pohl. بشدة لافتراضها أن الحكومة الإيرانية سوف تحقق في انتهاكاتها.[101] وفي حين

[101] تقرير Robertson، «مجزرة السجناء السياسيين في إيران، عام 1988» http://www.iranrights.org/attachments/library/doc_118.pdf

أن هذا الانتقاد كان مفهوما نظرا لخطورة الأحداث المبلغ عنها، غير أن الفشل الحقيقي في نظر البعض يعود إلى آلية الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان. فقرار لجنة حقوق الإنسان 1984/54 يكلف الممثل الخاص فقط «بإقامة العلاقات مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وإجراء دراسة شاملة لحالة حقوق الإنسان في ذلك البلد...».

وقال أحد المقررين الخاصين في حديث علني عن قضايا الإعدام خارج نطاق القضاء والإعدام بإجراءات موجزة وتعسفية «إن الإبقاء على الباب مفتوح جزئيا أفضل من إغلاقه تماما». وهذا اعتراف بأن الأمم المتحدة استسلمت فعلا أمام المناورات المضللة والابتزازية التي تمارسها الجمهورية الإسلامية الإيرانية لشطب قضية المجازر الجماعية من أجندة الأمم المتحدة.

وفي مذكرة شفوية مؤرخة 26 يونيو/ حزيران 1989، حذر محمد حسين أفشاني نائب وزير الشؤون الدولية الايراني، الممثل الخاص أن «طالما تستند معلومات اللجنة بالفعل إلى المزاعم ذات الدوافع السياسية لبعض الإرهابيين المسلحين الذين يخدمون مصالحهم السياسية... من يطلقون على أنفسهم "مجاهدين"، لا يوجد مجال للرد على هذه الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة. ولا يمكن رفع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان إلا بعد استبعاد الإرهابيين كمصدر للمعلومات من نظام تقصي الحقائق وجمع المعلومات التابع للجنة حقوق الإنسان، لأن عقد الاجتماع مع هذه المجموعات والحصول على المعلومات منها، هوفي الواقع إعتراف بالإرهابين وتأييد لإرهاب».[102] هذا في الحقيقة مطالبة باطلاق يد الجاني حرة تجاه ضحيته، في هذه الحالة أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. في حين أن هذه التقارير غير معنية بمناقشة مسألة الإرهاب، لكن بما أن مسؤولي الجمهورية الإسلامية تحججوا بذلك، من الانصاف الاشارة في التقارير إن المحاكم المختصة في المملكة المتحدة وفرنسا ومحكمة العدل الأوروبية ومحكمة الاستئناف في مقاطعة كولومبيا للولايات المتحدة حققت في مزاعم تتهم هذه المنظمة بالإرهاب وفي جميع الحالات تم إثبات براءة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية لأن المحاكم لم تعثر على أي دليل يدعم تلك المزاعم.

---

[102] التقرير المؤقت A/44/620 (1989) بشأن حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، قدمه البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl للجمعية العامة، 2نوفمبر/ تشرين الثاني 1989.
http://repository.un.org/bitstream/handle/11176/143853/A_44_620-EN.pdf

وكان المحامي Robertson على حق في انتقاده للمقرر الخاص لأن آليات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الانسان فشلت بشكل واضح في وقف المجازر الجماعية في إيران، ونجحت في إعطاء الحكومة الإيرانية الفرصة لتحرف انتباه الرأي العام وتجادل من أجل إنهاء مهمة الممثل الخاص، بدلا من احترام التزاماتها الدولية. ومن خلال إتباع تفسير ضيق مقيد لاختصاصات الممثل الخاص في القرار 1984/54 «لإقامة العلاقات مع حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية» و«إجراء دراسة شاملة»، فتح البروفيسور Pohl حوارا واسعا مع الجناة وأثار أسئلة أكاديمية حول انسجام أحكام الشريعة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان و«المجادلات التأريخية حول ما إذا كانت هناك إسهامات كافية من الفقهاء الإسلاميين في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان».[103] وإذ أبدت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة مرارا قلقها إزاء حالة حقوق الإنسان في إيران لم تنظر أبدا في توسيع المهمة للبحث في قضايا مثل المساءلة والإفلات من العقاب.

وفي 21 إبريل/ نيسان 2002، ومن خلال 19 صوتا مؤيدا، مقابل 20 صوتا معارضا وامتناع 14عضوا عن التصويت، رفضت لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا قدمه الاتحاد الأوروبي يمدد مهمة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. وقالت هيومن رايتس ووتش حينها، «أزمة حقوق الإنسان في إيران تزداد سوءا وهذا القرار المؤسف لن يساعدها على التحسن». وبعد منع الممثل الخاص من زيارة البلاد لعدة سنوات، تكون إيران قد نجحت في تضليل أعضاء المجتمع الدولي، وانتهت بعثة الرصد التابعة لممثل الأمم المتحدة.

ومع ذلك، إن مفعول تقاريرالأمم المتحدة المتتالية لا يترك مجالا للشك في أن المجازر الجماعية - المستمرة حتى اليوم - قد حدثت بالفعل خلال تلك الفترات المرصودة من طرف ممثلي لجنة حقوق الانسان. ويتوقع المجتمع الدولي أن ترفض الأمم المتحدة أية تنازلات لارضاء الحكومة الإيرانية على حساب حقوق الإنسان الأساسية. إن عائلات الضحايا وممثليهم يرفضون أي تنازل في هذا الصدد. كما يتوقعون من آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الجديدة، الناتجة عن اصلاحات 2006 (مجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة)، إعادة النظر في القضية واتخاذ موقف صارم من أجل كشف كامل الحقيقة، ومنع تكرارها، وسيادة العدالة، ومحاسبة الجناة. وهذا هو سبيل الأمم المتحدة لإعلاء سلطتها واسترجاع مصداقيتها. والعبء في هذا الخصوص يقع على عاتق المفوض السامي لحقوق الإنسان. عليه أن يرفع صوته واستخدام سلطته للشروع في النهج الصحيح.

---

[103] *Ibid* (نفس المصدر), p.5

ح. مقابلات أجريت مع الناجين من السجون

(شهادات سجناء سياسيين سابقين)

راجعت جمعية «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» (JVMI) عشرات السجناء السابقين ممن نجوا من أحداث عام 1988 وأجرت مقابلات مع 15 منهم.

وأجريت المقابلات (باللغة الانكليزية) بمساعدة مترجم إيراني على دراية جيدة بالشؤون الإيرانية. وعلى الرغم من حرص كل من الذين أجروا المقابلات والمترجم الفوري على تسجيل الروايات بأمانة، يمكن أن يظهر أحيانا عدم الانسجام في النص الإنجليزي (الأصلي) وترجمته الى العربية. ويرجع ذلك إلى طبيعة الترجمة الفورية. كما يمكن أن يقع بعض التناقضات أو الأخطاء خاصة فيما يتعلق بتحويل التواريخ من التقويم الفارسي إلى التقويم الميلادي أو بسبب الأشخاص الذين أجريت معهم مقابلات والذين قد لا يكون لديهم ما يكفي من الطلاقة اللغوية. غير أنه من غيرالمحتمل أن يكون ذلك قد أثرعلى جوهر رواياتهم.

وخلال المقابلات شرح السجناء السابقون الأحداث كل واحد وفقا لتجربته الشخصية. وبالنظر إلى السنوات التي مرت منذ أن خرجوا من السجن، من الممكن أن لا يتذكروا كل الشهود تفاصيل بعض الأحداث ولكنهم أكدوا جميعا على القضايا الرئيسية: الاعتقال دون أمر قضائي، منع الموقوفين من الاتصال بأسرهم أثناء الاحتجاز قبل المحاكمة، والاختفاء القسري، ورفض فسح المجال للموقوف ليتصل بمحاميهم، وقبوع العديد من السجناء في السجن لفترات أطول من أحكامهم، وإعادة اعتقال بعضهم بشكل غير قانوني بعد إطلاق سراحهم، والتعذيب والمعاملة والعقوبات اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة بهدف نزع الاعترافات قسرا، والمحاكمات الموجزة، والإعدامات الجماعية دون الإجراءات القانونية الواجبة، والإعدام شنقا أمام المرأى العام والدفن السري.

****

السجين السياسي السابق رقم (1)

تأريخ المقابلة: 2 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: محمود رؤيايي
تأريخ الميلاد: 1963.05.17 (27 أرديبهشت 1342) مكان الولادة: طهران
تأريخ ومكان الاعتقال: 1981.08.30 في شارع جمهوري، طهران

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في صباح يوم 30 أغسطس/ آب 1981، تم اعتقالي من قبل عنصر من ما يعرف باسم لجنة قوات الأمن. وأخذوني إلى لجنة المنطقة 8 بطهران حيث بقيت لمدة أسبوع واحد. ثم اقتادوني إلى سجن إيفين حيث تم استجوابي.

وخلال الاستجواب، ربطوني بسرير معصوب العينين حيث طلبوا مني أن أقول ما هي الأنشطة التي شاركت فيها ومن الذين كانوا زملائي في هذه الأنشطة وأن أعطي عناوينهم وأسماء الأماكن التي كنت أتردد عليها. وجلدوني بأنواع مختلفة من الكابلات. وكانت بعض الكابلات ثقيلة، ايقاعها يسلخ جلدي. وكانت الكابلات الأخرى شائكة وشعرت كأنها كانت مغطاة بدبابيس حادة. ولم يكونوا يهتمون بردودي على أسئلتهم. بل كانوا يواصلون ضربي ثم أخذوني لسماع صراخ أشخاص آخرين وهم تحت التعذيب.

ولدي ندبا وعظام مكسورة على يدي اليمنى وندبا على قدمي اليمنى والجانب الأيسر من صدري جراء الجلد.

واستمر التحقيق مع الضرب والجلد لمدة شهرين ونصف الشهر. خلال هذه الفترة لم يسمح لي بالاتصال بعائلتي أو محام. وقد علمت عائلتي في نهاية المطاف اعتقالي من خلال سجناء آخرين تم إطلاق سراحهم.

وبعد شهرين ونصف الشهر من الاستجواب، وجهت لي 15 تهمة تتعلق بعضوية منظمة مجاهدي خلق الإيرانية بما في ذلك بيع صحف المنظمة وحضور الاجتماعات في أوكار تابعة لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. ورفضت كل التهم كما رفضت التوقيع على أية وثيقة.

وفي 21 شهر آبان (نوفمبر/ تشرين الثاني 1981) مثلت أمام محكمة مؤقتة في غرفة بالطابق الأعلى من سجن إيفين. سأل ثلاثة ضباط خلف منضدة ما إذا كنت مستعدا للاعتراف على شاشة التلفزيون وإدانة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وأجبت أنه ليس لدى شيء للقول. وقال لي أحد الضباط (على ما يبدو رئيس المحكمة) ونحن سوف أقول لك ماذا تقول. عندما رفضت اقتراحهم رموني خارج الغرفة وأعادوني إلى الزنزانة التي كنت فيها في الطابق الأرضي.

وبقيت في سجن إيفين لمدة ثلاثة أشهر أخرى وفي نهاية الأمر جاء الحكم بالادانة بالتهم الموجهة لي وحكم علي بالسجن لمدة 10 سنوات.

واستمرت الاعتداءات وسوء المعاملة في سجن إيفين بعد صدور الحكم حتى ديسمبر/ كانون الأول 1981 عندما تم نقلي إلى مدينة كرج، سجن قزل حصار.

في سجن قزل حصار بمدينة كرج، وضعوني في غرفة حوالي 2×3 أمتار. وكانت كل غرفة من هذا الحجم تأوي من 40 الى 50 سجينا. عند وصولي إلى قزل حصار، حلقوا شعر جسمي كله وأرغموني على أكله. وكان ذلك ممارسة شائعة في قزل حصار حيث تتم حلاقة شعر الجسم لكل السجناء ثم يرغمون على أكله.

وتبلغ مساحة بعض الزنزانات في قزل حصار نحو 1.5×2 أمتار مع مجموعتين من أسرة ذات ثلاث طوابق تستوعب أكثر من 45 سجينا مكدسين مثل السردين.

قضيت 5 سنوات في قزل حصار حيث كانت الظروف تتدهور يوميا. ثم نقلت إلى سجن كوهردشت في مدينة كرج حيث أمضيت عامين ونصف.

وفي بداية عام 1988 (حوالي يناير/ كانون الثاني) تم استئناف عمليات الاستجواب حيث انقسم السجناء إلى فئتين. تم الاحتفاظ بأعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية بشكل منفصل. وعلمت في وقت لاحق ومن خلال الاتصال مع السجناء الآخرين أن هذا الانفصال وقع في جميع سجون البلاد. في إحدى المناسبات، سمعت ضابطا (بالاسم المستعار داوود لشكري، اسمه الحقيقي غير معروف للسجناء) يتحدث على الهاتف حول فصل البيوض الفاسدة في إشارة إلى أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

وفي هذه المرحلة تم سحب جميع الامتيازات الممنوحة للسجناء، مثل حضور التلفزيون وقراءة الصحف. وتم إرسال سجناء آخرين إلى الحبس الانفرادي وبدأنا نسمع أن مجموعات السجناء ترسل إلى جهات مجهولة. وقد شوهدت عربات مليئة بالحبال تتحرك على طول ممرات سجن كوهردشت. وكان يخشى أن تكون تلك الحبال هي حبال للمشانق.

وفي حوالي 1 أغسطس/ آب 1988، أخذوني من سجن كوهردشت مع حوالي 50 شخصا آخرين من أجل الاستجواب. وطلبوا منا إعطاء الاسم والاتهامات الموجهة الينا وموقفنا من «منافقين» في إشارة إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

وفي إجابتي قلت إنني اعتقلت بسبب تأييدي لـ«سازمان» (المنظمة) [المنظمة باللغة الفارسية] دون تسمية منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. ثم سئلت أية منظمة؟ وأجبت «سازمان».

وبعدها تم إرسال السجناء الذين ردوا بأنهم يؤيدون «منافقين» إلى «الجناح» (الاسم الرمزي لجناح الإعدام) كما أرسلوا الذين ردوا «سازمان» إلى محكمة

مؤقتة. وأنا كنت بين حوالي 42 سجينا أرسلوهم إلى الطابق الأرضي وتكدسوا في غرفتين. وفي 7 أغسطس/ آب، تم إبلاغ 42 شخصا، الواحد بعد الآخر، للمثول أمام المحكمة. واستدعوني في حوالي منتصف النهار وأخذوني من خلال ممر حيث رأيت عددا من السجناء بعيون معصوبة. وقام أحد «باسداران» (الحراس) يعرف باسم حميد عباسي (نائب وكيل المدعي العام) بقراءة أسماء يتم نقل أصحابها إلى «الجناح». وسرعان ما أدركنا أن جميع الأسماء التي تمت قراءتها أعدم أصحابها.

ولما أتى دوري، استدعوني أخذوني إلى غرفة حيث جلس 4 أشخاص وراء مكتب . وكان الشخص الرئيسي (رئيس المحكمة) حسين علي نيري ومساعده مصطفى بورمحمدي (ممثل وزارة المخابرات) ومرتضى إشراقي كالمدعي العام والشخص الرابع لم أتمكن من التعرف عليه. وطلبوا مني أن أعطي اسمي والتهم الموجهة لي. وأجبت: مؤيد. وسألوني ما هي عقوبتك؟ أجبت 10 سنوات. من الذي تؤيده؟ «سازمان» وأضفت قضيت 7 سنوات في السجن ولم يعد لدي أي اتصال مع «سازمان» (المنظمة). سألوني ما هو موقفي من الجمهورية الإسلامية؟ أجبت أنني اعتقلت على سبيل الخطأ. سألوني هل أنت مستعد للظهور على شاشة التلفزيون للتنديد بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية وطلب العفو؟ أجبت أنني قضيت 7 سنوات من أصل 10 سنوات. أنا مستعد لأقضي السنوات الثلاث المتبقية من عقوبتي.

وأعطوني ورقة للتوقيع للتعهد بعدم الانخراط مرة أخرى في أي أنشطة تخريبية بعد إطلاق سراحي. كتبت أنه تم اعتقالي وصدر الحكم بحقي بسبب تأييدي لـ«سازمان» وأتعهد بعدم الانخراط مرة أخرى في أي نشاط. ولم يكن ذلك كافيا، وقالوا لي أن أطلب عفو إمام خميني.

ومن الغرفة أرسلوني وأخذوني مع مجموعة من الأشخاص الذين يطلق سراحهم. وهناك التقيت بصديق قديم يدعى سيامك حيث يطلق سراحه كذلك. وأبلغني سيامك بأنه تلقى من سجناء آخرين عبر شفرة مورس أن جميع الآخرين أعدموا بينهم سجينة اسمها زهره خسروي التي طلبوا منها كتابة وصيتها قبل إعدامها شنقا.

وبعد 5 أشهر تم نقلي إلى سجن إيفين مع آخرين وتم إطلاق سراحي في ذكرى الثورة في فبراير/ شباط. وبعد أسبوعين، رجعت إلى إيفين لإكمال أوراق إطلاق سراحي، وقالوا لي أن هناك خطأ في حالتي ويجب أن أنهي مدة عقوبتي بشكل كامل. واعتقلت مرة أخرى وأكملت السجن لمدة 10 سنوات كاملة.

****

السجين السياسي السابق رقم (2)

تاريخ المقابلة: 3 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: محمد زند
تأريخ الميلاد: 1964.08.17 (26 مرداد 1343)
مكان الولادة: طهران
تأريخ ومكان الاعتقال: 1981.07.26 في «بارك شهرآرا»، طهران
الاتصال بالعائلة عند الاعتقال: مرفوض
الوصول إلى محام: مرفوض

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في مساء يوم 26 يوليو/ تموز، كنت في «بارك شهرآرا» (طهران) عندما اقترب شخص من خلفي ووضع مسدسا على رقبتي وقال لي أن أقوم بما يقول أو سيطلق النار عليّ. وأخذت من «بارك شهرآرا» إلى مركز الحرس الثوري في ساحة الجمهورية الإسلامية حيث قضيت الليل هناك.

وفي مركز الحرس الثوري، أرسلوني إلى الطابق التاسع للاستجواب. طلبوا مني أن أعطي اسمي. أعطيت اسما مستعارا. سألوني عن أنشطتي وعلاقتي مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. أنكرت أن تكون لي أي علاقة بأي أنشطة تخريبية. أثناء استجوابي، لاحظت عددا من المعتقلين مصابين بكدمات على وجوههم.

وتم نقلي في اليوم التالي (27 يوليو/ تموز) إلى سجن عشرت آباد للحرس الثوري مع حوالي 50 معتقلا آخرين. وبقيت رهن الاحتجاز في سجن عشرت آباد لمدة 25 يوما دون أن يتم استجوابي. وكنا محتجزين في زنزانات بمساحة حوالي 3×2 أمتار لكل مجموعة تضم 10 أفرادا. وخلال هذه الفترة لم يكن أحد في عائلتي يعرف مكاني كما لم يكن لدي محام لمساعدتي.

وفي اليوم الخامس والعشرين للاعتقال أخذوني للاستجواب حيث طلبوا مني تقديم نفسي. وهذه المرة أعطيت اسمي الحقيقي. ثم أعادوني إلى زنزانتي.

وفي الطريق تمكنت من التواصل مع بعض السجناء في طريقهم للخروج من السجن حيث طلبت منهم إبلاغ أسرتي.

حاولت عائلتي عن طريق معارفها إطلاق سراحي. وقد أثار تدخل الأسرة مرة أخرى عملية التحقيق في قضيتي.

طلبوا مني أن أذكر الأنشطة التي كنت منخرطا فيها. نكرت مرة أخرى أن أكون منخرطا في أي نشاط تخريبي. فتعرضت للضرب بكابل سميك خلف ندوبا على فخذيّ. ثم أعادوني إلى زنزانتي.

وبعد 2 أو 3 أيام نقلوني إلى سجن إيفين على متن حافلات معصوب العينين. ووضعوني هناك في زنزانة بالطابق الثاني حيث الضرب والإساءات اللفظية كانت أمرا شائعا. وربطوني بسرير مصمم لجلد السجناء على وجه الخصوص وتعرضت للضرب الشديد على قدميّ حيث مازلت توجد آثار الندبات على قدميّ.

وفي 24-25 سبتمبر/ أيلول 1981 تم نقلي إلى محكمة مؤقتة. وبسبب الأحداث التي وقعت في تلك الأيام، تأجلت المحكمة. وأعادوني إلى زنزانتي حيث استمر الضرب.

وفي 29 سبتمبر/ أيلول أعادوني إلى ما سموه بالمحكمة حيث كانت غرفة بمساحة 2×4 أو 3 أمتار. وفي تلك الغرفة، كان رجل دين جالسا خلف منضدة باعتباره قاضيا وكان الشخص الثاني بجانبه كمدع عام.

وقام الشخص الذي لعب دور المدعي العام بقراءة التهم الموجهة لي. واتهمني بالعضوية في «منافقين» (إشارة النظام إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية)، وبناء على تلك التهمة حكم عليّ بالسجن مدى الحياة.

كنت أقضي فترة عقوبة الحبس المؤبد في سجن إيفين. خلال الشهرين الأولين سمعنا أصواتا صاخبة ومزعجة من مكبرات الصوت. وكانت مستويات المعيشة غير إنسانية. وكان لدى 150 سجينا نصف ساعة للاستحمام. حيث كان ضرب السجناء لإسراعهم في الاستحمام جزءا من عملية الاستحمام.

وبعد شهرين، تم نقلي من سجن إيفين إلى سجن قزل حصار. وعند وصولنا، حلقوا شعر جسم السجناء كله وأجبروهم على أكله. وكان الشخص الذي أجبر السجناء على تناول الشعر يعرف باسم علي شاه عبدالعظيم، وكان رئيس السجن داوود رحماني. كنا محتجزين في زنزانات بأبعاد 1.75×2.5 أمتار حيث كانت كل زنزانة تتسع لما بين 40 و50 شخصا.

بعد شهر في هذه الظروف، انتقلت إلى الوحدة 3، الجناح 2 في سجن قزل حصار حيث التقيت شقيقي الأكبر الذي اعتقل أيضا بتهمة الانتماء إلى «منافقين».

وبقيت في سجن قزل حصار حتى عام 1983 عندما قدم أحد المخبرين بعض التقارير عن أنشطتي المزعومة مع «منافقين». واستنادا إلى ادعاءات المخبر، تحولت عقوبتي من سجن مدى الحياة الى إعدام أعدت إلى سجن إيفين في انتظار إعدامي.

وفي عام 1984، اقترب أفراد عائلتي من آية الله منتظري مطالبين إياه بالتدخل لإنقاذ حياتي. وفي ذلك الحين أبلغني مسؤولو السجن بأنه سوف يطلق سراحي. ولكن وبدلا من الإفراج عني أبلغوني في وقت لاحق أن عقوبتي انخفضت إلى السجن 12 عاما.

وبقيت في سجن إيفين حتى عام 1986 ومن ثم تم نقلي إلى سجن كوهردشت.

وفي سجن كوهردشت تعرضت للتعذيب وسوء المعاملة يوميا وفي عام 1987 كسروا يدي اليمنى.

وقبل يومين من وصول الأخبار إلينا عن المجازر الجماعية في صيف عام 1988، قررت سلطات السجن سحب الامتيازات الموافق عليها للسجناء مثل التلفزيون والصحف. وأعتقد أنه كان من أجل منعنا من الحصول على المعلومات الخارجية بشأن المجازر الجماعية.

وفي يوم الخميس 28 يوليو/ تموز جاء الحراس قرؤوا قائمة تضم أسماء يتم إخراج أصحابها. ولم يكن اسمي بين الأسماء ولكن اسم شقيقي كان بينها. وفي يوم الأحد 31 يوليو/ تموز، وصلت معلومات إلى جناحنا تقضي بأن الأشخاص الذين تمت قراءة أسمائهم يوم الخميس قد أعدموا.

وفي 6 أغسطس/ آب جاء محمد مقيسه إلى جناحي ليأخذني إلى ما يسمى بالمحكمة وطلب مني أن أجيب على الأسئلة كما يطلب، لأتجنب الإعدام مثل شقيقي. وحينها أدركت أن شقيقي الذي خرج مع مجموعة يوم الخميس 28 يوليو/ تموز تم إعدامه.

وفي ما يسمى بالمحكمة، تعرفت على نيري الذي كان معروفا جيدا بسبب ظهوره المتكرر على شاشة التلفزيون. كما تعرفت على مصطفى بورمحمدي الذي كان معروفا جيدا بين السجناء، كما كان إشراقي وهو الآخر معروفا لدى السجناء. كان هناك اثنان آخران لم أتعرف عليهما ممن يمكن أن يكونا من الحرس.

وطلب مني نيري تقديم نفسي مع اسمي الكامل والاتهامات الموجهة لي وما إذا كنت أرغب في الإفراج.

وأعطيت اسمي الكامل والاتهامات وأجبت: الدعم، وردّ نيري: الدعم لماذا؟ وقلت: أنت تعرف ماذا.

وغضب نيري وأخرجني من الغرفة وأعادوني إلى زنزانتي ومن ثم قبعت في زنزانة انفرادية لمدة أسبوعين.

وفي كل يوم قبل وجبات الطعام كان الحراس يضربونني بالركلات ويعطونني قطعة من الورق مطالبين إياي بكتابة تركية منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ومراتبها وملفاتها.

وفي 9 أغسطس/ آب عاد نفس الأشخاص الثلاثة الذين شكلوا ما يسمى بالمحكمة (حسين علي نيري وبورمحمدي وإشراقي) لاستئناف جلسة قضيتي. كما كان داوود لشكري نائب قوة الأمن والتأديب للسجن ومحمد مقيسه مدير السجن حاضرين أيضا.

وطرح نيري رئيس ما يسمى بالمحكمة نفس الأسئلة (الاسم الكامل والاتهامات وما إذا كنت ترغب في الإفراج عنك) من أجل تحديد الأولويات والتصنيف. ثم دفع مقيسه السجناء يقفون في صف إما في الجانب الأيمن أو الأيسر للمر. وكان أحد الجانبين للإعدام والآخر لقضاء الفترة المتبقية لأحكامهم. واختيروا من اعترفوا بأنهم دعموا «منافقين» للإعدام.

وبما أنني لم أعترف، أعادوني إلى الزنزانة الانفرادية ليتم استدعائي مرة أخرى إلى المحكمة المؤقتة في 12 أغسطس/ آب برئاسة حسين علي نيري بمساعدة بورمحمدي.

سألوني ماذا سأفعل إذا تم إطلاق سراحي؟ أجبت لن أشارك في أي نشاط. مرة أخرى أعادوني إلى الحبس الانفرادي لمدة شهرين تقريبا، ثم أخذوني إلى جناح عام لمدة مماثلة ومن هناك إلى سجن إيفين.

في سجن كوهردشت كنا حوالي 5000 سجين. وكان الذين انتقلوا معي إلى سجن إيفين 170 سجينا فقط. وكان السجناء الباقون على قيد الحياة ممن وصلوا إلى إيفين على اعتقاد أن 4830 سجينا آخرين أعدموا.

وكنت قابعا في سجن إيفين حتى فبراير/ شباط 1992 (التقويم الإيراني عام 1370) عندما أصدر خامنئي قرارا بالعفو بمناسبة الذكرى الثانية عشرة للثورة.

وكان إطلاق سراحي مشروطا بإيداع شيك بمبلغ 20.000 دولار أمريكي وممتلكات عقارية كضمان لعدم استئنافي الأنشطة السياسية.

وغادرت السجن في إبريل/ نيسان أو مايو/ أيار 1992 وكنت مرغما على تقديم تقرير شهري إلى مركز الشرطة في شارع «انقلاب». وفي عام 2000 غادرت إيران إلى تركيا.

وبناء على تجربتي الشخصية أعتقد أن تقديرعدد ضحايا صيف عام 1988 بثلاثون ألف (30.000) ضحية، هو تقدير متواضع.

****

السجين السياسي السابق رقم (3)

تأريخ المقابلة: 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: غلام حسين كودرزي
تأريخ الميلاد: 1962.05.22 (1خرداد 1341)
مكان الولادة: بروجرد في محافظة لرستان
اسم الوالد: محمد
تأريخ الاعتقال: 1981.06.27 (6 تير 1360)
مكان الاعتقال: في الشارع في بروجرد
مجموع فترة السجن: 7 سنوات و7 أشهر، من 27 يونيو/ حزيران 1981 إلى أوائل مارس/ آذار 1989 (6 تير 1361 إلى أواسط إسفند 1367)

ظروف الاعتقال

اعتقلت بسبب توزيع المنشورات دعما لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. كانت لي عدة منشورات معي في ظرف، وشاهدتني دوريات الحرس الثوري في الليل. اقترب مني ستة عناصر. حاولت أن أركض ولكنهم أخذوني. ألقوني في سيارة وضربوني لمدة نصف ساعة تقريبا ولم يخبروني لماذا كانوا يعتقلونني. وجراء الضرب فقدت أحد أسناني. ثم أخذوني إلى مركز الحرس الثوري في بروجرد.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في مركز الحرس الثوري، ضربوني مرة أخرى و لم يحاولوا التعرف عليّ. كانوا أكثر اهتماما في معرفة ما إذا كان لدي سلاح. ضربوني لمدة ساعة تقريبا بينما كانوا يسألونني أين أعيش (كانوا يسمونها بـ«الوكر») وأين كنت قد أخفيت الأسلحة. ربطوا يديّ وقدميّ وألقوني في غرفة حتى اليوم التالي. ولم

يسمحوا لي بالاتصال بأسرتي ولم يحاولوا حتى إثبات هويتي. ولم يكن الوصول إلى محام شيئا يفكر فيه في تلك الظروف. وفي اليوم التالي بدأ الاستجواب من جديد. كانوا يسألونني عن المكان الذي كنت قد أخفيت فيه الأسلحة وعن «الأوكار» وأين كنت قد حصلت على المنشورات. قلت أنني وجدتها في الشارع. ضربوني مرة أخرى على هذا الرد.

وفي ذلك الوقت، كان هناك عدد كبير من الاعتقالات ولم يكن لديهم مساحة كافية لإيواء السجناء السياسيين. وكان حوالي 10 و12 شخصا يقبعون في غرف تبلغ مساحتها حوالي 3×4 أمتار لكل منها. وقبعت في زنزانات الاحتجاز التابعة للحرس الثوري لمدة أسبوعين. قاموا باستجوابي بشكل يومي وفي كل مرة كانوا يضربونني ويقولون لي إنني أكذب.

وبعد أسبوعين عندما وجدوا أنه ليس لدي شيء لإعطائهم، أرسلوني إلى السجن العام في المدينة. وقبعت في جناح السجناء السياسيين من السجن العام (زندان شهرباني). وكانوا يحاكمون الأشخاص بشكل متواصل ولكن حدث شيء ما لقاضي الشرع حيث توقفت المحاكمات لفترة قصيرة واستأنفت في شهر مهر (23 سبتمبر/ أيلول إلى 22 أكتوبر/ تشرين الأول).

وفي غرفة المحكمة رأيت سريرا كان على ما يبدو، قاضي الشرع المعروف باسم باقري، والذي أصيب بجروح في حادث سيارة، يستعمله. وكان المدعي العام محمد مقيسه (بداية مهر 1360). وكان كل من باقري ومقيسه يصدرون معظم أحكام الإعدام. وتم جلب كليهما من مكان آخر لأنه كان يعتقد أن القاضي المحلي في ذلك الوقت كان متساهلا. وكان الشخص الثالث في الغرفة، رزقندي وهو المدعي العام المساعد (داديار) للمحكمة الثورية.

استجوبني باقري لمدة 2-3 دقائق فقط. لم يسأل عن اسمي. سأل لماذا ركضت؟ قلت كنت خائفا. وقال يجب أن تجلد بالسوط لمحاولتك الفرار. وتلقيت نحو 40 أو50 جلدة بسبب الفرار وذلك على أيدي أحد أعضاء الحرس الثوري. وقال لي أسلوب إجابتك على الأسئلة ستسبب لك الموت. وكنت أعتقد أمهم سيعدمونني بمجرد خروجي من المحكمة. أخذوني مع مجموعة من السجناء إلى غرفة تعرف باسم إيفين الصغير. وكان العناصر الذين اعتقلوني في الشارع مجموعة سيئة السمعة تعرف باسم منفذي الإعدامات حيث كان هؤلاء يعدمون السجناء. وكان شائعا أن عشرة أشخاص قد أعدموا هناك.

وكان معي أصغر مرادي ومرتضى تباهي وفرهاد شجاعي. كنا 10 أشخاص في المجموع حيث كنا نظن أننا على وشك الإعدام. وفي الليلة التالية أبلغوني

بأنه أصدر بحقي حكم السجن لمدة 15عاما لتوزيع المنشورات. أما الأشخاص التسعة الآخرون الذين شاركوا الزنزانة معي فتم إعدامهم. أخذوني إلى السجن العام. وأفادت المعلومات التي انتشرت بين السجناء بأن عمليات الإعدام مستمرة في مجموعات تضم 10 أشخاص يوميا. وبعد عدة أيام من صدور الحكم، في ليلة فتح الباب فجأة ودخل حوالي 40-50 من أفراد الحرس الثوري المسلحين وبدأوا يضربون الجميع. وقيل لنا أن نقف أمام الجدار وكبلوا أيادي الجميع. قالوا إنهم يبحثون عن «الأوكار». وكان «الوكر» هذه المرة هو الهيكل التنظيمي في السجن. في نهاية الأمر، قرأوا 13 اسما بما فيها اسمي. أخذونا إلى الخارج وعصبوا أعيننا وأركبونا على حافلة صغيرة. وقام أعضاء الحرس الثوري بضربنا وسبنا. وأخذونا إلى مركز الحرس الثوري في بروجرد. عندما خرجنا من السيارة تعرضنا للضرب الشديد لساعات حيث كنا مكبلي الأيدي ومعصوبي الأعين. وبعد يومين أرسلوني إلى غرفة ونزعوا العصابة عن عينيّ. وتم جلب المزيد من السجناء واحدا بعض الآخر إلى أن أصبح عددنا 13 شخصا في غرفة تبلغ مساحتها حوالي 1×4 أمتارا. وقد كنت من الذين تعرضوا لأقل من الضرب حيث كانت معظم الوجوه مصابة بالضربات والكدمات. وتم ضرب روح الله ألماسي بشكل عنيف وضربوه بالكابلات. وقالوا لنا إننا كنا نخطط للهروب. وبقيت هناك لمدة أسبوعين ولكنهم لم يأتوا إليّ. وكنت قد كتبت وصيتي لأنه تم استدعاؤنا إلى المحكمة. وكنا نعلم أن من ذهب إلى هناك لن يعد. وكانت مجموعتان أخريان لما بين 20 إلى 30 شخصا في المجموع ذهبتا إلى المحكمة ولم تعود. وبعد يومين أو ثلاثة من قبوعنا في هذه الغرفة، تم فصل ثلاثة منا وإعدام 10 آخرين إما في تلك الليلة أو الليلة التالية. وادعى الحرس الثوري أنهم حاولوا الهروب من السجن. وأعيد اعتقال ثلاثة منهم ممن كانوا قد أطلق سراحهم. وهؤلاء الثلاثة من بلدة دورود. وهم كانوا محمد يارأحمدي (طالب) وناصر مجيدي (مدرس) وصحبت علي. كان لدينا هيكل تنظيمي داخلي. وكنا نعطي وصايانا لمسؤولي التنظيم من أجل إرسالها إلى الخارج. و مرة استدعاني رزقندي، مساعد المدعي العام في السجن، أمام الزنزانة. وأظهر لي الوصية التي صودرت وسأل إن كانت تلك الوصية هي وصيتي، فنكرت. أرسلني إلى الجناح وتركني وحيدا. وإذا لم تخني الذاكرة، كنت محتجزا في مركز اعتقال الحرس الثوري لمدة شهر أو شهرين بعد إعدام 10 أشخاص.

عندما كنت في السجن العام، تجاهلوني حتى يوم ظهر فيه موسى الرضا مقيسه (مساعد المدعي العام وشقيق مقيسه سيئ السمعة) بجانب فاضل هاشمي أحد «التائبين». وكان الأخير قائد فريقنا. وقال هاشمي إنه يعرفني وإنني اعتقلت وتم الكشف عن بيتهم. وكانوا يبحثون عن عضو آخر من الفريق يدعى كاظم.

أعادوني إلى الجناح. وكانوا قد أنشأوا سجنا منفصلا للتعذيب. كان رضا أرجمندي من قام باستجوابي ووضعني في سيارة وأخذني معصوب العينين إلى الزنزانات الانفرادية.

وفي 1363 [التقويم الفارسي] خلال لجان العفو التي أنشأها حسين علي منتظري تم تخفيف عقوبتي من 15عاما إلى أربع سنوات. وبسبب المزاعم التي أدلى بها «التائبون» في عام 1363، نقلوني مرة أخرى إلى بروجرد من أجل المحاكمة، وتغير القاضي. كان القاضي الجديد يدعى (نقوي) الذي يقال إنه من أصل باكستاني والمدعي العام الجديد هو موسىالرضا مقيسه. وأصدر بحقي حكم آخر مدته أربع سنوات ونصف السنة على المعلومات الجديدة التي ظهرت رغم أنني نكرت.

وفي سجن بروجرد كنا في زنزانة مع اثنين من «التائبين». أخذونا مرة أخرى إلى الحبس الانفرادي بسبب بعض المناوشات مع «التائبين». تعرضنا للضرب لعدة ساعات حيث كنا معصوبي الأعين واتهمنا بإعادة إنشاء هيكل تنظيمي في السجن، ونكرنا ذلك. أتذكر أن غلام ثقليني الذي أعدم في وقت لاحق، عوقب مثلي بسبب الشجار مع «التائبين». وبقيت في الحبس الانفرادي لمدة تتراوح بين شهر ونصف الشهر إلى شهرين. وأثناء تلك الفترة تعرضت للضرب والاستجواب عدة مرات. لقد شاهدت حادثة خلال وقت التشمس حيث خالف أحد السجناء تصريحات واحد من حراس السجن. فأخذوه إلى الحبس الانفرادي لمدة شهرين وأخبرنا في وقت لاحق أنه تعرض للضرب يوميا.

كنت في الجناح العام لسجن بروجرد حتى 1985 (1364) ثم بين 1364 و1365 نقلوا جميع السجناء السياسيين إلى السجون المركزية للمحافظات ونقلوني إلى سجن خرم آباد.

ولفترة لم يجرى أي استجواب في خرم آباد. كان للجناح 5 أو 6 زنزانات على جانب و5 أو 6 على الجانب الآخر. وكان أحد الجانبين يضم السجناء السياسيين من خرم آباد والسجناء السياسيين الذين سبق أن أرسلوا هناك من بروجرد. أما الجانب الآخر فيضم الوافدين الجدد من سجن بروجرد. وكان الطابق الأعلى للأشخاص باتهامات أقل و«التائبين». وكانت في الطابق الأعلى سياسة الأبواب المفتوحة ولكن في قسمنا كانت سياسة الأبواب المغلقة. وكانوا يسمحون لنا لمدة 30 دقيقة في الصباح و30 دقيقة في فترة بعد الظهر و20 دقيقة في الليل بالتشمس وقضاء الاحتياجات الشخصية والتنظيف.

وفي 27 أو 28 يوليو/ تموز 1988 (5 أو 6 مرداد 1367) بدأت المجزرة في خرم آباد. وقد توقفت الزيارات العائلية لمدة ثلاثة أشهر تقريبا. عندما كنت في

قسم التشمس، تم نقل 20 أو 30 شخصا من زنزانات السجن بشكل متسرع. تبادلنا معهم الوداع، وفي وقت لاحق عاد الحراس واستدعوا 10 أو 15 شخصا من جناحنا ولم يعد منهم أحد. وكانوا جميعا قد قضوا أحكامهم بالسجن حيث لم يكن قد حكم عليهم بالإعدام من قبل. وكان أحدهم رضا صيادبور أمضى عقوبته بالفعل ولكنه بقي في السجن وتم إعدامه. واعتقل أحمد رجائي وغلام رضا ثقليني (كلاهما من بروجرد) في عام 1360. وظلوا في حالة غير محسومة وعدم البت في أوضاعهم الا قرب ثلاثة أشهر من المجزرة، عندما حكم عليهم أخيرا بالسجن لمدة 20 عاما. ولكن بعد ثلاثة أشهر تم إعدامهم جميعا. عندما سألنا بعض أعضاء الحرس الثوري كشفوا لنا بصورة غير مقصودة عما جرى. كما كنا نسمع هتافات يومية خارج السجن من قبل عملاء النظام تقضي بأن «المنافقين المسجونين يجب إعدامهم». وكان من الواضح أن السجناء أخذوا من أجل الإعدام وأنا رأيت 50 إلى 60 شخصا أعدموا.

ولما بدأت المجزرة، أخذوني معصوب العينين إلى «لجنة الموت». خلال الاستجواب رفضت أن تكون لدي أي علاقات مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

وفي مارس/ آذار 1989 (وسط إسفند 1367) في سجن خرم آباد قيل لي سيتم الإفراج عني ولكنه لم يتم إطلاق سراحي فورا. أبقوني لفترة في انتظار كفالة كبيرة. ولم تكان عائلتي ثرية لتتمكن من الدفع. فاشترطوا تسجيل منزل عائلي ككفالة وكان عليّ التوقيع بشكل أسبوعي.

وفي بعض الأحيان عندما كنت أذهب إلى التوقيع الاسبوعي يطلبون مني أن أتصل بشقيقي في العراق لتشجيعه على مغادرة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

وأخيرا تمكنت من الهروب من إيران والتحقت بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية في العراق.

****

السجين السابق رقم (4)

تأريخ المقابلة: 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: حسن ظريف ناظريان
تأريخ الميلاد: 1959.09.12 (20 شهريور 1338)
مكان الولادة: شهرري، طهران
اسم الوالد: محمدحسين
مجموع فترة السجن: 12 سنة، من 7 مارس/ آذار 1982 إلى فبراير/ شباط - مارس/ آذار 1994.

ظروف الاعتقال

اعتقلت بعد الظهر في 7 مارس/ آذار 1982 (16 إسفند 1360) في بيتي في شهرري بطهران. وقبل ذلك، كانوا قد اعتقلوا شقيقتي. كانت القوات التي اعتقلتني من اللجنة 14 في شهرري. وجاء هؤلاء مع أربع سيارات مرسيدس‌بنز. كان قائد الفريق الذي اعتقلني السيد درخشان. وقاموا بمداهمة محل تجاري قريب وحاصروا المنزل. ولم يقدموا أي سبب لاعتقالي. وقالوا لدينا أسئلة حول شقيقتك التي اعتقلت مؤخرا. وبقي عدد منهم في المنزل وفتشوا المكان ونهبوا ممتلكات وصادروا جميع كتبنا والعديد من الأدوات المنزلية الأخرى. وكان اثنين منهم يحمل (عوزي) رشاش إسرائيلي. وضعوني في سيارة مرسيدس بنز بدون أصفاد وجلسوا على جانبيّ وأخذوني إلى اللجنة المركزية 14.

التسلسل الزمني للأحداث كما روها السجين السابق

وضعوني في الحبس الانفرادي ولم أكن أعرف لماذا اعتقلت وما هي المعلومات التي كانت لديهم بشأني. كنت نشطا مع طلاب الجامعة. في منتصف الليل استدعوني وطلب المحقق معلومات. وأحضروا شقيقتي التي قيل إنها أعتقلت لأنها كانت تحمل منشورات دعما لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية وكان عمرها حوالي 15 سنة. وقد اعتقلت في منزلنا في وقت سابق. أخبرتني والدتي بذلك. سأل المحققون بعض الأسئلة وأرسلوني إلى سجن جمشيديه الذي يديره الجيش بالقرب من متنزه لاله. ونظرا لأنني كنت مجندا، سلموني لمكتب المدعي العام للجيش. بعد أسبوع أخذوني أمام المحقق العقيد مرصوصي. سألوني عن كيف ومن أين يتم الحصول على المنشورات. قلت تم توزيعها في ثكنة الجيش حيث كنت، فأخذتها وألقيتها في مكان ما بالمنزل. ووجدتها شقيقتي عن طريق الصدفة وأخذتها. ثم استمر الاستجواب مركزا على آرائي ومعتقداتي. قلت له إذا كانت جريمتي أخذ المنشورات يجب أن تعرفوا أن العديد من الآخرين قاموا بنفس العمل. ولم أكن اعترف بأنني كنت ناشطا سياسيا.

وكان محمد ري شهري يدير الفرع الأول لمحكمة الجيش. واستغرقت جلسة محاكمتي 5 دقائق في قاعة كبيرة. وكان ري شهري (القاضي) والمدعي العام

للجيش وكاتب الضبط. وتم اتهامي بخمس جرائم بما في ذلك «المحاربة» والعمل ضد الأمن القومي. نكرت كل الاتهامات. فأمرني أن أغادر المحكمة.

وبعد شهر في سجن جمشيديه، تلقيت حكمي: السجن لمدة 15 سنة. ولم أتمكن من الوصول إلى محام. كما لم يتم تسجيل احتجاجاتي في سجل السجن.

وفي مايو/ أيار 1982 (أواخر أرديبهشت) وبعد شهرين تقريبا من اعتقالي، أرسلوني إلى سجن إيفين لمدة 15 يوما ثم نقلت مع آخرين كثيرين إلى سجن قزل-حصارفي الجناح 1.

وجاء داوود رحماني (رئيس سجن قزل حصار المعروف أيضا باسم حاج داوود) وشقيقه إسماعيل (نائبه) وقاما بتوزيعنا على الأقسام. وتم إرسال السجناء الجدد إلى القسم الانفرادي. أخذونا بداية إلى «كاودوني» في قزل حصار لمدة خمس ساعات تقريبا. وضربونا بشكل وحشي وقالوا هذه مقدمة للتعرف على المكان الجديد. وحلقوا رؤوس ولحى وحواجب وشوارب السجناء الجدد. وسأل أحد الأشخاص عما إذا كانوا سيقدمون لنا الغداء. جمع ضابط من الحرس الثوري شعر ذلك الشخص المحلق وقال له عليك أكله كغدائك. وضربونا بالكابلات والهراوات.

نقلونا إلى قسم الحبس الانفرادي المعروف باسم مجرد 8. وكان ما يسمى بالزنزانات الانفرادية يتسع كل منها لـ25 إلى 30 شخصا. وفي زنزانتنا كنا 26 شخصا. وتبلغ مساحة الزنزانة حوالي 1.65×2.80 أمتار. وكان هناك سرير ذو ثلاث طوابق حيث تمت إزالة السرير الأسفل. ومارسوا الضغوط علينا وأغلقوا باب الزنزانة حيث كان الجو حارا جدا. وفي فصل الصيف وبسبب كمية العرق أصبح المكان مبلل. لم يكن هناك مجال للتحرك لإراحة الجسم. وكان حاج داوود، اعتمادا على معلومات كان «النائبون» يقدمونها له، يستدعي نحو ثمانية سجناء كل أسبوع ويعذبهم. وفي بعض الأحيان كانوا يعصبون أعين السجناء ويعلقونهم من أيديهم ويتركونهم لمدة تصل إلى يومين. وبقيت في هذه الزنزانة لمدة شهرين ونصف دون الاتصال بعائلتي. ثم أرسلونا إلى القسم العام في الجناح 2 من سجن قزل حصار. وكانت الغرف مخصصة في العادة لـ120 شخصا. ولكننا كنا حوالي 320 إلى 350 شخصا في هذا القسم. ولم تكن لدينا أطباق لتناول الطعام. ولم نكن نعرف كيفية تقاسم الوجبات. صنعنا أوعية من علب الجبن وملاعق من قوارير الشامبو. وأنتشرت الأمراض الجلدية مثل الثآليل والجرب على نطاق وبائي. كنت محبوسا في سجن قزل حصار لمدة خمس سنوات، قضيت منها بعض الفترات في إيفين لمزيد من الاستجواب والتعذيب.

في أغسطس/ آب 1982 (مرداد 1361) وبعد حوالي خمسة أشهر من اعتقالي، أخذوني إلى الفرع 7 لمكتب المدعي العام في سجن إيفين. لم أكن أدري لماذا. ربطوني بسرير خلف باب مكتب المدعي العام لمدة ثلاثة أيام وضربوني بالكابلات. لم أكن أعرف لماذا. كان صراخ المعذبين يصل من الممر المجاور دون توقف.عندما يجلس المرء بمفرده داخل الزنزانات أو خارجها يصبح العذاب النفسي لايحتمل. شاهدت فتيات أعمارهن 15 أو 16 سنة تنزف الدماء من أقدامهن. كان التهديد والوعيد طريقة في الاستنطاق لاستخراج المعلومات. كانت هناك ثلاثة أسرة للتعذيب في غرف الفرع حيث كان لكل منها شخصان لتأدية المهمة. في حوالي منتصف الليل أو الساعة 2 صباحا لليوم الثالث، تعرضت للضرب المبرح على أحد أسرة التعذيب حيث وضعوا جواربي في فمي و بطانية على رأسي. تلقيت ضربات السوط في جميع أنحاء جسدي. وبما أنني لم أكن في وضع يسمح لي بالتكلم، قال لي المستجوب إذا أردت في أي لحظة أن أعترف، أحرك قبضة يدي. وعندما كنت قد تلقيت حوالي 150 جلدة رفع البطانية عن رأسي وأخرج الجوارب من فمي وسألني ان كنت أرغب في الاعتراف. قلت ليس لدي أي معلومات. وضع الجوارب مرة أخرى في فمي والبطانية فوق رأسي وبدأ الضرب مرة أخرى. وتلقيت 150 جلدة أخرى. ثم رفع بطانية من رأسي وقال أنظر أمامك. وأتوا بإحدى السجينات التي كانت من أقاربي إلى هناك. كانت مساندة شابة لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية، تعرضت للتعذيب وأجبروها على «الاعتراف». قالت لي إن فريقنا «أحرق» [بمعنى تم الكشف عنه] في وقت سابق ولذلك ينبغي أن نعترف.

وبعد ذلك، بدأ استجوابي بشكل حقيقي. وقام المستجوب بتمزيق جميع الأوراق التي قيل إنها ملفاتي وأخبرني بأن حكمي بالسجن لمدة 15 سنة ليس كافيا وأنه كان ينبغي إعدامي. كنت في فرع الاستجواب لمدة 15 يوما كاملا وتعرضت للضرب بالسوط عدة أيام. نتج عنها سلخ أقدامي. رأيت أنصارا آخرين لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية من الذكور والإناث الذين كانت أجسادهم في حالة فظيعة، وناذرا ما يأخذ أحد للعلاج. وتوقف استجوابي بعد 15 يوما ونقلوني إلى أحد الأجنحة في سجن إيفين لمدة نحو شهر آخر.

ثم نقلوني من سجن إيفين إلى سجن قزل حصار لقضاء الفترة المتبقية من محكوميتي. وفي سبتمبر/ أيلول 1982 (في نهاية شهريور) ألغيت سياسة الأبواب المفتوحة في جميع الأجنحة العامة لسجن قزل حصار واستبدلت بالنظام المطبق في قسم الحبس الانفرادي. حرمنا من الحق في شراء أي شيء

أو قراءة الصحف أو التحدث مع بعضنا البعض أو الخروج للتشمس. واستمر هذا الوضع لعامين حيث كان التعذيب النفسي خلال هذه الفترة لا يتوقف. كل صباح كانوا يوقظوننا بنشيد صاخب يمجد النظام. إذا تحدث أي شخص مع أي شخص آخر أو ابتسم لشخص ما أو إذا قرأ شخصان شيئا معا يشتبه في أنهم يقيمون هيكلا تنظيميا. وكانوا يعاقبون الشخص على ذلك بشكل شديد ويضربونه إلى حد يجعله لا يقدر الوقوف على قدميه. ثم يجعلون الواحد يقف أمام الجدار لمدة تصل إلى يومين حتى السقوط ولاغماء عليه. ومرة أو مرتين في الأسبوع كان عناصر الحرس الثوري و«التائبون» يداهمون الزنزانات ويدمرون أغراضنا. ومن الفطور حتى الغداء، وبعد الغداء حتى العشاء وبعد ذلك حتى وقت متأخر من الليل كنا نتعرض لدعايات النظام كانت تبث عبر مكبرات الصوت. وكانت الزيارات العائلية في مرحلة معينة مقبولة ولكن فقط للوالدين وليس للإخوة والأخوات.

وفي يوم من الأيام قمت بصنع الحلويات للسجناء باستخدام الخبز اليابس. وضربني الحراس من أجل هذا و وضعوني في قسم العنبر المعزول لمدة أسبوع معصوب العينين أمام الجدار. وقالوا إنه لم يبق سوى بضعة أيام إلى 14 يونيو/ حزيران (4 خرداد، ذكرى إعدام مؤسسي منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) وكنت أحاول إحياء ذكرى هذا الحدث ورفع معنويات السجناء. خلال هذا الهجوم نقل حوالى 15 سجينا الى العنبر المعزول.

وفي أغسطس/ آب 1986 (مرداد 1365) تم إرسال نصف السجناء السياسيين في قزل حصار إلى إيفين، والنصف الآخر إلى سجن كوهردشت في كرج. نقلوني إلى سجن إيفين في الجناح 325 أحينا وجناح آموزشكاه أحيانا أخرى. وفي مرحلة ما بدأنا الإضراب عن الطعام لفترة وجيزة احتجاجا على ظروف السجن وعلى المظالم القضائية وممارسة الضغط على الأسر. ولم يسمح لإخوتي وأخواتي بالذهاب إلى الجامعة بسبب اعتقالي.

وفي 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 1987 (5 آذر 1366) تم تحويلي وبعض الأصدقاء الذين كانوا يعتبرون من القادة إلى زنزانة انفرادية. وبعد الظهر من ذلك اليوم قام محمد توانا، كبير المحققين في الفرع 7 من مكتب المدعي العام لسجن إيفين، باستجوابي. أراد أن يكتشف الهيكل التنظيمي الداخلي للسجناء والمنظمة في الخارج، قلت لا يوجد هيكل تنظيمي. بقيت بعدها تحت التعذيب طيلة الشهرين التاليين.

وتعرض أحد نشطاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، يدعى علي أنصاريون، لضغوط لا تطاق لانتزاع المعلومات منه عن هيكل المنظمة، لدرجة أقدم فيها

على الانتحار. كان رئيس الهيكل السري الداخلي لجناحنا. وكان قد سجن في وقت الشاه ومرة أخرى تحت حكم خميني.

وتعرضت للضرب بوحشية، وفي الحبس الانفرادي كنت أنزف من كل مكان ولم أتلق أي علاج. وقال لي المحقق إنني سأنتهي بنفس الطريقة التي انتهى بها علي أنصاريون. ومن وقت لآخر كانوا يستدعوننا إلى الاستجواب. وبقيت في الحبس الانفرادي حتى بدأ التطهير.

واسمحوا لي أن أروي لكم قصة إيرج محمدي الذي كان معنا في سجن إيفين. اعتقل هذا الأخير لأن شقيقه هدايت محمدي كان عضوا في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. ويحكي أنهم أرادوا استخدام إيرج للضغط عليه. تعرض للتعذيب في سجن بهبهان لدرجة أن لحم ظهره وساقيه تقطعت فتاتا. وفي يوم من الأيام عندما كان مستلقى في الممر مغطى بالدم في سجن بهبهان، طلب من الحراس نقله إلى العيادة لعلاجه. فأخذ أحد الحرس الثوري علبة فيها مياه قذرة من مجرى المياه المستعملة ورشها على جروحه. تسبب ذلك في اصابته بتعفن خطير للجرح لعدة أشهر. وبعد سنوات، لا يزال ظهره مغطى بندبات عميقة كأن ذئاب افترسته.

وفي وقت ما عام 1987 (1366) قال لنا صراحتا المعذب محمد توانا المعروف أيضا باسم الرقم 34 إننا سوف ندمركم قاطبة مع منظمتكم.

وفي وقت سابق، في سبتمبر/ أيلول 1987 (قبل أن يرسلوني إلى الحبس الانفرادي) قام رئيس السجن مرتضوي بتقسيمنا الى ثلاث مجموعات: الأحمر والأصفر والأبيض. المجموعة الحمراء للإعدام، المجموعة البيضاء «التائبون» الذين سيتم الإفراج عنهم وكانت المجموعة الصفراء بحاجة إلى مزيد من الترويض.

وقال زماني مسؤول وزارة المخابرات في سجن إيفين (رئيس الجناح 209) في الفترة 1986-1987 إننا ارتكبنا خطأ في احتجازكم في السجن. من المفروض أن نعدم كل من نشط ضد النظام. لقد ارتكبنا خطأ في عدم القيام بذلك وعدم الإفراج عن أولئك الذين اعتقلوا بشكل غير صحيح. وقد قررنا الآن إنهاء قسم السجناء السياسيين.

وقبل أغسطس/ آب 1988 (مرداد 1367)، ابتداء حوالي مايو/ أيار 1988 (أرديبيهشت 1367) تم فصل أولئك الذين اعتبروا قياديين في جناحنا عن البقية ونقلوا إلى الحبس الانفرادي. ظننا حينها أنهم يريدون إعدام الزعماء. وفعلا تم إعدام عدد منهم.

وفي 19 يوليو/ تموز 1988 (28 تير 1367) عندما قبل النظام وقف إطلاق النار، لاحظنا أن عددا كبيرا من السجناء في السجن العام أرسلوا إلى الحبس الانفرادي. كانوا قد نقلوني من الانفرادي إلى قسم «دربست» في وقت سابق، ولكن في 19 يوليو/ تموز تمت إعادتي إلى الحبس الانفرادي. وفي يوم الجمعة 29 يوليو/ تموز 1988 (7 مرداد 1367) استدعوني و15 آخرين للاستجواب في الجناح 209. كنا في الطابق الثالث. رأيت من النافذة حوالي 150 سجينة معصوبات الأعين تم اقتيادهن إلى الجناح 209 وبعد ذلك علمت أنهن أعدمن.

وكانت السجينات في الطابق الأول. اتصلت بهن عبر شفرة مورس. أخبرتني إحداهن بأن مرتضوي جاء إلى جناحنا وقام بفرزمن تمسك بموقفه في مساندة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية عن الذين لم يعترفوا على وجه التحديد بدعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وكان ذلك قبل ان تبدأ لجان الموت في مباشرة أعمالها.

وفي 29 يوليو/ تموز (7 مرداد) كنا نجلس خلف باب فرع مكتب المدعي العام في السجن. رأيت اثنين من الملالي ومرتضوي قادمين. أدركت فيما بعد أنهم كانوا لجنة الموت. رأيت مرتضى إشراقي وحسين علي نيري ومرتضوي وإبراهيم رئيسي وزماني وعدة أشخاص آخرين يتحركون في الكواليس. عندما أعادونا الى مواقعنا وصلنا إلى قاعة أمام المركز الطبي. رأيت حوالي 40-50 من زملائنا السابقين في الجناح كانوا جميعهم معصوبي الأعين واقفين أمام الجدار. وكان من المقرر أن يمثلوا جميعا أمام لجنة الموت. في هذه الفترة تم قطع جميع الاجتماعات والتلفزيون والراديو والصحف. وحتى أعضاء الحرس الثوري في السجن ظلوا في السجن بشكل دائم ولم يسمح لهم بمغادرة السجن في هذا الوقت أو الاتصال بالخارج. وذهبت لجنة الموت إلى سجني إيفين وكوهردشت في أيام بديلة وتواصلت العملية على هذا النحو. رأيت عدة مرات شاحنات ضخمة وحاويات عير معتادة في موقف السيارات. ولفت ذلك انتباهي ولم أكن أعرف ما كان سبب ذلك. اتصلت بأحد السجناء السياسيين، رضا شميراني، فقال إن أمير عبداللهي وأبوالحسن (مجيد) عبداللهي (شقيقين) ومحمدرضا سردار حكم عليهم بالإعدام. ونتيجة ضيق الوقت لم تعقد جلسة الاستماع الخاصة به في ذلك اليوم. وشاهدت أنه من بين الموجة الثانية لـ83 معتقلا عاد حوالي ثلاثة أو أربعة أشخاص حيث اختفى الآخرون. وعلمت أن قادة الجناح بمن فيهم أحمد رزاقي وعلي رضا عيوضي علمداري وعلي كريمي وراميني تم أخذهم للإعدام. جعفر أردكاني وجابر حبيبي ممن كانا بين القادة في جناح السجن المؤبد، تم نقلهما إلى الحبس الانفرادي مسبقا ولم يعودوا أبدا.

وفي الجناح 325 حيث تم احتجازي (القسم 1 في الطابق الأعلى) من بين 175 سجينا سياسيا، نجا 15 شخصا من بينهم سبعة من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وثمانية من الماركسيين.

وكتبت أسماء 146 من زملائي في الجناح ممن كانوا معي وأعدموا أثناء المجزرة، كما نشرت أسماؤهم في قائمة الشهداء.

وفي أواخر سبتمبر/ أيلول - أوائل أكتوبر/ تشرين الأول 1988 (مهر 1367) نقلوني إلى الجناح العام من الحبس الانفرادي مع ثلاثة سجناء آخرين. كنت محتجزا في الانفرادي منذ 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 1987 حتى ذلك الحين. أخذوني إلى أجنحة عامة لفترات قصيرة. بداية أخذونا إلى جناح فارغ رأيت أن هناك عددا كبيرا من الجنود الإيرانيين الذين كانوا قد رفضوا القتال ضد منظمة مجاهدي خلق الإيرانية (عمليات الضياء الخالد) واعتقلوا وأرسلوا إلى إيفين. وأفرغت الأقسام الأربعة لهذا الجناح كلها وتم إعدام الأشخاص الموجودين فيها ونقل عدد قليل من الناجين إلى مكان واحد. ومن أربعة أقسام (ولكل منها طابقان - أي ثمانية أقسام) من الجناح 325 في إيفين وثلاثة أقسام من جناح «آموزشكاه» لسجن إيفين، ما يعادل ثلاث غرف من 25 إلى 30 شخصا نجوا من المجزرة حيث كان العدد الاجمالي من الناجين85 شخصا. وكان هذا فقط في قسم الرجال. في كل طابق للجناح 325 كان هناك حوالي 170-180 سجينا. في جناح «آموزشكاه» كانت أربعة أقسام للرجال وقسمان للنساء. أحد أقسام الرجال كان يسمى بـ«كاركاه» حيث كان يختص بـ«التائبين». وكان كل قسم يضم 240-250 سجينا، كان الجناح 2 لـ«التائبين». ومن ذلك الجناح لم يعدم سوى 20 شخصا ممن كانوا أساسا السجناء السياسيين الذين وضعوهم في الجناح مؤقتا لممارسة الضغط عليهم. وفي الجناح 4 تم إعدام نصف السجناء. وفي الجناحين 5 و6 تم إعدام ثلثي الأشخاص شنقا.

وفي أحد الأيام من أكتوبر/ تشرين الأول 1988 (أوائل آبان 1367) في حوالي الساعة 4 مساء وقع انفجار كبير في إيفين حيث هزت موجاته أجسادنا. وفي وقت لاحق قال لي أحد السجناء الجنائيون ممن كانوا يعملون هناك أن عددا كبيرا من السجناء السياسيين أخذوا إلى المخبأ تحت الأرض في التل وراء القسم 4 من الجناح 325 في إيفين وفجروهم. وفي اليوم التالي ذكرت صحيفة حكومية أن الانفجار وقع في مستودع للذخائر في سعادت آباد. ولكن حسبت من موقعي بالغبار المتناثر يصدم وجهي ما يدل أن مكان وقوع الانفجار أقرب من سعادت آباد.

وأخبر وقبل أن تستأنف الزيارت مرة أخرى، كان أحد عناصر النظام قد أخبر والدتي بأنه تم إعدامي. وكان هذا العنصر يعتقد فعلا أنني أعدمت.

وتم الإفراج عني في أواخر فبراير/ شباط - أوائل مارس/ آذار 1994 (إسفند 1372 بكفالة نيابة عني برهن منزل كضمان لعدم هروبي أو القيام بنشاط محظور. وفي الشهرين الأولين كان عليّ أن أذهب أسبوعيا إلى فرع مكتب المدعي العام في مركز طهران بالقرب من تقاطع مصدق للتوقيع. وبعد ذلك، كان عليّ أن أذهب إلى هناك مرة واحدة في الشهر للتوقيع. وبعد حوالي عامين هربت.

****

السجين السابق رقم (5)

تأريخ المقابلة: 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: حيدر يوسفلي
تأريخ الميلاد: 1955.08.12 (20 مرداد 1334)
مكان الولادة: طهران، ولد في منطقة أميرآباد و ترعرع في منطقة نارمك اسم الوالد: صفدرعلي
مجموع فترة السجن: 12 سنة، من 7 فبراير/ شباط 1982 (18 بهمن 1360) إلى 8 فبراير/ شباط 1986 (19 بهمن 1364) و من 7 فبراير/ شباط 1987 (18 بهمن 1365) إلى 18 فبراير/ شباط 1995 (29 بهمن 1373)

ظروف الاعتقال

اعتقلت في 7 فبراير/ شباط 1982 (18 بهمن 1360) في منزل والدي في نارمك بطهران ليلا. وكان شقيقي قد اعتقل من قبل. كنت مريضا لذلك ذهبت إلى البيت في المساء سرا. كنت في المنزل مع والدتي وشقيقتي. وجاءت قوات الحرس الثوري إلى منزلنا وكنت من فتحت الباب لهم. سألوني من أنا. وعندما قدمت نفسي، قيدوا يديّ واعتقلوني على الفور. فتشوا المنزل ولم يجدوا شيئا. لم يعطوا أي سبب لإعتقالي ولم يظهروا لي أي أمر بالاعتقال. ولم يقولوا من أين أتوا لكنهم كانوا يرتدون لباس الحرس الثوري ويحملون أسلحة وكانت لهم سيارتان. كان عددهم ستة. لم يطرحوا عليّ أي سؤال. لم أقاوم ولم يضربوني. أخذوني مباشرة إلى الجناح 209 في سجن إيفين.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

لم يشرحوا لي سبب أخذي إلى سجن إيفين. كنت معصوب العينين. سمعتهم يستجوبون شابا اعتقل في شمال البلاد. وبعد مدة قصيرة أخذوني إلى زنزانة فيها أربعة أشخاص آخرين. لم يسجل أحد أسمي عند الوصول ولم يستجوبوني في تلك الليلة.

وفي صباح اليوم التالي بدأت الاستجوابات في غرفة بالجناح 209. كان هناك مستجوب واحد، لا أذكر اسمه. وكانت إجابتي إنني لا أعرف شيء. وقد أعتقل شقيقي وشخص آخر كان ينشط معنا قبل شهرين من اعتقالي.

وأتوا بـ«تائب» إلى الغرفة قال لهم إنني كنت ناشطا مناهضا للنظام. واستغرق الاستجواب ساعة. كانوا قد حصلوا بالفعل على معلومات عني وعن أنشطتي من «التائب». أرادوا مني أن أعترف. لم يضربوني. وبقيت محتجزا في زنزانة لمدة شهر ونصف تقريبا.

وفي بعض الأيام كانوا يتركون باب غرفة التعذيب مفتوحا حتى نتمكن من سماع صرخات السجناء تحت التعذيب. ومرة سمعنا امرأة شابة تعذب لمدة ثلاث ساعات.

وفي أواخر مارس/ آذار - أوائل إبريل/ نيسان 1982 (فروردين 1361) تم نقلي إلى الجناح 325 من سجن إيفين. وفي الطريق، تعرضت للضرب والمعاملة الحاطة بالكرامة. ولم يسمح لي بالاتصال بأسرتي حتى نهاية إجراءات التحقيق. كما لم تتم مساعدتي من قبل محام. واستغرقت جلسة المحكمة حوالي دقيقتين حيث كنت معصوب العينين. في المحكمة، وبمجرد أن حاولت التكلم ضربوني وقالوا لي ليس لديك الحق في الكلام أيها المنافق.

وكنا قابعين في سجن إيفين في غرفة مزدحمة جدا (90 سجينا في غرفة بمساحة 6×6 أمتار في الجناح 325). واستمر ذلك حتى شهر خرداد (أواخر مايو/ أيار - أوائل يونيو/ حزيران 1982) عندما قيل لنا أن عملية النقل إلى سجن قزل- حصار في كرج على وشك أن تبدأ. أعطوا كل واحد منا حكمه. كان حكمي أربع سنوات. ونقلوا حوالي 27-29 شخصا إلى سجن قزل حصار. وعند الوصول إلى سجن قزل حصار قاموا بفحص أسمائنا للتأكد من وصولنا جميعا. أخذونا إلى قاعة في الجناح 1 من قزل حصار. وهنا كنا حوالي 100 شخص في المجموع في قاعة بمساحة حوالي 6×9 أمتارا. كانوا يسمون القاعة المؤقتة بـ«كاودوني» أو «إسطبل». كنا محتجزين هناك لمدة يوم أو يومين حتى تم توزيعنا في قاعات أخرى. هناك رأيت شقيقي الذي سبق أن اعتقل.

وحدث أن ينتهي بي وشقيقي المطاف في نفس الجناح. الجناح 5. كنا في مجموعات تضم كل منها 21 شخصا. وكان في كل زنزانة بمساحة 1.70×2.70 أمتارا ما لا يقل عن 15 محتجزا.

كان رئيس سجن قزل حصار في يونيو/ حزيران 1982 داوود رحماني، المعروف أيضا باسم حاج داوود. كانت إدارة السجن تدار من قبل «التائب» الذي كان ينقل معلومات السجناء إلى إدارة السجن. وبناء على تلك المعلومات كان السجناء يعاقبون.

أتذكر مرة سنة 1983 (1362) حين قام الحاج داوود وعناصره بعصب أعين 20 منا وأخرجونا الى فناء السجن وأجبرونا على الوقوف على أقدامنا حتى المساء. ثم جعلونا نتكئ على الجدران برؤوسنا ونفتح ساقينا لعدة ساعات والضرب ينهال علينا. وضربني بيديه الثقيلتين خلف رقبتي وما زلت أعاني من الألم منذ ذلك الحين. عندما جاء بعض المستجوبين من إيفين كنت قضيت واقفا على قدميّ 43 ساعة.

وعندما ذهب حاج داوود وأسدالله لاجوردي (المدعي العام في طهران ورئيس سجن إيفين الفعلي) إلى مكة، تحسنت الأوضاع في السجن بشكل طفيف. ولما عادا، انتهت سياسة الأبواب المفتوحة ولم يصبح بإمكان السجناء الخروج من زنزاناتهم والتجول حول السجن.

وانتهت فترة سجني في عام 1986 (1364). تم الإفراج عني بكفالة منزل عائلتي كضمان لعدم مشاركتي في نشاطات محظورة أو الهروب. كان علينا أن نذهب إلى «كميته» المطي (مركز الشرطة نيابة عن قوات الأمن) كل أسبوع للتوقيع والإبلاغ عن من كنا في الاتصال معه.

وفي 7 فبراير/ شباط 1987 (18 بهمن 1365) بعد 11 شهرا من الإفراج عني أعيد اعتقالي بسبب إعادة إقامة علاقاتي مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. فداهموا مرة أخرى منزل والدي في حوالي الساعة 10:30 مساء وكانت المعاملة هذه المرة عنيفة للغاية. كنت جالسا مع شقيقي في غرفة عندما فاجأنا بعض العناصر من القوة المشتركة للمخابرات و«الكميته» وبدأوا يطلقون النار. أصيب شقيقي في رقبته وفارق الحياة بالحظة. ولاحظوا دماء على ظهري، أعتقدوا أنني أصبت فاعتقلوني. لكن الدم كان المنبعث من شقيقي.

وكانت زوجتي في المطبخ. سمعت قولها لا تطلق النار، وأنا هنا، رفعت رأسي لرؤيتها، فتلقيت خلف رأسي ضربة بحذاء أفقدتني الوعي لحظة. أخذوني وزوجتي في سيارة. رأيت شقيقي مغطى بالدماء في بطانية كانوا

يخرجونه. تعرضت للضرب على الوجه والركبتين بعقب بندقية. وكانوا يشتموننا وينعتوننا بالمنافقين.

أخذوني إلى «كميته» وفي اليوم التالي بدأت الاستجوابات. مكث هناك لمدة 110 أيام. تعرضت للتعذيب بين حين وآخر. تدريجيا أصبحت الاستجوابات أخف وأخذوني إلى الطابق الأعلى. كنت وحيدا لبضعة أيام ثم أرسلوني إلى زنزانة تتسع لشخصين.

وبعد 110 أيام نقلوني إلى سجن إيفين إلى مكان يسمى بـ«آسايشكاه» (المهجع) كان لاجوردي يديره. في الأيام التالية أخذوني للاستجواب معصوب الأعين. تعرضت للضرب بواسطة الكابل. أرادوا معرفة من كنت أعمل معه وأين كنت. واستمرت الاستجوابات لشهر حيث كنت أقبع في الحبس الانفرادي خلال ذلك الشهر. كان ذلك في صيف عام 1987.

وفي يوم من الأيام نقلوني إلى مكتب المدعي العام في سجن إيفين. ثم من هناك أرسلوني إلى الفرع 2 من المحكمة الثورية في طهران. وكان هناك القاضي معيري وبرفقته شخص ثاني قد يكون كاتب المحكمة. رفعوا العصابة عن عينيّ وبدأوا بقراءة الاتهامات الموجهة اليّ وهي الارتباط مع منظمة مجاهدي خلق. سألوا ماذا عندك أن تقول؟ قلت إنني كنت أخطط للذهاب إلى الخارج للعيش مع زوجتي ولم أكن أخطط لأي أنشطة سياسية. قال القاضي اخرج. أرسلوني مرة أخرى إلى الحبس الانفرادي. ثم نقلوني إلى مكان في نفس السجن يدعى «آموزشكاه» (مركز التعليم) مع 20-30 شخصا آخرين من الجماعات الأخرى ومؤيدي منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، وأغلقت الأبواب.

وبعد فترة من الوقت جاء المدعي العام المساعد «داديار» إلى غرفتنا وقرأ لنا الأحكام. حكم عليّ بالسجن لمدة ثماني سنوات. ثم نقلت إلى الجناح 325 لسجن إيفين.

وقبل أن تبدأ المجزرة، عين ملا من زنجان يدعى مرتضوي مديرا لسجن إيفين. في أواخر عام 1987 (منتصف واخر 1366) احتججنا في عدة مناسبات على سوء المعاملة التي كنا نتلقاها. وبالمناسبة هددنا مرتضوي قائلا قريبا سنتعامل معكم جميعا بالكيفية الازمة. وكان ماجد حلوايي أحد الضباط الذين عذبونا.

وفي 8 فبراير/ شباط 1988 (19 بهمن 1366) خضنا إضرابا عن الطعام. وتدخل عناصر من الحرس الثوري وضربونا بالهراوات والكابلات والعصي وأغلقوا أبواب الزنزانات. وبعد حين جاءوا وأمرونا بجمع أغراضنا ونقلوا حوالي 200 إلى سجن كوهردشت في كرج. وكان صراخ االسجناء الذين

وصلوا قبلنا ينذر بالمعاملة التي تنتظرنا. وحيثما كنا نعبر الممر إلى الأعلى كان عملاء الحرس الثوري يضربون كل واحد منا. ضربونا بالعصي والأحزمة والكابلات واللكمات. ودفعونا إلى الزنازن بعد التفتيش الجسدي دون مراسيم التسجيل. في الليل أحضروا لنا بعض الأكل لكننا لم نأخذها لأننا مضربين عن الطعام لمدة 3 أيام. وفي اليوم التالي استدعونا لتوضيح اتهاماتنا. وفي لحظة تجرأ أحدنا بقول أنه «مؤيد...»، مانهالوا عليه بالضرب بالكابلات لأنه كان عليه أن يقول أنه «منافق». كما حاولوا كسر إضرابنا عن الطعام بضربنا. ونقلوني لاحقا إلى «فرع» 16 في سجن كوهردشت. كنا 42 شخصا في الوحدة. كان «فرعي» عبارة عن شقق مخصصة لإيواء الموظفين ونتيجة الازدحام حولوها إلى أقسام للسجن.

وفي مناسبتين قمنا الصلاة جماعيا في «فرعي». فتدخلوا وأرسلونا إلى الحبس الانفرادي، لمدة 45 يوما. وكان ذلك في فصل الشتاء والربيع لعام 1988.

وفي شتاء عام 1988 (1366) جلبوا سجينات من كرمانشاه. ولما القيت نظرة من خلال النافذة، رأيت جثة مكسوة بالدم في المنطقة المشتركة. كان ناصر منصوري قائد جناح سجناء منظمة مجاهدي خلق الإيرانة والذي حاول الانتحار كي لايفشي السر تحت التعذيب، ونتيجة ذلك أصيب بشلل. وفي وقت لاحق أيام المذبحة أعدم وهو في تلك الحالة.

وعندما أرسلوني إلى الحبس الانفرادي للمرة الثانية أقمنا فيها صلاة الجماعة شاهدت بعض السجناء من سجن إيفين الذين انتهت مدة محكوميتهم، وأتوا بهم إلى سجن كوهردشت. واتصلنا ببعضنا عبر مجاري الهواء التي من خلالها كنا نسمع صراخهم وهم يتألمون من الضرب. كانوا أكثر من 200 سجين. وفي إحدى المرات ألقى الحراس قنابل الدخان في زنزانتهم لخنقهم. وسمعت من السجناء ومصادر أخرى بأنهم أعدموا جميعا أيام المجزرة.

وفي مرة، وأنا في الحبس الانفرادي، تمكنت من التواصل بنزيل عبر مجاري الهواء، علي إمامي، من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية الذي اعتقل قبيل التظاهرات الضخمة في 20 يونيو/ حزيران 1981. وطلبوا منه التوقيع على تعهد مكتوب بعدم المشاركة في الأنشطة السياسية. وعندما رفض ذلك، اقتادوه إلى السجن. في عام 1981 قاموا بمحاكمته وحكم عليه بالسجن لـ5 سنوات. وظل هناك عامين إضافيين بعدما انتهت مدة سجنه. وأخيرا، أعدم خلال مجزرة عام 1988.

وفي 25 يوليو/ تموز 1988 (3 مرداد 1367) أزيلت التلفازات في سجن كوهردشت وتوقف وصول الصحف. وفي الليلة نفسها، أرسلوا بعضنا إلى

أجنحة أخرى. واتصلنا بحجرة تحتنا عبر حفرة بالمغسلة حيث أخبرنا أعضاء حزب «توده» بأن جميع أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية من جناحهم أخذوا للإعدام. وأعتقد أن المجازر بدأت في 29 يوليو/ تموز 1988 (7 مرداد 1367).

وجاءت لجنة الموت بعد أسبوع من بدء المجزرة. وجاء دوري في أغسطس/ آب 1988 (أواخر مرداد). عندما أخذوني إلى أسفل الممر لسجن كوهردشت رأيت من تحت عصابة العين العديد من السجناء جالسون على الأرض. وأخبرني أحدهم أن اللجنة كانت ترسل بعضهم إلى المشنقة ولم يعد سوى القليلم نهم.

وعندما وصل دوري، قالوا إن «لجنة الموت» تريد أخذ استراحة للغداء. وكان السجناء في أشد الدعر. وتمكنت من رأية مرتضى إشراقي ومصطفى بورمحمدي وحسين علي نيري وهم منصرفون وتم تأجيل جلسة محاكمتي. ولأسباب أجهلها لم يعد أعضاء المحكمة بعد الغداء ولم تتم محاكمتي.

وعندما أعدمت المجموعة الأولى من السجناء، شوهد داوود لشكري، رئيس الأمن في سجن كوهردشت، وهو يعيد أحبال المشانق. وانتشرت الأخبار عن المجازر الجارية. ولإخفاء المزيد من المجازر، قام الحراس بتحويل غرفنا واستخدموا غرفة واحدة لذلك الغرض. وكانت المجموعة الأولى من السجناء الذين أعدموا نشطاء دافعوا علنا عن دعمهم لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية، قادمين من سجن كوهردشت.

و في نهاية المطاف لم يبق على قيد الحياة أكثر من 250-300 سجين سياسي في سجن كوهردشت. وأكدت المعلومات التي وردتنا على أنه تم إعدام ما بين 800 و900 من النزلاء هناك. ولكن كان في كوهردشت العديد من السجناء الآخرين والأقسام الأخرى التي لم لي تجربة بها، بما في ذلك قسم النسلء. واستنادا إلى المعلومات التي جمعتها أثناء إقامتي في كوهردشت، تمكنت من تقدير إعدام ما يتراوح بين 70 و80 بالمائة من السجناء السياسيين في الأقسام التي كنت أعرفها. وقال لي سجناء آخرون عندما خرجت إنه نجا القليل من الأشخاص فقط في بعض الأقسام الأخرى مما يعني أن ما يزيد على 90 إلى 95 بالمائة أعدموا.

وفي أواخر يناير/ كانون الثاني - أوائل فبراير/ شباط 1989 (بهمن 1367) نقلونا من سجن كوهردشت إلى سجن إيفين.

مكثنا في إيفين لفترة عندما جلبوا أسرى الحرب العراقيين. وكانوا محتجزين في الطابق أعلانا . أعدم العديد منهم. ونقل آخرون لاحقا إلى كوهردشت.

واتصل محمد مقيسه (المعروف أيضا باسم ناصري) بنا مرة في سبتمبر/ أيلول 1988 (أواخر شهريور) وقال حاولنا إصلاحكم جميعا من خلال الكابلات والعصي ولكن الحل الوحيد كان إعدامكم. أما الآن وقد نجوتم من المشنقة لأن الإعدامات توقمت، ليكن في علمكم أننا سوف نعدم أي منكم يستمر في أخطائه. فكونوا هادئين واقضوا فترة عقوبتكم واخرجوا واستمروا في حياة اعتيادية.

وفجأة تغيرت معاملة الحراس لنا. فبدأ رحيمي، أحد الحراس المعروف بوحشيته، و بقية الجلادين يظهرون بعض اللطف والهزل تجاه النزلاء.

لكن الموقف لم يتغير تجاه سجناء القانون العام. رأيتهم مرة يشكلون صفا وكان الحراس يضربونهم بوحشية بحيث أن أحدهم قتل في عين المكان.

وتم إطلاق سراحي في نهاية فترة حكمي في 18 فبراير/ شباط 1995 (29 بهمن 1373) بعد أن دفعت أسرتي كفالة مالية، كان قد ساهم فيها موظف حكومي تعاطف مع أسرتي. وهربت من إيران عبر كردستان ووصلت إلى العراق في 11 سبتمر/ أيلول 2000 (21 شهريور 1379).

وكان والد زوجتي بين الذين أعدموا أثناء المجزرة. وأشترط الحرس الثوري على أسرته التوقيع على ورقة تقرّ أنه قتل جراء حادث سيارة أو أنه توفية جراء نوبة قلبية، كشرط للكشف عن مكان دفنه.

****

السجين السابق رقم (6)

تأريخ المقابلة: 10 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: أكبر صمدي
تأريخ الميلاد: 1966.08.06 (15مرداد 1345)
مكان الولادة: طهران
اسم الوالد: قلي
مجموع فترة السجن: 12 سنوات، من 23 يوليو/ تموز 1981 إلى يونيو/ حزيران 1991 (1مرداد 1360 إلى خرداد 1370)

ظروف الاعتقال

تم اعتقالي في سن 14 في الساعة 6:30 صباح يوم 23 يوليو/ تموز1981 (1 مرداد 1360) بينما كنت أسير في بولفار كشاورز باتجاه منتزه لاله في طهران. اعتقلني أربعة عناصر وكبلوا يديّ من الخلف ووضعوني في سيارة

بيكان. أجريت عملية مداهمات ضخمة في ذلك اليوم، تم فيها اعتقال ما يقارب 1500 شخص. وكنت على ما أعتقد في الترتيب التسلسلي قريبا من عدد 1200 في القائمة.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

أخذوني إلى الطابق الأسفل لمركز وزارة التربية على تقاطع شارع فلسطين وبولفار كشاورز. بعد بضع ساعات هناك، أخذوني وآخرين إلى «كميته» في شارع وزرا، شمال طهران حيث يتم الاستنطاق. لم أتمكن من معرفة أي من الوكالات التي اعتقلتني، لكن كان الاحتمال ان يكون الحرس الثوري أو الباسيج. سألوني هناك عن اسمي. أعطيت اسما وهميا وقلت إنني كنت خارجا للركض. كان هناك الكثير من الشباب الذين اعتقلوا في ذلك اليوم حيث لم يكن لديهم ما يكفي من الوقت لاستجواب الجميع. وبحلول دوري، كانت الساعة 9 أو 10 مساء. أخذوني إلى سجن إيفين، لكن مسؤولي هذا السجن رفضوا قبولي هناك بسبب الاكتضاد. فحولوا مجموعة من الموقوفين إلى سجن قزل حصار في كرج في حوالي 11 مساء.

واستقبلنا داوود رحماني (حاج داوود)، مدير سجن قزل حصار، بالشتائم والوعيد وأرسلونا إلى «مجرد» في الجناح 1 حيث الزنزانات الانفرادية أين قضينا الليلة وكنا حوالي 68 شخصا. قمنا بالاحتجاج في اليوم التالي مطالبين بالإفراج عنا. فأطلق سراح مجموعة في الأسبوع الأول وكنت في المجموعة الثانية التي كان من المنتظر أن يطلق سراحها. وفي وقت من ذلك اليوم قالوا لي إنه سيطلق سراحي في اليوم التالي، ولكن لم يحدث ذلك. وقال لنا مدير سجن قزل حصار إن أسدالله لاجوردي المدعي العام في طهران يعارض إطلاق سراحنا. وكان عند الشك في براءة شخص ما يرسلونه الى لاجوردي للتأكد من ذلك.

وبعد شهر أو نحو ذلك، تم نقلي في 27 سبتمبر/ أيلول 1981 (5 مهر 1360) مع حوالي 54 آخرين إلى سجن إيفين، لإطلاق سراحنا. أرسلونا إلى الجناح 325 لسجن إيفين. وطالبنا بالطعام وإمكانية الاستحمام واستعمال المراحيض. فقال الحراس إنه ليست هناك حاجة لذلك لأننا سنكون أحرارا غدا. وكان سلوكهم ينبيء بشيء أكثر مأساوية. كان منتشر في أوساط الموقوفين أن لما يقول النظام أنه سوف يحررك، فإن ذلك يعني إما التحرر من السجن أو التحرر من الحياة. وأعدموا عددا كبيرا من السجناء في 27 سبتمبر/ أيلول 1981 (5 مهر 1360). وسمعنا إطلاق النار على فواصل زمنية متقطعة.

واستمرت الإعدامات من الساعة 7 مساء تقريبا إلى الساعة 3 صباحا من اليوم التالي خلف الجناح 4 لسجن إيفين.

وبقينا في إيفين حتى نوفمبر/ تشرين الثاني أو ديسمبر/ كانون الأول 1981 (آبان أو آذر 1360). ثم نقلونا إلى قسم من سجن إيفين يعرف باسم «آموزشكاه» أو «مركز التعليم». وعند وصولنا، تم التعرف على أربعة أو خمسة منا من قبل أولئك السجناء الذين ارتدوا باتجاه النظام.

وفي العديدة من الأيام في يناير/ كانون الثاني وفبراير/ شباط 1982 (دي وبهمن 1360) كنت أتنقل بين الفرع 12 من مكتب المدعي العام داخل سجن إيفين (تحت قيادة هادي خامنئي، شقيق المرشد الأعلى الحالي للنظام الإيراني) والجناح العام. تعرضت للجلد خلالها وأخت أكثر من 100 جلدة وأنا مربوط بالسرير. وفي بعض الأحيان يضعوني على الأرض وقدماي مرفوعة على على كرسي، يجلس عليّ شخص والآخر يجلدني. في بعض الأحيان، كان شخصان يجلداننني بالسوط في نفس الوقت. كان أحد المحققين من خلفية تعود إلى «بازار» وكان الآخر باسم أصفهاني.

وبعد الاستجواب، نقلوني إلى «محكمة» داخل مكتب المدعي العام في سجن إيفين. كنت معصوب العينين، وكان بامكاني اختلاس النظر من أسفل العصابة وعرفت أنه لم يكن هناك سوى ملا «القاضي» وعضو الحرس الثوري الذي كان يرافقني. بدأت محاكمتي بدون اعتبار حتى لقوانين الملالي الخاصة، التي تنص على قراءة الاتهامات من قبل المدعي العام وكان للقاضي ان يقيم الاتهامات. لم يكن لدي محام في أي مرحلة من مراحل توقيفي واستنطاقي ومحاكمتي. وقرأ الملا اتهاماتي. وسألني لتأكيد اسمي واسم والدي وتأريخ ميلادي. وكانت التهمة دعم منظمة «المنافقين» أي منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، وبيع صحفهم، والمشاركة في التظاهرات، والعمل ضد الدولة. وأضاف المشاركة في مظاهرة 20 يونيو/ حزيران 1981 (30 خرداد 1360) والعضوية في أحد فرق العمليات لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. واستمرت المحكمة حوالي دقيقتين إلى ثلاث دقائق.

وفي وقت لاحق في عام 1982 (1361) قرأوا الأحكام وتلقيت حكما بالسجن لمدة عشر سنوات.

في فبراير/ شباط 1982 (أواخر بهمن أو أوائل إسفند 1360) نقلوني إلى سجن قزل حصار في كرج. مكث هناك حتى مارس/ آذار 1986 (فروردين 1365) ثم نقلوني إلى سجن كوهردشت في كرج. وبمجرد وصولي الى كوهردشت تعرضت للضرب. وكان النقل يعتبر كعقوبة.

ومنذ عام 1987، تغيرت طريقة تصنيف السجناء وتوزيعهم على الأقسام والأجنحة بحيث اصبح المعيار هو مدة العقوبة ومستوى الالتزام بالمعارضة. وقد كان تعامل النظام مع السجناء السياسيين قبل المجزرة يتم على تقسيم النزلاء الى ثلاثة مجموعات: الأحمر والأصفر والأبيض. وكانت المجموعة البيضاء تشير إلى أولئك الذين تخلوا عن معارضتهم للنظام، والحمراء إلى المعارضين الملتزمين الذين كان لا بد من إعدامهم، والمجموعة الصفراء إلى أولئك السجناء الذين لم يتم التأكد من ولائهم للنظام أو لقضيتهم بشكل كامل.

ومن التحديات التي واجهت النظام هو وجود أفراد من أسر العديد من كبار المسؤولين بين السجناء، بتهمة تدعيم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، بمن فيهم أبناء كبار رجال الدين. وكان هؤلاء يتمتعون بأكثر التسهيلات لزيارة أبنائهم والتي سمحت بتبادل المعلومات عما يدور في السجون. وهكذا توصل العديد من المسؤولين الى اكتشاف ما يدور داخل السجون من قتل واعتداءات ومعاملة لاانسانية.

وبالإضافة إلى تقديم الاتهامات ضد السجناء السياسيين، أقام النظام قضية ضد منظمة مجاهدي خلق الإيرانية كمنظمة عدوانية. وبناء على ذلك أعتبر النظام كل نقص في الانضباط هو دليلا على أن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية تحاول الحفاظ على هيكل تنظيمي داخل السجن ما يجلب شبهات لكل متعاطف مع المنظمة.

وفي 3 أغسطس/ آب 1988 (12 مرداد 1367) استدعوني إلى إجراء مقابلة مع «لجنة الموت». بعد المرور على غرفة الانتظار وفي حوالي الساعة 7 أو 8 صباحا أرسلوني للمقابلة وطلب مني رفع عصابة العينين. كان سبعة أو ثمانية أشخاص جالسين هناك حول طاولة طويلة. رأيت مرتضى إشراقي وحسين علي نيري ومصطفى بورمحمدي وإبراهيم رئيسي. وأتى ناصريان (محمد مقيسه) مساعد المدعي العام في سجن كوهردشت بالسجناء إلى القاعة. وقال إن هؤلاء هم لجنة العفو وهم من ينظر في قضيتي. سألني نيري عن المجموعة التي دعمتها. قلت له أدعم «المنظمة». وقال «هل تريد العفو؟» قلت إنني قضيت بالفعل سبع سنوات من عشر سنوات ومن المتوقع أن يطلق سراحي قريبا. فأمرني بالانصراف والتفكير في ذلك.

كنت جالسا في قسم الانتظار أتبادل الحديث مع أحد السجناء القدماء يدعى رضا فلانيك، قال إنه قادم من سجن إيفين. وحينها استدعاني رئيسي إلى غرفة منفصلة وسألني عن عمري ومكان اعتقالي إذا كنت أود إدانة منظمة مجاهدي

خلق الإيرانية وعدد من المجموعات الأخرى. فحاولت تجنب الرد بشكل مباشر على أسئلته.

وعندما عدت إلى قسم الانتظار، لم يكن رضا فلانيك وآخرون هناك. وقد حلت محلهم مجموعات يضم كل منها 15 شخصا أودعوهم نهاية الممر وطلب منهم كتابة وصاياهم وكتابة أسماءهم بقلم حبر على أذرعهم أو أرجلهم. وبعد فترة، اشتكيت إلى ناصريان طول الأنتظار فقال لي أن أكون سعيدا لأنني كنت مازلت أتنفس. وفي مرة ثانية قال لي إنه سيعطيني الركلة النهاية. حوالي الساعة 3 بعد الظهر، استدعوا سجينا آخرا يدعى فريد. قال لي هذا الأخير إنه مثل للمرة الثالث أمام لجنة الموت، وأنه يعلم أن شقيقه تم إعدامه. ونصحني بأن «أخفف من موقفي» لأنهم كانوا يعدمون الكثيرين. قال لي فريد أن أوصل الرسالة حيث أكد على أن هناك مجزرة مستمرة.

وفي تلك الليلة عندما جاء المدعي العام المساعد («داديار») حميد عباسي، سألته عما حدث لملفي. ورأى أن اسمي غير مدرج لا قائمة أولئك الذين يبقون أحياء ولا على قائمة الذين يعدمونة، فأرسلني إلى الحبس الانفرادي.

وبعد أن وقعت معظم المجازر، رأيت عددا من أسرى الحرب الإيرانيين السابقين، الذين كان جيش التحرير الوطني التابع لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية قد أطلق سراحهم واعتقلهم النظام لدى عودتهم. كانوا في نفس القسم الذي كنت فيه. وقد أعدموا في وقت لاحق في سجن إيفين.

وقبعت في السجن لمدة ثلاث سنوات أخرى. وقبل عام من إطلاق سراحي، أرسلوا بعضنا إلى الاستجواب مع وزارة المخابرات حيث قيل لنا إن النظام يعتزم إطلاق سراحنا، ولكن إذا قمنا في وقت لاحق بإجراء أي اتصال مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، فسوف يتم إعدامنا.

ومن أجل الإفراج عني، كان على ثلاثة أشخاص التوقيع على ضمانات بأنهم سوف يقضون مدة عقوبة مكاني في حالة عودتي إلى نشاط سياسي أو هروبي. كما قيل لي أن أقدم نفسي مرة واحدة في الشهر. وبالإضافة إلى ذلك، كان على عائلتي دفع مبلغ كبير من المال.

تم الإفراج عني في 22 مايو/ أيار 1991 (1 خرداد 1370).

ولدي قائمة للسجناء الذين أعرف أنهم أعدموا. وتشمل هذه القائمة أسماء 337 شخصا أعدموا خلال المذبحة من بينهم من أنهى مدة محكوميته وظل مسجونا الى أن أعدم. ويمكن الثقة في هذه القائمة المؤكدة، إذ تركت المعلومات التي لم أكن متأكدا منها، كما أكدها سجناء سياسيين آخرين.

****

السجين السابق رقم (7)

تأريخ المقابلة: 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016
الاسم: مجتبى أخكر
تأريخ الميلاد: 1953.04.22 (2 أرديبهشت 1332)
مكان الولادة: تويسركان
ساكن طهران
تأريخ الاعتقال: نهاية ديسمبر/ كانون الأول 1982 (أوائل دي 1361)

ظروف الاعتقال

في ليلة من ليالي أواخر ديسمبر/ كانون الأول 1982 كنت نائما لوحدي في بيت مستأجر في منطقة أتاباك بطهران. وحوالي الساعة 2:30 صباحا طرق مالك البيت الباب وطلب مني أن أفتح للمساعدة في نقل طفل إلى المستشفى. ولما فتحت الباب اندفع أربعة من عناصر الحرس الثوري داخل البيت وهددوا بإطلاق النار إذا حاولت الهروب. ربطوا يديّ وقدميّ منهالين عليّ بالضرب. فتشوا المنزل بشراسة وعثروا على بعض أشرطة «راديو مجاهد». كانت الجماعة فريقا خاصا «ضربت» من مكتب المدعي العام في سجن إيفين. فأخذوني هناك.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في سجن إيفين أخذوني إلى الفرع 7 من مكتب المدعي العام. ربطوني هناك بسرير وجلدوني. وبعد فترة انتظار، بدأوا استجوابي. رفضت أن تكون لي أي علاقة بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية وقلت لا أعرف عنهم شيء. فأرسلوني الى عرفة التعذيب حيث انهالوا علي بالركلات واللكمات وجلدوني على قدميّ وظهري ورقبتي وخلف رأسي وخصيتيّ حتى أغمي علي. وكان عليّ رفع يدي لما أكون جاهزا للاعتراف. واستيقظت عندما ألقى الماء على رأسي فأعادوا العملية مرة أخرى.

استمر التعذيب والاستجواب لحولي أسبوع. وكنت في مرة جالسا في ممر عندما رأيت من أسفل عصابة العين أطفالا صغارا يركضون. عرفت أحدهم. كان طفل لناشط في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، أحد صابري، الذي كان مربوطا بالمدفأة. ركض الطفل الأكبر نحوي وقال: «يا عم مجتبى، أنا حسين. قال لي والدي أن أقول لك أنكم لا تعرفا بعضكما البعض».

وبعد حوالي تسعة أشهر أرسلوني إلى المحكمة. كانت المحكمة في الطابق الأعلى في مبنى مكتب المدعي العام («دادستاني»). أدن لي برفع العصابة وكان أمامي ملا بالعمامة البيضاء، كان قاضي الشرع وفي وقت لاحق علمت أنه الملا شبستري. وكان في غرفة المحكمة عدد قليل من الحضور. قرأ التهم الموجهة الي (أكثر من 30) وقال إذا لم أقبل أي من التهم، فعلي أن أرفع يدي. وشملت اتهاماتي عضوية منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وصنع قنابل يدوية في مصنع للمنظمة. ولما رفعت يدي لرفض التهم، أمرني بالانصراف.

أخذوني بعدها إلى فرع الاستجواب 7 حيث ربطوني وجلدوني.

خلال 18 شهرا كنت قد امتثلت أمام المحكمة ثلاث مرات وفي كل مرة كان شبستري قاضيا للمحكمة.

وفي الجلسة الثالثة للمحكمة، كان أسدالله لاجوردي المدعي، العام في طهران، حاضرا. رفضت كالعادة التهم الموجهة لي. فأتوا بسجين تخلى عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ليشجعني على الاعتراف. وعندما نكرت معرفته، قال لاجوردي للقاضي أن من طبيعة «المنافقين» (منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) الكذب، لذلك يجب اعادتي الى مكتب المدعي العام لمزيد من العقاب. ووجه لي القاضي شتائم وطردني. وتمت أعدت إلى الجناح.

كان كل هذا يحدث في غياب أي استشارة قانونية أو تمثيل من طرف محام طول مدة الاعتقال والمحاكمة و السجن.

ذات يوم من سبتمبر/ أيلول 1985 (شهريور 1364) بعد حوالي 18 شهرا من آخر مرة امتثلت فيها أمام المحكمة أرسلوني وبعض السجناء إلى سجن قزل حصار في كرج.

وبعد مضي شهرين في قزل حصار استدعوني لتوقيع حكمي. حكم عليّ بالسجن لمدة عشر سنوات.

وفي عام 1986 (1365) قاموا بتطهير قزل حصار من السجناء السياسيين. فأرسلونا إلى سجن كوهردشت في كرج. عندما وصلنا هناك، قامت ادارة السجن بتسجيل هوياتنا بحضور رئيس السجن داوود لشكري وناصريان، مساعد المدعي العام. وعادت المعاملة القاسية والضرب والاعتداءات من جديد. وقال لنا لشكري بأن جميع المعاملات اللطيفة التي تلقيناها في قزل حصار انتهت الآن. وأنه حان وقت التقويض. وفي مناسبة أخرى، قال لنا ناصريان على أننا تركنا فندقنا السابق والآن نجرب السجن الحقيقي. وقال هنا «لا يملك السجين حقوقا». في مناسبة أخرى في أكتوبر/ تشرين الأول 1986

(مهر- آبان 1365) قال ناصريان: «لقد أكد لنا الإمام (خميني) على أن «المنافقين» ليس لهم حق في الحياة. وحقيقة أننا سمحنا لكم بالعيش في السجن ترجع إلى اللطف والرحمة التي تتميز بهما الجمهورية الإسلامية».

وفي 2 أغسطس/ آب 1988 (11 مرداد 1367) أخذني أحد أفراد الحرس الثوري إلى «لجنة الموت». بعد أن رفعت عصابة العين لاحظت هناك حوالي خمسة أشخاص جالسين خلف طاولة من بينهم. قاضي الشرع حسين علي نيري. وكان معه الملا محمد إسماعيل شوشتري كنائب له. وكان الآخرون يرتدون ملابس مدنية. وحضر جلسات المحكمة للإدلاء بشهاداتهم كل من داوود لشكري وناصريان ورئيس المركز الطبي للسجن. سألني نيري ما هي اتهاماتي. قلت «منافقين». وكنت أعلم أن أي اجابة أخري تؤدي الى الاعدام حتما. وهوالرد «الصحيح» الذي كانت «لجنة الموت» تريد أن تسمعه (مصطلح يستعمله النظام لاهانة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) .
وسألني بعض الأسئلة الأخرى وأجبت بطريقة ترضيه دون النطق صراحة بالتخلي عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

أخذوني إلى «لجنة الموت» ثلاث مرات. وكانت دائما نفس الأسئلة تطرح ونفس الاجابة تعطى. وفي الجلسة الثالثة طلبوا مني أن أثبت أنني صادق في اجابتي وذلك بتسمية من كان لا يزال ينشط لصالح منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في الجناح. قلت لا يدعم أحد منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في الجناح. كما سألني إذا كنت على استعداد للذهاب مع سيارة دورية للعثور على منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وكشفها في المدينة. وقلت إنني لم أعد أعرف أحدا من منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

رأيت أحد السجناء يخرج من غرفة التوصية (الغرفة التي كانوا يرسلون السجناء إليها قبل إعدامهم لكتابة الوصية) ويصرخ بصوت عال جدا، «أنا مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ولم أفعل شيئا خاطئا وبإمكانكم أن تفعلوا ما تشاءون». وكان الحرس الثوري يحاول إسكاته بالقوة غير أننا سمعنا ذلك جميعا.

كانوا يرسلوننا إلى الحبس الانفرادي قبل وبعد مثولنا أمام المحكمة. قضيت في الحبس الانفرادي مدة 32 يوما. ثم أرسلوني إلى جناح عام حيث كان هناك حوالي 120 شخصا. بعد سبعة أو ثمانية أيام، استدعوا أسماء عديدة بما في ذلك اسمي وأخذونا معصوبي الأعين إلى ممر. وقالوا لنا إنهم أتوا بنا هناك لأننا كذبنا والقاضي قد حكم علينا بالجلد. وجلبوا سريرا وأمروا الشخص الأول بالانبطاح أرضا. وكان ناصريان ينفذ الجلدات. ثم استدعي من الخارج

للحظات. وقدم السوط لنائبه حميد عباسي. وعندما عاد اشتكى ناصريان من أن حميد عباسي لم يجلد قويا بما فيه الكفاية. أخذ السوط وبدأ يجلد بنفسه مرة أخرى. أخذت 100 جلدة ثم ألقوني في الانفرادي. وبعد أسبوعين ضربوني 60 أخرى دون علاج للجروح.

وحوالي منتصف سبتمبر/ أيلول 1988 (أواخر شهريور 1367) أخذنا عنصر في الحرس الثوري إلى «حسينية» المستودع الكبير حيث نفذت فيه المجازر. تحدث ناصريان مع أكثر من 200 منا هناك. وقال إننا الوحيدين الذين بقوا في السجن. وفهمنا أنه أشار إلى أن الجميع تم إعدامهم. وقال ناصريان: «منح الإمام (خميني) لكم العفو، فسنرسلكم إلى إيفين لإكمال الاجراءات الإدارية للإفراج».

وعندما تم الإفراج عني في نهاية مدتي سألوني إذا كنت على استعداد للتعاون. قلت إنني تعاونت دائما، ولكنني مجرد عامل بسيط ولا أعرف أحدا. وكان على شقيقي أن يضمن بأنني أحضر مكتب «بيكيري» في شارع وصال شيرازي بطهران كل شهر. وفي كل مرة كنت أذهب إلى المكتب، كان علينا أن نملأ استمارة بشأن من رأيته وماذا فعلت.

****

السجين السابق رقم (8)

تأريخ المقابلة: 18 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: آزاد علي حاجيلوييي
اسم الوالد: إسلام علي
تأريخ الميلاد: 1955.09.23 (31 شهريور 1344)
مكان الولادة: همدان
مكان الاعتقال: طهران
تأريخ الاعتقال: 12 سبتمبر/ أيلول 1984 (21 شهريور 1363)
مجموع فترة السجن: 6 سنوات

ظروف الاعتقال

تم اعتقالي في 12 سبتمبر/ أيلول 1984 في الساعة 11 صباحا في شارع كاركر شمالي، بطهران على أيدي قوات من «كميته» (قوة أمنية تشكلت فور سقوط الشاه). كنت ألتقي بشخص اعتقدت أنه مؤيد لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. بيد أنه كان يتعاون مع النظام. طلبوا هويتي. أعطيت لهم استمارتين للهوية حيث لم يقبلوا. أخذوني إلى «كميته» مرفوقا بسيارة ثانية. لم يخبروني ما هي

جريمتي. في الطريق، قاموا بتفتيشي ووجدوا معي بعض الأغراض التي توحي بتأييدي لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية بما في ذلك جريدة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في «كميته» لم تطرح علي أي أسئلة. وبعد مدة قصيرة أرسلوني إلى سجن إيفين. وصلت إلى سجن إيفين بحلول الساعة 12 ظهرا. كنت معصوب العينين، واقتادوني إلى فرع الاستجواب 1. سألوني متى أصبحت مؤيدا لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. رفضت أن أكون مؤيدا. سألوا أين حصلت على الصحف. قلت وجدتها. أخذوني إلى غرفة مع العديد من المستجوبين. أرادوا مني أن أعترف بأنني كنت مؤيدا نشطا لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. ورفضت أن أعترف بذلك. ضربوني وسحبوا الكرسي من تحتي. وقالوا إنهم سيحصلون على مذكرة لتعذيبي. وأخذني اثنان من الموظفين إلى الطابق الأعلى إلى المحكمة. كان هناك ملا. وقالا له إنني عضو في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وإنني أرفض التعاون معهم. وأمر الحراس ليأخذوني ويجلدوني 300 جلدة وإذا بعد ذلك لا أتكلم، يجب أن يجلدوني أكثر من ذلك. أخذني الحراس إلى الأسفل وربطوني بالسرير وقاموا بجلد باطن قدمي.

بعد ثلاثة أشهر، أخبروا أمي وزوجتي بأنني في السجن. وبعد ستة أشهر سمحوا لي بأول زيارة عائلية. لم تمنح لي فرصة الحصول على محام أثناء الاستجوب والمحاكمة. بقيت تحت التحقيق لمدة سنة كاملة، قضيت منها ستة أشهر في الحبس الانفرادي. سألوا من الذي كنت على إتصال به في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وما هي الأنشطة التي شاركت فيها ومن الذي ما زال يدعم هذه المنظمة.

كان هناك حوالي 400 زنزانة انفرادية في سجن إيفين وكان رقم زنزانتي 378. بعد ستة أشهر من الحبس الانفرادي، أرسلوني إلى الجناح العام المسمى بـ«آموزشكاه» (مركز التعليم) في القاعة رقم 6 التي تأوي 500 سجين. وعلى الرغم من الاكتضاض الكبير، لم يكن للجناح الا مرحاضين وحمامين. في البداية وفي محاولة لتحطيمي، أرسلوني لمدة شهر إلى العنبر المعزول حيث كان أولئك الذين تخلوا عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. كان هناك 35 منا في غرفة بمساحة 20 متر مربع.

وفي صباح يوم 11 يوليو/ تموز 1985 (20 تير 1364) أخذوني إلى المحكمة. وكانت المحكمة غرفة في السجن حيث كان عليّ الذهاب إلى هناك معصوب العينين. ومع ذلك تمكنت من أن أفهم أن القاضي كان من الملالي. أمرني أن

أجيب عن أسئلته فقط بنعم أولا، وأن جميع ملاحظاتي الأخرى ينبغي أن تترك حتى النهاية. واستغرقت المحاكمة من خمس إلى عشر دقائق وعندما طلبت الدفاع عن نفسي، قال لي القاضي اخرس. وبعد عشرين يوما، أبلغوني بأنني تلقيت حكما بالسجن لمدة خمس سنوات بتهمة تقديم الأموال إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، بالإضافة إلى السنة التي قضيتها وراء القضبان أثناء التحقيق. أعطوني استمارة للتوقيع قبولا للحكم ولكن لم يسمح لي بالاحتفاظ بنسخة منها.

وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 1985 (منتصف آبان 1364) نقلوني إلى سجن قزل حصار في كرج. أرسلوني إلى الوحدة 1 من الوحدات الثلاث لهذا لسجن. وكان لدى الوحدة قسم مجاور كان يسمى بقسم «العنبر المعزول» حيث كانت فيه خمس زنزانات بسعة 30 شخصا كحد أقصى. غير أنه كان هناك 120 شخصا. لم يسمح لنا بممارسة الرياضة. وسمح لنا بالاستحمام مرة واحدة في الأسبوع. لم نخضع لأي استجواب في هذه الفترة. بقيت في هذا العنبر حتى مارس/ آذار 1986. ثم أرسلوني إلى الجناح العام لسجن قزل حصار.

وبعد أقل من أسبوعين، في بداية إبريل/ نيسان 1986 نقلوا جميع السجناء السياسيين من سجن قزل حصار إلى سجن كوهردشت في كرج برئاسة الملا مرتضوي.

وبعد أن قبل خميني وقف إطلاق النار في الحرب الإيرانية العراقية وقبل بدء مجزرة 1988، نقلت سلطات السجن حوالي 120 منا بالقرب من «كاركاه» التي كانت تضم في المقام الأول أولئك الذين تخلوا عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. في يوليو/ تموز 1988 (تير 1367) حظروا علينا الزيارات العائلية والصحف والتلفزيون.

وفي 9 أغسطس/ آب 1988 (18 مرداد 1367) أخذونا في الساعة 8 صباحا إلى قاعة كبيرة في كوهردشت. فكرت بداية أنه بسبب احتجاجاتنا في السجن على انعدام الغذاء، ولكن كان ذلك للظهور أمام «لجنة الموت». وكان محمدعلي حاج آقايي هو السجين الذي خرج قبل أن أدخل أنا. أخذني عضو في الحرس الثوري إلى قاعة المحكمة وطلبوا مني أن أرفع العصابة عن عينيّ. كان هناك سبعة أو ثمانية أشخاص يجلسون أمامي عرفوا أنفسهم بـ«لجنة العفو». كان معظمهم من الملالي باستثناء اثنين أو ثلاثة ومنهم مرتضى إشراقي الذي كان المدعي العام في طهران. وكان حسين علي نيري قاضي الشرع الرئيسي، كان مصطفى بورمحمدي عضوا.

طلب مني نيري أن أذكر اسمي والتهم الموجهة اليّ. قلت اسمي وقلت إنني دعمت «المنافقين». وسأل عما إذا كنت على استعداد لطلب العفو. قلت لا، ولكن إذا أعفي عني، سأقبل ذلك. وسأل نيري عما إذا كنت على استعداد لإدانة الحرب (التي كان يقصد بها هجوم جيش التحرير الوطني التابع لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية) في إيران. قلت أنه لا علاقة لي معها. سأل نيري وإشراقي ماذا جعلني أصبح من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. قلت إنني كنت أحب جدا ابن عمي، علي خدابنده لو، الذي دعم المجموعة وأعدم من أجلها.

وسأل إشراقي لماذا لم أكن أرغب في إجراء مقابلة تندد بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وقال ناصريان مساعد المدعي العام والذي كان واقفا خلفي، أنني لن أتخلى عن دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية لأن عائلتي كانت تدعمني. واستمرت المحاكمة سبع أو ثماني دقائق. بعد أن خرجت الى قاعة الانتظار اقترب مني السجناء من القاعات الأخرىوكان بعضهم يأتون للمرة الثانية. فهمت منهم أن اللجنة كانت لجنة الموت وليس لجنة العفو.

وفي الساعة الثالثة مساء يوم 9 أغسطس/ آب 1988 (18 مرداد 1367) قرأ أعضاء الحرس الثوري حوالي 30 اسما بما في ذلك البعض من زنزانتي ونقلوهم جميعا معصوبي الأعين إلى جزء آخر من القاعة ثم اقتادوهم من خلال باب. وقد رأينا لاحقا أن موظفي السجن يعودون بعربات يدوية تحتوي على عصابات الأعين والصنادل. وعلمنا فيما بعد أن أولئك الذين تم نقلهم أعدموا قاطبة. ثم استدعوا المزيد من الأسماء و لم يكن اسمي من بينهم. سألت لماذا. وقال الحارس يمكنني أن أذهب مع أربعة آخرين إلى قسم في السجن أطلقنا عليه «فرعي». وكان القسم يشمل خلايا مؤقتة داخل مجمع السجن والذي يستخدم للتخفيف من الازدحام. ومن بين الـ45 سجينا في زنزانتي لم يبق سوى خمسة منا. وأدركنا حينها أن المجزرة بدأت. وتناقلت الاخبار تفيد أنه في اليوم السابق أعدم 100 سجين في إيفين.

وفي 10 أغسطس/ آب 1988 (19 مرداد) جاء ناصريان وعصب عينيّ واقتادني إلى غرفة الحارس وسلمني ورقتين قائلا لي كان من المفروض أن يعدمونك في اليوم السابق. وأضاف، أكتب وصيتك في الورقة الأولى وقائمة أغراضك في الورقة الأخرى. وعند الظهر أمر أحد من الحرس الثوري بأن يرسلني إلى الحبس الانفرادي. أبقوني هناك لمدة عشر دقائق ثم أخذوني إلى القفص في الطابق الأسفل حيث كان ضيقا للغاية وحارا جدا. لم يكن يتسع سوى للجلوس. كنت أتنفس بصعوبة. مكث هناك لمدة ثلاث ساعات وكتبت وصيتي. جاء اثنان من الحرس الثوري وعصبا عينيّ وأخذاني إلى الطابق

الأعلى. كان ناصريان في الجناح. عندما قرأ وصيتي، ضربني أربع مرات ووجه لي شتائم وقال يجب إعادتي إلى الحبس الانفرادي. بقيت هناك لمدة 20 يوما. ويعرف هذا القسم بين السجناء بـ«برزخ» حيث كانوا يحتفظون بالذين ينتظرون الإعدام. استدعاني ناصريان مرة خلال هذه الفترة وقال إن عائلتي بحاجة إلى دعم مالي لذلك يجب أن أقوم بإجراء مقابلة أنتد فيها بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية، فرفضت.

كنت في الحبس الانفرادي حتى 29 أغسطس / آب 1988 (7 شهريور) عندما فتحوا أبواب الزنزانة الانفرادية وأخرجوا السجناء. وكان هناك ناصريان وداوود لشكري (الذي كان مسؤولا عن أمن السجن). عندما شاهدني لشكري سألني كيف أنا. قلت أنا بخير. وقال لي أن أرفع العصابة عن عينيّ. وسأل ناصريان عما إذا كنت قد تعلمت درسي وتم إصلاحي، فلم أرد. وقال إنه إذا اكتشف بأنني قمت بإنشاء هيكل تنظيمي في الجناح سيجعلني أبقى هناك حتى أموت. ومن كلامه شعرت أنه وفي الوقت الحاضر لم يكونوا يخططون لإعدامي. وأخذونا إلى «فرعي رقم 13». هناك علمنا من تم إعدامهم ومن نجوا وكان عدد الاعدامات مذهل.

في أواخر سبتمبر/ أيلول 1988 أخذونا إلى جناح عام كبير. علمنا أنه من بين جميع أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في كوهردشت، لم ينج سوى 120 سجينا من الذكور وكان كوهردشت ممتلئا قبل المجزرة. بقيت في الجناح العام حتى أواخر فبراير/ شباط 1989 (إسفند 1367). لا أستطيع أن أقول كم كان مجموع عدد السجناء في كوهردشت ولكن، في ذلك الجناح الذي كنت فيه، كان يفيه على 70 بالمائة من السجناء من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

وفي فبراير/ شباط 1989 نقلونا إلى سجن إيفين. وفي صيف عام 1989 ذهب النظام إلى منزلي السابق وترك رسالة تقول إنني أعدمت وعلى أسرتي أن تأخذ رقم القبر من مكتب تنفيذ الأحكام في سجن إيفين. وأعطت سيدة طاعنة في العمر كانت تعيش هناك الرسالة إلى عائلتي في وقت لاحق.

وتم إطلاق سراحي في يونيو/ حزيران 1990 (خرداد 1369). أرادوا مني أن أدفع كفالة. لمدة ثلاث سنوات كنت مرغما على الحضور في مكتب المتابعة («دفتر بيكيري») في تقاطع ولي عصر بطهران. ولم أتمكن أبدا من الحصول على محام طيلة هذه التجربة.

****

السجين السابق رقم (9)

تأريخ المقابلة: 18 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: أسدالله بهرامي
تأريخ الميلاد: 1961.02.17 (28 بهمن 1339)
مكان الولادة: طهران
ساكن طهران، منطقة نظام‌آباد
اسم الوالد: نصرالله
تأريخ الاعتقال: أكتوبر/ تشرين الأول 1983 (أوائل آبان 1362)
إطلاق السراح: أغسطس/ آب 1990 (مرداد 1369)

ظروف الاعتقال

قبل يوم من اعتقالي، تم اعتقال زوجتي وطفلي البالغ من العمر 18 شهرا فضلا عن اثنين من أبناء عمي في طهران. تم إطلاق سراح طفلتي بعد أسبوعين وتم تسليمها إلى والدتي ولكن زوجتي حكم عليها بالإعدام.

اعتقلت من قبل فرقة عمل الحرس الثوري بينما كنت أقترب من منزل والدي في مدينة زنجان. ولم يعطوا أي سبب لاعتقالي. كنت لوحدي عندما أوقفوني. قفز الحرس الثوري عليّ، ضربني ورموني بسيارة كانت جاهزة، وقالوا إن لديهم لي بعض الأسئلة. وأخذوني إلى مركز الحرس الثوري في زنجان.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

من زنجان اقتادوني معصوب العينين إلى مركز احتجاز كبير تابع للحرس الثوري في طهران، يدعى عشرت آباد. في عشرت آباد أدخلوني في غرفة وجاء مستجوب يستنطقني. كنت معصوب العينين. قال إنهم يعرفون أصدقائي ولديهم معلومات كاملة عني. قلت إنني لا أملك أي معلومات ولم أتورط في أي أنشطة. طلب مني الادلاء بأسماء زملائي في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، وقدم لي ملفا يحمل شعار مكتب المدعي العام الثوري. ثم طلب مني أن أكتب جميع المعلومات الخاصة بي وخرج. وعاد بعد نصف الساعة. كتبت سبعة أو ثمانية أسماء كانت كلها أسماء للأشخاص الذين استشهدوا. وسأل أين هؤلاء. قلت إن بعضهم من أقاربي الذين أعدموا ولا أعرف أين الآخرون. فلطمني على وجهي. كانت الساعة حوالي 10 مساء. أخذني إلى تحت الأرض وفي الطريق، أمر الحارس أن لا يأخذني للإعدام لأنه كان يعتقد أنني سأعترف. ربطني بسرير فقلت إنني تعبان والنوم يساعدني على استرجاع الذاكرة. فأجاب قائلا طالما لم تتكلم لن يكون لك نوم. جلدوني بالكابلات حوالي 30 جلدة ثم استجوبوني. قلت إنني بريء. تركوني مربوطا بالسرير في تلك

الليلة وانصرفوا. واستأنفوا الاستنطاق في الصباح وعندما لاحظوا أن الجلد لم يؤثر، أخذوني إلى زنزانة انفرادية دون نوافذ. مكثت هناك مدة شهر بالتقدير. كانوا يضربونني بشكل دوري. وفي مرة، أحضروا شخصا كان قد تخلى عن دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، عرفته من صوته لأنني كنت معصوب العينين. قالي إنه قدم كل ما لديه من معلومات، وينبغي علي أن أفعل نفس الشيء. كنت في السابق أنكر أن تكون لي علاقة مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وبعد استماعي لهذا المرتد، اعترفت أني نشطت قبل مدة مع منظمة مجاهدي خلق، ولكن قد توقف تواصلي معهم بعد ذلك.

لم أستطع الاتصال بأقاربي طيلة المدة التي قضيتها في مركز احتجاز الحرس الثوري في عشرت آباد وفي الزنزانة الانفرادية بسجن إيفين. كما لم يكن لي سبيل للوصول الى محام. في سجن عشرت آباد رأيت أحد السجناء يصيح ويقول للحراس بأنه بموجب الدستور يجب أن يتم الإفراج عنه أو توجيه الاتهام له خلال 24 ساعة. فأخذه الحراس بعيدا وضربوه. وعندما أعادوه قالوا استهزاء أنهم نفذوا مطلبه.

وبعد فترة استجوابي في سجن عشرت آباد، نقلوني إلى سجن إيفين مع مجموعة من سبعة إلى عشرة سجناء وكنا جميعا معصوبي الأعين وأحظرونا الى مكتب المدعي العام لتسجيلنا. في ذلك الوقت، كان لمكتب المدعي العام سبعة فروع للاستجواب. ونقلونا إلى الفرع السابع وهو أسوأ الفروع سمعة في أقسام الاستجواب. أرادوا معرفة موقعي في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأسماء زملائي. في تلك الليلة ضربوني ثم أرسلوني إلى الانفرادي. بعدما استدعوني للاستجواب مرة ثانية تم نقلي إلى الفرع 1 من مكتب المدعي العام. سمعت من سجناء آخرين أن حسين شريعتمداري (رئيس التحرير الحالي لصحيفة كيهان) كان واحدا من المستجوبين الرئيسيين هناك. وكان المستجوب الرئيسي الذي عذبني في الفرع 1 اسم مستعار «بيشوا». كان هناك مستجوب آخر يدعى حاج محمد. في عام 1985 (1364) توسع عدد الفروع إلى 11 فرعا. في 1985-1986 تم استجوابي في الفرع 11.

في عام 1984 (في نهاية عام 1362 وبدء 1363) لمدة ستة أشهر تقريبا، كنا محتجزين في غرف «دربسته» أي الزنزانات التي لا يحق لأحد الخروج منها إلا للفترة المخصصة للتشمس. وكان في الزنزانات بين 4-12 شخصا. وكانت مكبرات الصوت تطلق دعايات النظام باستمرار. قضيت الأشهر الأربعة الأولى من عام 1985 (الربع الأخير من 1363 وشهر واحد من 1364) في زنزانة انفرادية.

وفي ربيع عام 1986 عقدت جلسة محاكمة في سجن إيفين. وبقدر ما أتذكر، كان مكتب المدعي العام في الطابق الثالث يستخدم بمثابة المحكمة. أخذني أعضاء الحرس الثوري هناك حيث يجلس رجل دين، يسمى مبشري، وراء طاولة ومعه كاتب وشخص آخر. قالي مبشري أن ملفي ملف ثقيل يحتوي على 95 اتهاما. وأضاف «أنت محظوظ لأننا نقوم بإعدام أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية فقط». وشملت اتهاماتي المزعومة المتابعة والتجسس على حزب‌الله (الأنصار الإسلاميين المتطرفين) والهجوم عليهم بالسكاكين وإطلاق النار عليهم. لم يكن لدي محام. رغم الملف الثقيل لم يخصص لي محام ولم تكن المحاكمة قضائية بمعنى الكلمة. ولم يسمح لي أن أدافع عن نفسي. وقد أرسلوني في ذلك الوقت إلى جناح يضم أولئك الذين استنكروا لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية وهذا شكلا من أشكال التعذيب النفسي لمناصري المنظمة. وبعد حوالي ثلاثة أو أربعة أشهر أبلغوني بأنه صدر الحكم علي بالسجن لي لمدة عشر سنوات. واستمر الجلد من حين لأخر.

ابتداء من عام 1987 بدأوا يسألون السجناء إن كانوا على استعداد للذهاب إلى «كاركاه» (ورشة العمل). ورفض الكثير من السجناء القيام بذلك. وبدأوا يصنفون السجناء الى فئات ويفصلون بعضها عن البعض. ثم في الفترة من 28 إلى 29 يوليو/ تموز 1988 أزالوا من جناحنا السجناء الذين اعتقلوا أثناء قيامهم بدور المبعوثين لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية فضلا عن أولئك الذين ملفاتهم ثقيلة.

وفي أواخر أغسطس/ آب 1988 (أوائل شهريور) أخذونا إلى مكان «لجنة الموت» ووضعونا في الزنزانات الانفرادية في الجناح 209 من إيفين. من أسفل عصابة عيني تمكنت من مشاهدة السجناء الآخرين يقتادون إلى «لجنة الموت» ورأيت هناك ابن عمي الذي أعدم في وقت لاحق.

لم يرسلوني أبدا إلى «لجنة الموت». وسمعت من سجناء آخرين حول المجزرة في أوائل سبتمبر/ أيلول 1988 (أواخر شهريور) .

وتم تخفيض عقوبتي إلى ست سنوات لحسن السلوك وبعدها تم إطلاق سراحي في أغسطس/ آب 1990 (مرداد 1369).

ولم يطلبوا مني كفالة ولكن كل أسبوع كان عليّ تقديم نفسي للسلطات والإجابة على أسئلة حول ما فعلته ومن رأيته.

****

السجين السابق رقم (10)

تاريخ المقابلة: 19 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: مسعود أبويي
تأريخ الميلاد: 1961.12.03 (12 آذر 1340)
مكان الولادة: بابلسر
ساكن بابل
اسم الوالد: محمد
تأريخ الاعتقال: 15 سبتمبر/ أيلول 1981 (24 شهريور 1360)
مجموع فترة السجن: 8 سنوات وشهران

ظروف الاعتقال

تم اعتقالي في شارع ولي عصر بطهران في 15 سبتمبر/ أيلول 1981. كنت طالبا في الكيمياء الصناعية في مجتمع تكنولوجيا لطهران (المعروف حاليا باسم شهيد شمسي‌بور). كان هناك احتجاج مناهض للحكومة في ذلك اليوم من قبل أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. واعتقل عدد كبير من الأشخاص في تلك المناسبة. أخذونا بواسطة حافلة صغيرة إلى «كميته» للمنطقة 10 الواقع في ساحة خراسان. ولم يعلنوا عن سبب اعتقالنا. وقالوا ببساطة إنهم يريدون استجوابنا.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في «كميته» نكرت أن أكون قد شاركت في الاحتجاجات. جمعونا في غرفة معصوبي الأعين وكان الحرس الثوري يضربنا دون توجيه أسئلة لنا. أخذونا إلى الفناء وقاموا بمحاكاة عمليات الإعدام لتخويفنا. وضعوا بندقية على جبهتي وهددوني باطلاق النار. و واصلت انكار مشاركتي في الاحتجاجات. واستمرت هذه المعاملة تتكرر حتى الساعة 2 تقريبا من الصباح في غرفة بمساحة 4×5 أمتار.

وفي يوم الخميس 17 سبتمبر/ أيلول نقلونا في حافلة إلى سجن إيفين. وبما أن ذلك يصادف عطلة نهاية الأسبوع في إيران لم تكن الإدارة مفتوحة، فأعادونا إلى «كميته» حيث طلبوا التحقيق في الهوية.

وقضينا ليلة الجمعة في «كميته» دون أن يزعجنا أحد. وفي يوم الجمعة المصادف 18 سبتمبر/ أيلول جاء رئيس جديد لـ«كميته» والتقط صورنا وقال علينا أن نكتب تعهدات بعدم المشاركة في أنشطة ضد النظام لإطلاق سراحنا. وبعد أن وقع حوالي 16 أو 17 منا التعهد تلقى «كميته» اتصالا من سجن إيفين يطلب منهم ارسالنا هناك. فتوقفت عملية امضاء التعهدات لاطلاق

سراحنا وفي صباح يوم السبت 19 سبتمبر/ أيلول نقلوني برفقة 23 أخرين إلى سجن إيفين.

في إيفين، سجلوا أسماءنا وحولونا بداية إلى ممر «داد سرا» (مبنى المدعي العام) عند مدخل فروع الاستجواب وكان المكان في غاية الاكتضاض، فأبقونا في الفناء.

أخذوني إلى غرفة المدعي العام للاستجواب، وكنت معصوب العينين. رأيت من تحت عصابة العين شابا مربوطا بسرير وكانوا يجلدونه على باطن قدميه.

سلموني استمارة وطلبوا مني أن أكتب رتبتي في الهيكل التنظيمي داخل منظمة مجاهدي خلق الإيرانية والدور المناط اليّ، مفترضين أنني كنت ناشطا بين «المنافقين». وظلوا يركلونني ويضربون على رأسي لكي أستعجل في إعطاء المعلومات المطلوبة. استغرق استجوابي الأول حوالي ساعة وكنت قد رفضت الادلاء بأي معلومات. تم جلدوني على الأقدام وأمرون بالذهاب خارج غرفة التعذيب للتفكير. وكان الجلوس خارج باب مكتب المستجوب شكلا من أشكال التعذيب النفسي لأننا كنا معصوبي الأعين وكان يمكننا أن نسمع صرخ من هم تحت التعذيب. بعض الأيام كانوا يأخذونني من الساعة 6 صباحا حتى 6 مساء لمجرد الجلوس هناك. وكان بعض المستجوبين طلابا من حركة تعرف بسالكي درب الإمام (أنصار خميني) الذين كان لهم دور في احتلال السفارة الأمريكية.

استمر استجوابي لمدة أسبوع وبعد ذلك أرسلوني إلى المبنى 325 من سجن إيفين في الطابق 2، الجناح 2، الزانزانة رقم 6. عندما وصلت، لم يكن هناك مكان للجلوس. كنا 85 سجينا في الزنزانة بمساحة 5×6 أمتارا. ومع ذلك، كانت حالتنا أفضل ممن كانوا في الزنزانات بمساحة 5×5 أمتار بها مئة شخص. بقيت هناك لمدة أربعة أشهر حتى حوالي يناير/ كانون الثاني عام 1982 (نهاية دي 1360). ولم يسمح لنا بلذهاب إلى المراحيض الا ثلاثة مرات في اليوم، في الصباح وبعد الظهر والليل. ومرة واحدة للاستحمام بالماء البارد في كل أسبوع وعشر دقائق للتشمس يوميا. ولم تكن هناك إمكانية الحصول على على قلم أو ورقة أو سجائر.

والأسوأ من التعرض للتعذيب البدني هو مشاهدة الآخرين يتعرضون للتعذيب. عندما يجلد باطن القدمين لا ينفتح الجلد ويصير نزيف داخلي في القدمين وأسفل الساقين. وفي بعض الأحيان يؤدي التورم والنزيف الداخلي إلى تعفن القدمين قد يستوجب بترها. وعندإعادة السجناء من التعذيب كان الحارس يقفز على أقدامهم. وعانى عليرضا سباسي آشتياني بشدة. كان أقصر قامة من

الآخرين وعندما جلد قدميه كان السوط يرتد ويضرب الجانب الأعلى من قدميه مما أدى إلى فقدان كل أظافره. وأعدم في صيف عام 1988.

نفذت عمليات الإعدام خلف الجناح 4 من المبنى 325 من إيفين، في مرتفع من الفناء، من الساعة 6 مساء حتى حوالي الساعة 2 فجرا. كنا نسمع ثلاث طلاقات متتابعة ثم طلقة الرحمة. كنا نقوم بعدّ عدد طلقات الرحمة لنعلم عدد الأشخاص المعدومين. وتم إعدام سجناء من زنزانتنا في ذلك الوقت.

وكان أحد أعضاء الحرس الثوري يدعى مصطفى مميزا بقساوته. كان يسحب السجناء ليلا ويضربهم. في 7 أو 8 ديسمبر/ كانون الأول 1981 (16 أو 17 آذر 1360) قال لنا عضو آخر في الحرس الثوري علي شاه عبد العظيمي إنه يعطينا بطاقات لإملائها وبناء على النتيجة ترتب الزيارات العائلية. وضحك البعض متأكدين من أنه غير جدي. فقام بضربنا لمدة ساعة بالعصا لضحكنا. واحتججنا على الضرب أمام رئيس الحرس الثوري الذي كان يدعى مهدي. وبعد شهر، علمنا أن علي شاه عبد العظيمي تم ترقيته إلى رتبة رئيس جناح في سجن قزل حصار.

وبعد تسعة أشهر من اعتقالي تمكنت من الاتصال بأسرتي للمرة الأولى. لم يكن لدي محام منذ اعتقال وأثناء الاستجواب أو أثناء قبوعي في السجن. وعندما انخفضت صدمة السجن والحبس، سأل بعض السجناء الحراس عن حقهم في الحصول على محام. وقال أحد الحراس إن أي محام يدافع عنا سوف يتعرض للإعدام. وكانت السلطات تتصرف بناء على فتوى صدرت عام 1981 من قبل خميني تقضي بأن أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ليس لهم الحق في الحياة ويجب القضاء عليهم.

وكانت معاملة النظام مع السجناء السياسيين تهدف الى «احراز توبه» (التأكد من التوبة). وكان أسدالله لاجوردي المدعي العام في طهران ذلك الوقت هو من أخبر مجموعاتنا بفتوى خميني التي تقضي باعدام أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وكانت الوسيلة الوحيدة للنجاة هي التوبة. ويمكن التحقق من أن الشخص قد تاب فعلا بامتحانه. ويتمثل الامتحان في الطلب من الشخص إعدام أحد زملائه في السجن أو عن طريق إجراء المقابلة للتوبة في للتلفزيون الحكومي.

وفي إحدى الليالي، استدعى أحد أعضاء الحرس الثوري يدعى شيرازي نحو عشرة سجناء من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ومن بينهم نادر مستفيضين وعلي رضا سباسي آشتياني. وسمعنا أن عمليات الإعدام كانت تنفذ أثناء غيابهما. وكنا قلقين من أنهم ذهبوا للإعدام. وفي الساعة 11 مساء رجع

الاثنان وهم في غاية الحزن والارتباك وكانت ملابسهم مغطاة بالدماء. وقال لي نادر إنهم أرغموا السجناء على المشاركة في عمليات الإعدام مع أعضاء الحرس الثوري وذلك للتأكد من توبتهم. وتبرأ نادر من ان يكون قد شارك في ذلك العمل. بينما قيل لآخرين أن يضعوا أصابعهم على زناد البنادق ويطلقوا النار تزامنا مع طلقات الحرس الثوري. كما أمروا من لم يشارك في عمليات الإعدام بنقل الجثث. أخبرني نادر أن أحد السجناء تفاجأ بكون احدى الجثث كانت جثة شقيقه فسقط مغمى عليه.

وكان أحد السجناء الذين تعرضوا لهذا النوع من التعذيب مقاتلا سابقا في الحرس الثوري في الحرب الإيرانية العراقية. وكان قد قتل عددا كبيرا من أسرى الحرب العراقيين. اعتقل في الصراعات الداخلية للسلطة في صفوف الحرس الثوري، وكان يقبع في السجن معنا. وأخبرني لاحقا أنه أطلق طلقة الرحمة على سجينة سياسية. وقال عندما سقطت عصابة العين من عينيها، رأيت البراءة في عينيها قبل أن أطلق النار.

وفي يناير/ كانون الثاني 1982 (أواخر 1360) نقلوني من هذا الجناح إلى مبنى «آموزشكاه» في سجن إيفين الجناح 4. وكان هناك ستة سجناء في زنزانة بمساحة 2×3 أمتارا. كما كان عدد الأشخاص القابعين في بعض الزنزانات بمساحة 3×5 أمتارا يصل إلى 25-35 شخصا.

وفي 9 فبراير/ شباط 1982 (20 بهمن 1360) استدعوني للاستجواب الثالث. وقال السجين الذي تخلى عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية للحراس إن شقيقي الأكبر مهدي أبويي كان سجينا سياسيا سابقا في وقت الشاه وكان مرشح منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في الانتخابات في وقت مبكر بعد الثورة واستشهد. لم أكن قد أشرت إلى قضيته للحراس من قبل. لقد اعتقل في 24 يوليو/ تموز 1981 (2 مرداد 1360) وأعدم في 9 أغسطس/ آب 1981 (18 مرداد 1360) في بلدة ساري. وسألني المستجوب عن شقيقي وضربني. ثم قدم السجين «التائب» معلومات عن والدتي ووالدي اللذين كانا أيضا نشطين. أخذوني مرة أخرى إلى زنزانة تضم 33 شخصا.

بقيت هناك حتى فبراير/ شباط 1982 (أوائل إسفند 1360) عندما أخذوني إلى جلسة الاستجواب الرابعة في الفرع 4 من مكتب الاستجوابات. وكانت هذه الجلسة لتحديد نشاطاتي ومن بينها بيع صحيفة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ودعم المنظمة في الجامعة والمشاركة في الاجتماعات وفي مسيرة 27 إبريل/ نيسان 1981 (7 أرديبيهشت 1360)، المعروف باسم «مظاهرة الأمهات». وفي 11 مارس/ آذار 1982 (20 إسفند 1360) أرسلوني إلى المحكمة في سجن

إيفين. وعقدت جلسة المحاكمة في مبنى «دادسراي» إيفين (مبنى الادعاء العام) في الطابق الثالث.

وفي قاعة المحكمة سقطت العصابة من عينيّ حيث تمكنت من رؤية كل من مستجوبي وملا كان يلعب دور القاضي. واستغرقت جلستي ثلاث دقائق فقط. وقرأ الملا اتهاماتي حيث أضاف المشاركة في مسيرة 20 يونيو/ حزيران 1981 (30 خرداد 1360). نكرت هذه التهمة الأخيرة لأنني أعرف أن النظام حساس جدا حيال ذلك. وقبلت أنني شاركت في مظاهرة الأمهات. وقال لي القاضي أن أنتظر في الخارج. وبعد ساعتين أعادوني إلى الجناح.

بقيت هناك حتى 22 إبريل/ نيسان 1982 (2 أرديبيشت 1361)، ثم نقلوني إلى سجن قزل حصار في كرج حيث قبعت في الوحدة 1 من الوحدات الثلاث. كان هناك داوود رحماني (حاج داوود) رئيس سجن قزل حصار وهو الذي سلمني الحكم بعقوبة نافدة لمدة خمس سنوات. أرسلوني إلى الجناح 3 (الجناح العام.) وكانت هناك 24 زنزانة تأوي نحو 300 سجين. بقيت في هذا المكان حتى 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 1982 (12 آبان 1361). وفي سجن قزل حصار سمح لي بزيارات عائلية كل أسبوعين.

وفي 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 1982 استدعوا 74 سجينا وكنت من بينهم. بعد الضرب جمعوا أغراضنا ووضعونا في مكان يدعى «كاودوني» أو «حظيرة الأبقار» بمساحة 2×6 أمتارا وفي نهايته مرحاض. ونمنا في «كاودوني» لأربع ليال. وأعطوا لكل ثمانية أشخاص ما يعادل طعام شخص واحد. في 4 نوفمبر/ تشرين الثاني 1982 (13 آبان) جاء حارس وقال أربعة أشخاص يجب أن يتطوعوا للخروج للضرب. ولم يتطوع أحد. اختار أربعة ولقنهم حوالي ساعة من الضرب.

وفي 6 نوفمبر/ تشرين الثاني 1982 (15 آبان) جاء لاجوردي وعضو كبير آخر في الحرس الثوري مع شاحنة لحوم. ووضعوا جميع السجناء في الشاحنة بأبعاد 2.5×4.5 أمتارا وبارتفاع حوالي مترين. كان المكان حارا جدا. بعد حوالي 45 دقيقة، وصلنا إلى سجن كوهردشت بمدينة كرج. وكنا بين صفين من أعضاء الحرس الثوري الذين ضربونا بالقبضات والعصي. أخذونا إلى الجناح 3. وكانت الزنزانات بمساحة 3×3 أمتارا. وأرسلوا عشرة أشخاص إلى كل زنزانة. كنا تحت ظروف «دربسته» مما يعني لا يوجد وقت خارج الزنزانة إلا للذهاب إلى المراحيض وذلك لأربع مرات في اليوم. كانت لدى الحراس أقنعة ولم يعط أي منهم أسماءهم. أعطونا علامة سهم لوضعها تحت باب الزنزانة إذا أردنا التكلم مع الحارس. إذا سمع الحراس شفرة مورس

تستخدم على جدران الزنزانات أو أي نوع من الصوت، يخرجون السجناء المعنيين ويجلدون في منتصف الليل. وفي يوم، ضبطت وأنا أتحدث مع سجين آخر في الطريق إلى المستوصف الطبي. فعقبت على ذلك لمدة شهر في الحبس الانفرادي.

وفي 28 ديسمبر/ كانون الأول 1982 (7 دي 1361) احتججنا على بقائنا في الجناح 3 مطالبين بأننا تلقينا أحكاما وبالتالي من المفروض أن نكون في الجناح العام. وقال الحارس داوود لشكري إنهم سيأخذوننا إلى الحبس الانفرادي بدلا من ذلك. ووضعوني هناك لمدة أسبوع.

في سبتمبر/ أيلول 1983 (أوائل مهر 1362) جاء لاجوردي وسألني إذا كنت على استعداد للقيام بمقابلة للتوبة. قلت لست على استعداد. وقال إنني سوف أبقى في الحبس الانفرادي حتى بعد انتهاء عقوبتي. بعد ظهر ذلك اليوم، اقتحم الحرس الثوري الإيراني الزنزانات وأخذت كل الأشياء الصغيرة التي كانت لدينا كالقرآن وإبر الخياطة والمسبحة.

وفي يونيو/ حزيران 1984 (خرداد 1363) جاء لاجوري مرة أخرى وسألنا إذا كنا على استعداد لإجراء مقابلات معهم. قال الجميع لا. ثم قرأ عضو الحرس الثوري أوامر جديدة مؤكدا على أنه في حالة عدم إنضباط من قبل أي شخص، سيحكم عليه تلقائيا بالضرب حتى الموت. وكانت أحدى الاوامرعندما يتم استدعاء السجين لا يسمح له بالسؤال عن مكان اقتياده. وتم حظر التقرب من نافذة الزنزانة في الليل. كما يمكن وضع السجناء في «الثقب المظلم» («تاريكخانه») بمساحة 1×1.5 مترا.

وفي شتاء عام 1984 (نهاية عام 1362) جاء محسن رفيق دوست الذي كان رئيسا لمؤسسة «مستضعفين» والذي أصبح في وقت لاحق وزير الحرس الثوري، لمعاينة الزنزانات بما في ذلك زنزانتنا وتحدث للسجناء وقال أنهم سينقسمون إلى ثلاث مجموعات: الأحمر والأصفر والأبيض بغرض القضاء على السجناء السياسيين. وتضم المجموعة البيضاء، أولئك الذين ثابوا ونددوا بـ«المنافقين» ليطلق سراحهم لاحقا، والحمراء ممن هم متمسكين بولائهم لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية يتم إعدامهم، والصفراء ممن لم يتم تصنيفهم بعد وهم بحاجة لمزيد من الضغوط لاختبار ما إذا أصبحوا «تائبين» أو يتم إعدامهم.

ومن شتاء عام 1985 (1363) إلى 2 مايو/ أيار 1985 (12 أرديبهشت 1364) أرسلوني إلى زنزانة انفرادية. ثم أرسلوني إلى قسم «فرعي». وكان «فرعي»

أماكن بنيت أصلا لموظفي السجن ولكن تحولت إلى زنزانات لحل مسألة الازدحام.

وفي أواخر يوليو/ تموز 1986 (أوائل مرداد 1365) عندما كانت فترة عقوبتي على وشك الانتهاء، نقلوني من كوهردشت إلى إيفين، وذلك للإجراء الإداري المتعلق بإطلاق سراحي. وقال لي «داديار» السجن (المدعي العام المساعد) يجب أن أقوم بإجراء مقابلة من أجل الإفراج عني. ورفضت ذلك. فقال لي اذا كان الحال كذلك فلن يطلاق سراحي.

أرسلوني إلى القسم 1، الخلية 30 في قسم «آموزشكاه» في إيفين. ولم يسمحوا للسجناء الذين قضوا فترات طويلة في الحبس الانفرادي والذين لم ينهاروا بعد الانضمام إلى الجناح العام. في مارس/ آذار 1987 (إسفند 1365) نقلوني إلى الجناح 3 من المبنى 325 في إيفين. وأخيرا تم إطلاق سراحي في 7 نوفمبر/ تشرين الثاني 1987 (16 آبان 1366).

وفي اليوم الرابع بعد إطلاق سراحي، تم إعتقالي من جديد من قبل وزارة المخابرات في بيتي في بابل ونقلوني إلى سجن الحرس الثوري في بابل. في الاستجواب الأول، سألوني عما فعلته منذ إطلاق سراحي. وبقيت محتجزا هناك لمدة تسعة أيام ثم أرسلوني إلى «كميته» بابل. ثم نقلوني إلى إيفين. في الطريق، شاهدت مذكرة على ملفي تفيد بأن وزارة المخابرات في بابل لم توافق على الإفراج عني لأنها لا تملك أي دليل على توبتي.

وتم استجوابي وضربوني ثلاث مرات هناك واحتجزت في الحبس الانفرادي. نقلوني ثانية إلى بابل. ومن هناك، أخذوني إلى مكتب وزارة المخابرات في ساري حيث كنت هناك لمدة شهرين ثم نقلوني مرة أخرى إلى بابل.

في 30 إبريل/ نيسان 1988 (10 أرديبيشت 1367) أخذوني إلى «دادسراي بابل» (مبنى النيابة العامة في بابل). قرأوا اتهاماتي ومن بينها نقل المعلومات إلى والدتي لما كنت بالسجن لترسلها إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، واستلام رسائل منظمة مجاهدي خلق الإيرانية من والدتي لتوزعها على السجناء. وكنت نكرت هذه الاتهامات.

وبعد يوم أو يومين، نقلوني إلى إيفين. مرة أخرى، أرسلوني إلى مكتب المستجوب. طالبت بالذهاب إلى المحكمة. أرسلني إلى «آموزشكاه»، الجناح 6، وأعتقد الزنزانة 98. وكانت لجميع الزنزانات الأخرى ظروف الجناح العام باستثناء زنزانتي وزنزانات تسعة من زملائي. وكان هذا مؤشر على أنهم يجمعون السجناء ذوي الحالة المماثلة في مكان واحد.

وهناك مؤشر آخر لعملية تطهيرقادمة. فعندما نقل السجين السياسي مسعود مقبلي حوالي فبراير/ شباط 1988 من سجن إيفين إلى قيادة «كميته مشترك» (اللجنة المشتركة) في طهران، رجع برسالة النظام القاضية بأن قرار التطهيراتخذ وأنهم سيأتون إلينا.

وفي 19 يوليو/ تموز 1988 (28 تير 1367) وبعد أن وافق خميني على وقف إطلاق النار في الحرب الإيرانية العراقية، أمرنا أحد أعضاء الحرس الثوري بارتداء عصابات العين وأسرع في إخراجنا. نقلونا من «آموزشكاه» إلى مبنى داخل مجمع السجن يسمى «آسايشكاه». كانت في «آسايشكاه» الذي أنشأه لاجوردي 400 زنزانة. ووضعوا اثنين أو ثلاثة منا في كل زنزانة وأنا كنت مع رضا شميراني وأمير عبداللهي.

وفي 24 يوليو/ تموز 1988 (2 مرداد 1367) أعطى عضو الحرس الثوري كل واحد منا استمارة لكتابة أسمائنا وإذا ما تمت إعادة اعتقالنا واتهاماتنا. وفي يوم الخميس 28 يوليو/ تموز 1988 (6 مرداد 1367) حوالي الساعة 4 مساء استدعوا أمير عبداللهي وآخرين. وفي الساعة 11 مساء عاد وقام بجمع أغراضه. وقال لي أمير أنه و73 آخرين مثلوا أمام اللجنة وحكم عليهم بالإعدام جميعا مؤكدا لي على أنهم في صدد قتل الجميع.

وفي يوم الجمعة 29 يوليو/ تموز 1988 فتح الملا مرتضوي (رئيس كل من كوهردشت وإيفين آنذاك) وبعض أعضاء الحرس الثوري الزنزانات وسحبوا عددا من السجناء وكنت من بينهم. وعصبوا أعيننا وأخذونا إلى «دادسراي» إيفين (مبنى النيابة العامة في إيفين). كان المكان مزدحما جدا حيث قدموا لكل منا استمارة فيها حوالي 40 سؤالا. (وفي وقت لاحق، تم تخفيض عدد الأسئلة إلى ثلاثة أو أربعة فقط وفيما بعد كانوا يسألون شفهيا بدلا من الكتابة). وفي اليومين التاليين علمت أن جميع الزيارات العائلية والتلفزيون والصحف والخروج للتشمس تم تعليقها.

وفي يوم الجمعة (29 يوليو/ تموز 1988) أتوا بالسجناء في مجموعات ونقلوهم إلى الزنزانات الانفرادية في «آسايشكاه». ومن هناك أرسلوهم إلى «لجنة الموت». كما أرسل بعضهم مباشرة للإعدام وأعيد الآخرون إلى زنزاناتهم.

وفي 11 أغسطس/ آب 1988 (20 مرداد 1367) جاء حاج مجتبى حطوائي واستدعى حوالي 40 منا وسألنا عن التهم الموجهة لنا. ولم ندافع عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية كما فعلناه في مناسبات سابقة. أرسلونا إلى الجناح 4 من المبنى 325 في ظروف «دربسته» (أي مغلقة). واتفقنا على أن النظام يقوم بإعدام عدد كبير من الأشخاص.

وعندما قلنا لأحد أعضاء الحرس الثوري باسم رمضان إننا بحاجة إلى الصابون، أجابنا لا داعي للقلق بشأن ذلك لأننا لا نحتاج إليه لفترة طويلة.

وفي يوم جاءوا وأعلنوا اسمي. أعتقد أنه كان 18 أغسطس/ آب 1988 (27 مرداد 1367). وفي المحكمة التي كانت عند مدخل الجناح 209 من إيفين، رأيت زماني ممثل وزارة المخابرات في سجن إيفين وإبراهيم رئيسي ومرتضى إشراقي وحسين علي نايري ومحمد إسماعيل شوشتري.

وبدأ إشراقي باستجوابي. منذ متى كنت من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية؟ وما هي نشاطاتي؟ قلت إنني دعمت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية منذ ثورة عام 1979 وشاركت في الاجتماعات وبعت الصحف. وأرادوا مني أن أقدم أسماء أربعة سجناء آخرين على الأقل ممن مازالوا ملتزمين بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية أو تحديد أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية بشكل عام. قلت لا أستطيع أن أفعل كليهما غير أنني توقفت عن دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية من زمان.

وفي 9 يناير/ كانون الثاني 1990 (19 دي 1368) أطلق سراحي. وطالبوا تاجرا محليا ليكون كفيلا لي حتى يقضي فترة عقوبتي عوضا عني إذا ما هربت أو شاركت في نشاط المعارضة.

****

السجين السابق رقم (11)

تأريخ المقابلة: 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016
الاسم: أصغر مهديزاده
اسم الوالد: اعتماد
تأريخ الميلاد: 1957.03.21 (1فروردين 1336)
مكان الولادة: صومعه سرا
تأريخ الاعتقال: أواخر أغسطس/ آب 1980 (أوائل شهريور 1359) في صومعه سرا وفي 6 مايو/ أيار 1982 (16 أرديبهشت 1361) في طهران
مجموع فترة السجن: 13 سنة

ظروف الاعتقال

تم اعتقالي مع عدد من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في بيتي من قبل الحرس الثوري. حاولنا منعهم من دخول البيت بدون أمر قضائي لكنهم استخدموا القوة واعتقلونا ونقلونا إلى سجن القوات البحرية في رشت.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

بقينا محتجزون في سجن القوات البحرية في رشت لمدة شهرين تقريبا. ثم نقلوني إلى سجن الحرس الثوري في رشت لفترة مماثلة ثم نقلت إلى سجن «باشكاه» في رشت لمدة ستة أسابيع تقريبا. وتعرضت للتعذيب من أجل إعطاء التزام كتابي بأنني لن أشارك بعد في أي أنشطة سياسية لدعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية إذا تم الإفراج عني. كما تعرضت لإعدام وهمي لنفس الغرض. وأصريت على براءتي. كان الحراس يضربوننا باستمرار في سجن القوات البحرية. ومرة، قام السجناء بالغناء، فجلدوا كل واحد مناعلى ذلك 60 جلدة. ومرة وضعونا في شاحنة نقل اللحوم لمدة ثلاثة أيام كاملة حيث كان علينا أن نتناوب على ثقب صغير خلف الشاحنة للتنفس.

وبعدها تم الإفراج عني دون اتهام أو محاكمة ودون تمكيني من استخدام محام رغم التعذيب الذي تعرضت له.

وفي 6 مايو/ أيار 1982 (16 أرديبهشت 1361) بينما كنت أسير في شارع قزوين بالقرب من تقاطع آذري في جنوب غرب طهران، اعتقلني فريق الرد السريع («واكنش سريع») الذي أرسله مكتب المدعي العام في طهران على متن سيارتين حيث كان في كليهما أربعة مسلحين من أعضاء الحرس الثوري. وعصبوا عينيّ واقتادوني إلى «كلانتري» (مركز الشرطة) في شارع جمشيد. لم يحاولوا إثبات هويتي. بعد ساعة، نقلوني إلى سجن إيفين مع سجين آخر عرفته وهو محسن كلوله منش وضربونا طول الطريق.

وفي إيفين، أخذوني إلى الطابق الثاني في المبنى التابع لمكتب المدعي العام «دادستاني». سألوا عن هويتي وإذا كنت «منافق». قلت إنني كنت أدعم المنظمة قبل حظرها في 20 يونيو/ حزيران 1981.

أخذوني إلى غرفة الاستجواب، وبعد نصف الساعة من الجلد على سرير، أعطاني المستجوب استمارة لإملائها مؤكدا على أنه يعرف كل شيء عني من قبل. كتبت معلومات عن أنشطتي قبل 20 يونيو/ حزيران 1981. عندما أعطيته الاستمارة قرأها سريعا. ثم ضربني وقال إنه لا يكفي. وفي وقت لاحق، عرفت أن محققي كان يدعى إسلامي، وقد يكون اسما مستعارا.

واستمر استجوابي يوميا طيلة أربعة أيام. كانوا يعذبونني ثلاث أو أربع مرات يوميا. ضربوني وجلدوني على الظهر والقدمين وأحيانا بقضبان حديدية. وقتل صديقي محسن تحت التعذيب خلال هذه الفترة.

وأرسلوني بعد الاستجواب إلى الجناح 2 لسجن إيفين، القسم 1، في الطابق الأسفل. كان هناك 60 سجينا في زنزانة بمساحة 3×6 أمتارا حيث كنا نقضي معظم الوقت واقفين لأن المكان لا يتسع للجلوس.

ولم يسمح لي لمدة ثلاثة أشهر بالاتصال بأسرتي وبعدها سمح لي بزيارة عائلية وكتابة رسالة لا تزيد عن خطين. كما لم يكن لدي اتصال في أي وقت من الأوقات خلال فترة الاعتقال والسجن مع محام.

وكانت جلسة الاستجواب التالية بعد أربعة أشهر حيث شملت الأسئلة نفسها. وعملوا على قضيتي أكثر قليلا، وطرحوا أسئلة أكثر تحديدا. ولم يتم اتهامي بعد.

نقلونا من الجناح 2 إلى جناح «آموزشكاه» (التعليم) في سجن إيفين الى غاية 21 فبراير/ شباط 1983 (2 إسفند 1361) وبعدها إلى سجن كوهردشت في كرج. وقال لنا إسلامي أنه تم نقلنا بسبب عدم التعاون. وأن المعاملة التي سنتلقاها في كوهردشت ستجعلنا نتوسل طلبا للجوع إلى إيفين.

مكثت في كوهردشت لعدة أشهر حيث قبعت في الحبس الانفرادي معظم الوقت. وتم استجوابي هناك مرتين. وقام إسلامي وشخص آخر بالاستجواب حيث كانت الأسئلة حول أنشطتي ومن كنت على الاتصال به. ضربونا بالركلات واللكمات، ولكن التعذيب الخاص كان الضرب بالكابلات.

وفي مايو/ أيار 1983 (أواخر أرديبهشت أو أوائل خرداد 1362) أخذوني إلى محكمة داخل سجن كوهردشت حيث كان هناك قاضي الشرع الملا حسين علي نيري. ولم يكن هناك أي عون قضائي في المحكمة. بدأ القاضي يستهزئ بي، ثم قال: «نحن هنا نقوم بإعدام السجناء ونقول إنهم «سر موضع» («متمسكون بقضيتهم») و«منافق» ممن رفضوا الاعتراف. وقال القاضي إنه يمكن أن يحكم على أولئك الذين قدموا معلومات كما يمكن أن يمنح العفو لأولئك الذين تابوا بشكل حقيقي. عندما قرأ المحقق اتهامي - دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية - اعترضت على ذلك، فضربني إسلامي. واستمرت محاكمتي أربع أو خمس دقائق ولم يكن لدي محام.

وخلال جلسات محكمة مماثلة عقدت لزملائي في أغسطس/ آب 1983، حكم على عدد منهم بالإعدام وتم إعدامهم. وكان ذلك بناء على أوامر صادرة عن نيري حيث اتهموا بمواصلة أنشطتهم لدعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية بعد ما تم حظر المنظمة.

وبعد عدة أسابيع من جلسة محاكمتي، نقلوني من زنزانة انفرادية إلى «مجرد» حيث كان جناحا يحتجز فيه العديد من السجناء في زنزانات بمساحة 3×3.5 أمتارا. وكان هناك 12 سجينا، بينهم سجين تخلى عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وكان يتجسس على الآخرين.

وفي يوم من أيام منتصف عام 1984 أطلعني داوود لشكري، رئيس الأمن في سجن كوهردشت وشخص يدعى صبحي، رئيس السجن آنذاك، بأنه حكم عليّ بالسجن لمدة 15عاما لكوني قمت بأنشطة مسلحة ضد النظام. لم يراع الحكم العامين اللذين قضيتهما في السجن على ذمة التحقيق. وحذرني لشكري أنه إذا طعنت، فإن التعذيب سيستأنف من جديد وقد يتشدد الحكم النهائي.

وفي هذه الفترة أرسلونا إلى الجناح العام. كان هناك ما بين 200-250 شخصا في 16 زنزانة بمرحاض واحد وحمام واحد. كنت هناك حتى بداية عام 1985 (أواخر 1363 في الشتاء) حيث كان كل احتجاج يقابل بالتعذيب.

حوالي مارس/ آذار 1987 (في بداية فروردين 1366) نقلوني إلى قسم آخر يدعى «فرعي». كان هناك حوالي 120-130 شخصا. نقل 12 شخصا منهم إلى إيفين لإعادة المحاكمة.

وفي يناير/ كانون الثاني 1988 (في فصل الشتاء في أوائل بهمن 1366) بدأت سلطات السجن تقسيم السجناء على أساس مدة الحكم ودرجة التمسك بالمعارضة، كما تم نقل سيدعلي فرد سعيدي ورئيسي إلى سجن إيفين.

ومرة جاء داوود لشكري ونائبه فرج، إلى الجناح حيث كانا يحملان السلاح قائلين إذا ما أمر خميني، فسوف يطلقان النار علينا.

وفي يوم الأربعاء 27 يوليو/ تموز 1988 (5 مرداد 1367) عصبوا أعيننا وأخذونا إلى قاعة الاستجواب. سألنا حميد عباسي (نائب مساعد المدعي العام في سجن كوهردشت) عن اتهاماتنا. عادة، عندما كنا نقول «هوادار مجاهدين» (من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) كان الحراس يضربوننا. هذه المرة، عندما أجبنا بذلك، كان عباسي يقول: «أحسنت»!

وفي يوم الخميس 28 يوليو/ تموز 1988 (6 مرداد 1367) علمنا أن هناك عددا من عمليات إعدام في كرمانشاه. وفي يوم الجمعة 29 يوليو/ تموز 1988 (7 مرداد 1367) رأينا عضوا في الحرس الثوري يدعى جواد، كنا نسميه «جواد شيطون» يفحص قسم التشمس للسجن، وحاملا جهاز اتصال لاسلكي وسلاحا. وكان ذلك غير عادي.

عادة ، كان صباح أيام السبت مخصصة للزيارات العائلية وكان محل السجن مفتوحا. في يوم السبت المصادف 30 يوليو/ تموز 1988 (8 مرداد 1367) لم يحدث ذلك. وفي اليوم نفسه تم إخراج محمد مروج وعلي رضا غضنفري مقدم وهما من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وفي حوالي الساعة 12:20 بعد الظهر رأينا من النافذة أن داوود لشكري في الفناء يأخذ خمسة سجناء إلى المراحيض الخارجية. وعندما خرجوا، قام أحد السجناء بلكم الجدار غضبا. وتم نقلهم إلى قاعة كبيرة («سوله») كان لها باب أحمر. رأينا الحراس يأخذون مجموعة إلى هناك في كل 30 دقيقة. وفي وقت لاحق، رأينا حوالي 20 عضوا في الحرس الثوري منهم داوود لشكري وناصريان وجعفري (مسؤول محل السجن) وخاني (مسؤول الزيارات العائلية) خرجوا من القاعة. حيث كان اثنان منهم بصدور عارية. وتمكنا من سماعهم يشكون مما قام به السجناء من التحديات أثناء الإعدام.

وفي يوم الأحد المصادف 31 يوليو/ تموز 1988 (9 مرداد 1367) جاء ضابط من الحرس الثوري يدعى شيرازي لرؤية ما إذا كان بإمكاننا رؤية الفناء من النافذة. ونقلونا. وبعد فترة قصيرة أمرنا داوود لشكري أن نذهب إلى القاعة. وطلب الادلاء بأسمائنا والتهم الموجهة الينا. وفصل 13 سجينا وكنت من بينهم وأرسلنا إلى الحبس الانفرادي.

في اليوم التالي، الإثنين 1 أغسطس/ آب 1988 (10 مرداد 1367) في الساعة 7 صباحا أرسلونا جميعا إلى القاعة. وقد سأل داوود لشكري كل سجين اسمه وتهمة ومدة العقوبة. وأرسلنا إلى مكتب المدعي العام المساعد (أو «دادياري») ونقلنا ناصريان إلى قسم الانتظار خارج ما يسمى بـ«لجنة العفو». كل من قال لناصريان إنه يؤيد «مجاهدين» تم إرساله إلى اللجنة. ومن كان أكثر غموضا كانوا يبقون.

وفي يوم السبت المصادف 6 أغسطس/ آب 1988 (15 مرداد 1367) نقلونا مرة أخرى إلى «دادياري». حاولت أن أكون غامضا بشأن دعمي لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. ضربني ناصريان ولكن لم يأخذوني إلى المحكمة. في الأيام الثلاثة التي كنت في «دادياري» رأيت أشخاصا ممن لم تستغرق محاكماتهم سوى دقيقة أو دقيقتين فقط. ورأيت أيضا سجناء معوقين هناك.

وفي يوم الإثنين 8 أغسطس/ آب 1988 (17 مرداد 1367) قال لي السجين السياسي منوتشهر بزرك بشر من خلال شفرة مورس إنه سيدافع عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في المحكمة. وتم إعدامه. كما تم إعدام سجين آخر في زنزانة مجاورة لي محمدرضا دلجو ثابت.

وتم نقل خمسة سجناء من سجن كوهردشت إلى سجن إيفين ليتم الإفراج عنهم في نهاية مدة سجنهم ولكنهم أعيدوا. وكان كاظم صنعت فر من مؤيدي منظمة مجاهدي خلق الإيرانية بينهم. وكان من جناحنا وأكد على إعدام 200 شخص في إيفين في يوم واحد فقط. وأعدم كاظم نفسه في وقت لاحق.

وفي يوم الإثنين 8 أغسطس/ آب 1988 (17 مرداد 1367) فتح ناصريان ومصطفى بورمحمدي أبواب زنزاناتنا وسألانا عن التهم الموجهة الينا. وأطلقا علينا الشتائم. بناء على أوامرهم، أخذني الحراس إلى «فرعي» رقم 5. هناك، طلبوا أن أقول لهم من قال لي أن أستبدل في شهادتي كلمة «مجاهدين» بكلمة «منافقين». ولاحظت أن مجموعة من الساعات قد تخلى عنها أصحابها من السجناء هناك. سمعت أصوات السجينات من الطابق الأسفل. كما كنت قد سمعت أن السجينات السياسيات من منظمة مجاهدي خلق الإيرانية تم إرسالهن إلى هناك من كرمانشاه.

وفي ليلة، كنت أحاول الاتصال بسجناء آخرين باستخدام شفرة مورس عندما فاجأني الحرس الثوري متلبسا، فألقوني في حوض استحمام وضربوني. من نافذة الحمام، رأيت أضواء في الزنزانات الانفرادية. اتصلت بهادي محمد نجاد من مدينة لاهيجان والذي أعدم خمسة من أقربائه، قالي أن والديه كانا يطلبان منه دائما أن يفعل ما يتمكن للحيولة دون إعدامه. وقال هادي إنه يحب الحياة ولكنه لا يستطيع التخلي عن «مجاهدين». ومن خلال شفرة مورس قال لي إن لشكري وناصريان حاولا أن يجعلاه يتعاون. حيث اقتاداه ليشاهد عمليات الإعدام. ومنذ ذلك لم أر أو أسمع عنه مرة أخرى.

ونقلوني كذلك إلى القاعة لأشاهد الإعدامات. وقال لي أحد أعضاء الحرس الثوري أن أرفع العصابة عن عينيّ لحظة. رأيت عشرة أو اثني عشر سجينا وسجينة. عندما وضعوا الحبال على أعناقهم هتفوا، «عاش المجاهدون» و«عاش رجوي». وغضب داوود لشكري وناصريان. وفقدت الوعي. وعندما استعدت رشدي، لم أجد نفسي في ذلك المكان.

كنت محتجزا في «فرعي» 7 حتى حوالي 15 أغسطس/ آب 1988 (24 مرداد 1367). ثم جاء داوود لشكري وناصريان لاتخاذ قرار نهائي بشأن السجناء هناك. وقد سألنا عنهما. وكل من قال «مجاهد» كانوا يأخذونه بعيدا. وأعلن ناصريان في وقت لاحق لبعض السجناء أنهم يحتجزون في الحبس الانفرادي انتظارا للإعدام.

وفي وقت لاحق، عندما أخذونا إلى الجناح العام (الجناح 13)، علمنا أن الجميع ممن أخذوهم قد أعدموا. وبعد عدة أشهر، في ديسمبر/ كانون الأول 1988 (آذر

1367) سمحوا لنا بزيارات عائلية مرة أخرى. ومن خلال عائلتي علمت أنه في إيفين وشمال إيران، لم يبق على قيد الحياة سوى عدد قليل من السجناء.

وفي تقديري كان حوالي 5000 إلى 6000 سجين سياسي في كوهردشت قبل بدء المجزرة، 90 بالمائة منهم كانوا من منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وقد تم جلب العديد منهم من سجون أخرى. وفي نهاية المجزرة، كان مجموع العدد المتبقي من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في كل من كوهردشت وإيفين حوالي 300.

بقيت قابعا في سجن كوهردشت حتى أطلق سراحي في مايو/ أيار 1994 (أواخر أرديبهشت 1373). وكنا 23 شخصا بحطول ذلك الوقت. كان على والدي أن يدفع أرضه كضمان لعدم هروبي أوتكرار نشاطي في معارضة النظام.

****

السجين السابق رقم (12)

تأريخ المقابلة: 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016
الاسم: أكبر شفقت
اسم الوالد: علاءالدين
تأريخ الميلاد: 1956.12.18 (27 آذر 1335)
مكان الولادة: تبريز
ساكن طهران (شاهبور)
مجموع فترة السجن: حوالي 14 سنة
تأريخ الاعتقال: 7 أكتوبر/ تشرين الأول 1981 (15 مهر 1360)

ظروف الاعتقال

تم إعتقالي في 7 أكتوبر/ تشرين الأول 1981 في منزلي في شارع شاهبور (شارع حنيف نجاد) بطهران من طرف فريق التفتيش التابع لسجن إيفين بحضور عائلتي، وأخذوني إلى «كميته» في شارع بهشت جنوب متنزه مدينة طهران.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

وبعد قضاء بعض الوقت في «كميته» نقلوني إلى سجن إيفين. في سجن إيفين، أرسلوني إلى مبنى مكتب المدعي العام («دادستاني») حيث أمضيت الليل في ممر الطابق الأسفل لمركز الاستجواب مع عدد من المعتقلين، اذ أنهم أعتقلوا

الكثيرين في ذلك اليوم. كنا معصوبي الأعين جميعا. وكان هناك مسلحون من الحرس الثوري يهددون كل من يلمس عصابة الأعين أو يرفع رأسه.

وفي صباح اليوم التالي (8 أكتوبر/ تشرين الأول 1981) في حوالي الساعة 9 أو 10 صباحا، أرسلوني إلى الطابق الأعلى، إلى الفرع 11 من مكتب الاستجواب الواقع في الطابق الثاني. طرحوا أسئلة عن أنشطتي، ثم ربطوني بسرير وجلدوني على الظهر والقدمين مرددين ما إذا كنت جاهزا للإعتراف. كان يبدو أن هناك اثنين أو ثلاثة آخرين في نفس الغرفة يخضعون للتعذيب. وكان المحقق الرئيسي يرتدي ملابس مدنية غير أن شخصا واحدا كان يرتدي زي الحرس الثوري. ووضع واحد بطانية على رأسي لكتم الصوت، وجلس آخر على ظهري في حين كانوا يجلدونني. كما كانوا يستهزئون بي باستمرار. بعد حوالي ساعة، رفعوني حتى اعترف فأعطيتهم بعض المعلومات العامة.

ونقلوني إلى الجناح 2 في الطابق الأسفل. وكنت عطشانا للغاية. وكان عليّ الذهاب حافي القدمين فوق الحجارة لأنني لم أكن أتمكن من ارتداء حذائي. أرسلوني إلى غرفة تعرف باسم «المسجد». كانت غرفة تحت الدرج بمساحة 4×6 أمتار وكانت مزدحمة حيث كان هناك حوالي 30 أو 40 شخصا. كان هناك سرير واحد بطابقين. وكان المصابين بشدة على السرير حيث كان الجميع ينتظرون مزيدا من الاستجواب. في الساعة 10 أو 11 مساء، تمكنا من سماع صوت الحراس يفتحون النار بالأسلحة الأوتوماتيكية. تمكنا من تعداد 75 طلقة الرحمة. كانت هناك قمة تل في السجن وراء الأجنحة حيث كانوا يعدمون فيها السجناء مرتين أو ثلاث مرات كل ليلة. واستمرت عمليات الإعدام هذه كل ليلة حتى ديسمبر/ كانون الأول 1981 على الأقل (آذر 1360).

ولم يسمح لي بزيارات عائلية حتى يناير/ كانون الثاني 1982 (دي 1360). طوال فترة اعتقالي و14عاما في السجن لم يكن لدي أي دفاع

كما لم يكن هناك علاج طبي مناسب للسجناء. كانت الزنزانة مزدحمة جدا وكنّا نتناوب على النوم. وانتشرت الأمراض المعدية في أوساط المقوفين.

وأجري استجوابي الثاني في أواخر أكتوبر/ تشرين الأول 1981 من أجل نزع الاعتراف بأنشطتي واعطاء أسماء الأشخاص الذين كنت على اتصال بهم. حاولت أن أكتب نفس الأشياء التي كنت قد كتبتها في المرة الأخيرة و بينما كنت أكتب، ضربني واحد من الحرس الثوري على وجهي جعلني لا أقدر على تحريك فكي أو تناول الطعام لبعض الأيام.

وفي منتصف نوفمبر/ تشرين الثاني 1981 أرسلوني للجولة الثالثة من الاستجواب. هذه المرة لم يسألوا أي أسئلة ومارسوا تعذيب «قبوني». وسحبوا

ذراعي اليسرى من فوق رأسي إلى الخلف باتجاه الظهر وسحبوا ذراعي اليمنى إلى خلف ظهري وثم ربطوا حاملا معدنيا أو «قبون» بمعصميّ وشدهما في ذلك الوضع. ثم وضعوني على ظهري مع الضغط على يديّ ورفعوا ساقيّ وجلدوا قدميّ. ثم أجبروني على الوقوف لعدة ساعات. قيل لي مرة أخرى أن أكتب اعترافي. كان في غرفة الاستجواب سرير للتعذيب، ومنضدة للضباط، وجدول للاستجواب ومقعدان ومختلف وسائل التعذيب.

واستمرت الاستجوابات بعدها مرارالأنهم كانوا يعتقدون أنني على اتصال بالمنظمة خارج إيران. وكان استجوابي الأخير أواخر يناير/ كانون الثاني 1982 (أوائل بهمن 1360). وبطول ذلك الوقت كنت قد نقلت إلى الغرفة 6 من نفس الجناح بمساحة 4×8 أمتارا حيث تكدس فيها بين 75-100 شخص .

وفي فبراير/ شباط 1982 (أواخر بهمن 1360 أو أوائل اسفند) تم نقلي إلى المحكمة. وكانت المحكمة في الطابق الثالث لمركز الاستجواب. كنت في الصف عند المدخل. وكانت لدي عصابة العين رقيقة أرى خلالها قليلا. أخذني الحرس الثوري إلى الغرفة وانتظرت هناك. كنت معصوب العينين. كانت في قاعة المحكمة طاولتان: أحدهما للملا والآخر للكاتب الذي لم يكن حاضرا أثناء جلسة استماعي. أبلغني القاضي أن اتهامي كان دعم «المنافقين» (منظمة مجاهدي خلق الإيرانية). وقال إنني كنت نشطا جدا لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية في الشهرين الماضيين منذ عودتي من الولايات المتحدة. وسأل القاضي عما إذا كان لدي أي شيء أقوله. في نقطة بدا القاضي وكأنه يشك أن أرى من خلال عصابة العين. ومن أجل التحقق من شكوكه، ضربني عدة مرات. وضرب بإحدى لكماته أذني التي كانت قد أصيبت في وقت سابق.

وكان هناك أربعة قضاة للشرع في سجن إيفين في ذلك الوقت ممن كانوا يقدمون أحكاما للسجناء السياسيين وهم محمد كيلاني وراوندي واثنان آخران. وأعتقد أن الشخص الذي حكم عليّ كان راوندي.

وفي سجن إيفين، شاهدت مرة سجينا فقد وعيه وأصيب بالجنون فانطلق يركض عاريا كما ولدته أمه في قسم التشمس. رأيت بأم عيني أحد أعضاء الحرس الثوري يضرب رأسه بقضيب معدني فقضى نحبه، ورأيت جثته تؤخذ بعيدا.

وفي 1 إبريل/ نيسان 1982 (12 فروردين 1361) حكم عليّ بالسجن لـ25 عاما رغم أن مدة السجن مدى الحياة في القانون هي 21 عاما.

وفي 2 إبريل/ نيسان 1982 (13 فروردين 1361) نقلوني مع آخرين في أربع أو خمس حافلات إلى سجن قزل حصار في كرج الذي يديره ذلك الوقتى حاج داوود رحماني ويعمل معه شقيقه وبعض عناصر الحرس الثوري.

ولعدة أسابيع كنا حوالي 40 في غرفة بمساحة 1.5×2.5 أمتارا. في أكتوبر/ تشرين الأول 1982 (مهر 1361) ذهب حاج داوود إلى مكة للحج. وعندما عاد، فصل السجناء المتمسكين بموقفهم ممن يشار إليهم باسم «سر موضع» أو «مازالوا متمسكين». وقد أجري هذا الفصل لكسر عزيمة السجناء. جاء نحو 15 من الحرس الثوري إلى الجناح الذين «مازالوا متمسكين» وضربوهم بالركلات واللكمات وجروهم إلى الخارج. وكانت هناك أيضا غرفة للعقوبات، تعرف باسم «كاودوني» أو « حظيرة الأبقار» حيث يرسل السجناء قد لمدة قد تصل الخمسة وأربعين يوما. ولم يقدم الطعام هناك بشكل روتيني. وقبع سجناء آخرون لمدة أسابيع أو شهور في المراحيض. وفي 1 يناير/ كانون الثاني 1983 (11 دي 1361) تم نقل مجموعة منا إلى سجن كوهردشت في كرج.

وفي كوهردشت، تم إرسال الأشخاص المتمسكين إلى الحبس الانفرادي. وكانت الزنزانات الانفرادية بمساحة 1.5×2.5 أمتارا ولكل منها مرحاض ولم يكن هناك سرير. بقيت في زنزانة إنفرادية لمدة سنتين ونصف حتى يوليو/ تموز 1985 (تير 1364). كان داوود لشكري مسؤولا كبيرا في سجن كوهردشت والذي كان يعذب السجناء في الزنزانة الانفرادية. في بعض الأحيان، كانوا يمتنعون عن اعطاء الطعام لنا.

وفي كل أسبوعين، كانت لي زيارة لمدة عشر دقائق مع عائلتي. ومرة، لم يكن لديهم ما يكفي من عصابة العينين ولذلك استخدمت منشفة. عندما رآني الحارس، ضربني. وكان وجهي أسود وأزرق، وأخذوني في تلك الحالة لزيارة أفراد عائلتي.

بين مارس/ آذار - إبريل/ نيسان 1988 (إسفند 1366 - فروردين 1367) أرسلوا بعضنا من كوهردشت إلى إيفين لحضور جلسة استماع لمعاقبتنا على اللمشاركة المفترضة في الرياضة. تلقينا أحكاما بـ75 جلدة. كنت محتجزا في زنزانة انفرادية لمدة شهر ثم أعادوني إلى مبنى يدعى «فرعي.» وكان جميع الأشخاص في جناحنا من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية باستثناء واحد.

وفي «فرعي» ولفترة من الوقت، كانت لدينا زيارات عائلية كل أسبوعين والتلفزيون والصحف وكذلك التشمس. ولكن فجأة، في عام 1988 تم إيقاف هذه

«الامتيازات». وحكم على أحد الناشطين لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية، محسن كريم نجاد، بالسجن لمدة 15عاما لإحتجاجه المتكرر على الشروط القسية والمهينة. ولما سأله الحرس الثوري عن التهمة الموجهة اليه وأجاب «مجاهد»، ومن حينها نقل من الجناح ولم يعد.

وفي يوم أرسلوني إلى المحكمة تعرفت على داوود لشكري وهو جالس خلف طاولة، كان يسأل عن أسماءنا والتهم الموجهة الينا وما إذا كنا على استعداد لكتابة رسالة التخلي عن مواقفنا. ثم أخذنا محمد مقيسه (المعروف أيضا باسم ناصريان، «داديار» أو مساعد المدعي العام في سجن كوهردشت) إلى جلسة المحكمة حيث رفع العصابات عن أعيننا ووقف وراءنا.

وفي المحكمة، كان هناك أربعة أو خمسة أشخاص جالسين. كان هناك (على ما أعتقد) مصطفى بورمحمدي وحسين علي نيري واثنين أو ثلاثة من الأشخاص بزي مدني، ممن كنت أعتقد أنهم من وزارة المخابرات والسلطة القضائية. وقال أحد الملالي إنهم كانوا من «لجنة العفو» وكانوا يتصرفون بالنيابة عن خميني. سألني عن تهمتي وأراد مني أن أكتب رسالة أتخلى فيها عن المنظمة.

وعندما عدت إلى زنزانتي، اتصلت بمحمد كاركر معمولي باستخدام شفرة مورس. وكنا زميلين معا في وقت سابق في سجن كوهردشت. وتم نقله مؤخرا إلى سجن إيفين. وقال محمد إنه في الأسبوع الماضي أعدم 500 سجين في سجن إيفين. وقد أعدم هو نفسه في وقت لاحق.

وفي 20 مارس/ آذار 1995 (29 إسفند 1373) تم إطلاق سراحي بكفالة.

****

السجين السابق رقم (13)

تأريخ المقابلة: 19 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: سعيد رجائي بور
تأريخ الميلاد: 1964.04.01 (12 فروردين 1343)
مكان الولادة: آستارا
ساكن آستارا
اسم الوالد: موسى
تأريخ الاعتقال: أواخر سبتمبر/ أيلول أو بداية أكتوبر/ تشرين الأول 1982
إطلاق السراح: 14 إبريل/ نيسان 1988 (25 فروردين 1367)

ظروف الاعتقال

تم اعتقالي في أواخر سبتمبر/ أيلول أو أوائل أكتوبر/ تشرين الأول (شهر مهر في التقويم الإيراني الذي ينطوي على جزء من سبتمبر/ أيلول وأكتوبر/ تشرين الأول). داهم الحرس الثوري منزلي وحطم الباب دون أي مبرر. كانوا يعرفون من أنا. ربطوا يديّ وأخذوني إلى مقر الحرس الثوري في البلدة.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

في المركز المحلي للحرس الثوري، علمت أن شقيقتي ووالدي وأقارب آخرين محتجزون هناك أيضا. واعتقلوا حوالي 50 شخصا ذلك اليوم ليصل العدد الإجمالي في ذلك المركز إلى حوالي 120 شخصا. كان الجو باردا جدا. ولم تكن هناك زنزانات مناسبة للسجن حيث استخدموا الغرف والممرات لاحتجازنا لمدة سبعة أيام حيث كنا مكبلي الأيدي ومعصوبي الأعين. واعتقل الكثيرون بسبب تقديمهم الدعم المالي لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية أو قراءة جريدتها. وفي اليوم الثالث، ربطوني بسرير وبدأوا بالجلد دون طرح الأسئلة. قاموا بجلد ظهري وقدميّ. لم أحسب عدد الجلدات لكن المستجوب قال إنه جلدني 74 مرة. في الأيام اللاحقة بدأ الاستجواب حيث سألوني عن أنشطتي السياسية.

ثم نقلونا إلى قاعة في نفس المكان، واحتجزت هناك لمدة خمسة أشهر. وكانت الأقفاص تستخدم كزنزانات مؤقتة لكل واحد منا. وتم إعدام عدد من السجناء خلال هذه الفترة.

وكنا نتمكن من سماع صرخات السجناء تحت التعذيب. خلال الاستجواب، سألوني ما هي العمليات التي شاركت فيها. عندما قلت لا شيء، ضربوني أكثر فأكثر. وكان الاسم المستعار لمستجوبي «حقيقي». وقال عضو آخر في الحرس الثوري يدعى سيروس نامدار، إن حقيقي هو في الواقع شقيقه لذلك أعتقد أن الاسم العائلي الحقيقي لمستجوبي كان نامدار. تم استجوابي ست أو سبع مرات. وكان أحد المستجوبين يدعى حيدري من مدينة أنزلي. وجلبوه لأنهم كانوا يعتقدون أن شبكة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في آستارا كانت في الاتصال بشبكتها هناك. استغرق استجوابي ثلاثة أشهر، ولكن وبما أن ملفي كان متصلا بأفراد آخرين من عائلتي، جعلوني محتجزا هناك أثناء فترة استجوابهم. واستمرت العملية نحو خمسة أو ستة أشهر.

وفي مرحلة، أخذوني إلى غرفة وقالوا لي أن أرفع العصابة عن عينيّ للتعرف على أختي. رأيت شقيقتي فاطمة فاقدة وعيها وهي على الأرض مغطاة بالدم. بدأت أصرخ على المستجوبين الثلاثة هناك. وضربني أحدهم بسبب إستدارتي لرؤية وجوههم.

وفي حوالي مارس/ آذار 1983 أرسلوني إلى مجموعة مختلفة من المباني في نفس السجن. وهناك، تم الفصل بين السجناء والسجينات كما كان هناك مبنى ثالث لمن تتم معاقبتهم أو يتم إعدامهم. كنت أقبع في قسم الذكور لمدة شهرين حتى تمت محاكمتي. كانت المحكمة في المبنى الثالث. كان القاضي ملا يدعى قتيلزاد من محافظة مازندران. وكان هناك ملا آخر ومدع عام أيضا. سألوني اسمي وقرأوا التهم الموجهة لي وبالدرجة الأولى ما قمت به من أنشطة دعما لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية مثل جمع التبرعات وقراءة جريدة منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وقال القاضي إنه واستنادا إلى الشريعة الإسلامية، يحكم عليّ بالسجن لمدة خمس سنوات. واستغرقت المحكمة خمس دقائق ولم يكن لدي أي دفاع.

وكان جزء من عقوبتي هو إحالتي قسرا في المنفى إلى بلدة خلخال. في بداية شتاء عام 1984، أخذوني إلى سجن رشت لمدة عشرة أيام. من هناك، قرروا نقلنا إلى خلخال، ولكنه وبسب إغلاق الطريق جراء تساقط الثلوج بكثافة أعادونا إلى آستارا. وقضينا تقريبا سبعة أشهر أخرى هناك. ثم نقل السجناء الذكور إلى هشتبر طوالش. (كانت السجينات قد نقلن في وقت سابق إلى طهران). كنت في هشتبر طوالش ما يقارب 18 شهرا. ثم نقلونا إلى سجن ملوانان للحرس الثوري في بندر أنزلي حيث احتجزنا لمدة ستة أشهر تقريبا. ثم نقلوني إلى سجن الحرس الثوري في رشت لمدة 18 شهرا.

عندما انتهى حكمي في سبتمبر/ أيلول 1987 (شهريور 1366) طلبت أن يتم إطلاق سراحي. في اليوم الثالث من احتجاجي، جاء عبداللهي رئيس سجن رشت إلى زنزانتي ليأتي بي. قمت بإعداد أغراضي وودعت السجناء الآخرين. أرسلوني إلى الحبس الانفرادي لمدة عشرة أيام تقريبا. خضت الإضراب عن الطعام. هددني الحراس وقالوا إنهم من الحرس الثوري ممن سيقررون مصيري. وبعد يومين أعادوني إلى الجناح العام. وبعد ذلك بأسبوع، أخبرني المأمور بأن الأشهر السبعة الأولى حيث كنت قابعا في السجن قبل صدور حكمي لا تعتبر كجزء من حكمي ولذلك من المفروض أن أبقى في السجن لمدة سبعة أشهر إضافية.

وتم الإفراج عني من سجن رشت في 14 إبريل/ نيسان 1988 (25 فروردين 1367). أرادوا مني أن أكتب رسالة توبة لكنني رفضت. ذهبت إلى عائلتي في

آستارا. وكان عليّ أن أقدم نفسي بانتظام في سجن رشت على بعد 180 كلم من مكان سكني.

وفي أوائل أغسطس/ آب 1988 (وسط مرداد) سمعنا أنه يتم إعدام السجناء. في ذلك الوقت كانت شقيقتي فاطمة رجائي بور في سجن كوهردشت في كرج. ومنذ أواخر يوليو/ تموز أوقفت السلطات الزيارات العائلية ولذلك لم نكن نعرف مصيرها. وفي 16 ديسمبر/ كانون الأول (25 آذر 1367) عندما هربت من إيران، لم يكن النظام قد أخبر أسرتي بعد بإعدام شقيقتي. وفي النهاية تمكن عمي الذي كان موظفا حكوميا من معرفة ما حدث لها. ولم نتلق جسدها أبدا.

وأعلم أن 15 سجينا من آستارا ممن كانوا قد سجنوا في رشت وقت مجزرة 1988 أعدموا.

****

السجين السابق رقم (14)

تأريخ المقابلة: 1 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016
الاسم: مصطفى باكاري
اسم الوالد: رضا
تأريخ الميلاد: 1959.11.01 (9 آبان 1338)
مكان الولادة: مشهد
ساكن مشهد
تأريخ الاعتقال: 24 أكتوبر/ تشرين الأول 1981 (2 آبان 1360) وإطلاق سراحه في ديسمبر/ كانون الأول 1985 (أواخر آذر .1364) إعادة الاعتقال: 9 مارس/ آذار 1987 (18 إسفند 1365) و أطلق سراحه في 6 يوليو/ تموز 1988 (15 تير 1367)
مجموع فترة السجن: 5 سنوات و6 أشهر

ظروف الاعتقال

كنت مع اثنين آخرين في مكان لقاء في شارع أميركبير بمدينة مشهد (حيث كان نشطاء من منظمة مجاهدي خلق الإيرانية يستقرون فيه سرا) في 24 أكتوبر/ تشرين الأول 1981 (2 آبان 1360). اقتحمت مجموعة «ضربت» لحاج بهرام أي قوات الأمن من كرمنشاه، المكان ليلا حيث كنت نائما. وضعوا بندقية على رأسي. قالوا للجيران إننا من «منافقين». وعصبوا أعيننا وأخذونا إلى مركز استخبارات الحرس الثوري في شارع ملك آباد. ولم يكن لديهم أي أمر للاعتقال.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواهاالسجين السابق

في مركز استخبارات الحرس الثوري سألوا عن هوياتنا وتفاصيلنا. أعطيت اسما مستعارا. كانت يديّ مربوطتين. لم يسمحوا لنا أن نصلي أو نذهب إلى المراحيض ولم يعطونا أي طعام. بعد يومين، أخذونا إلى خيمة. كان هناك 70 شخصا. لم تكن خيمة كبيرة وكان الجو باردا جدا وكانت هناك بطانية واحدة لكل شخصين. لم تكن هناك حمامات. بقينا هناك لمدة أسبوع. سمح لنا فقط باستخدام المراحيض ثلاث مرات في اليوم.

ثم نقلونا إلى مركز في شارع كوه سنكي. وكان الحرس الثوري قد استولى على إحدى قواعدنا (منظمة مجاهدي خلق الإيرانية) وحولها إلى مركز لمخابراته، حيث قاموا بإقامة زنزانات هناك. كنت محتجزا هناك لمدة ثلاثة أشهر تقريبا. كنا 70 شخصا في غرفة بمساحة 5×5 أمتارا. كما كانت لديهم غرفة ربطوا فيها الأشخاص بسرير من أجل تعذيبهم. هناك أعطيت اسمي الحقيقي في سلسلة من الاستجوابات والتعذيب لمدة أسبوع. وسألونا أي منظمة نؤيدها ولماذا نؤيدها وما هي أنشطتنا ومن هم زملاؤنا المؤيدون. كما سألونا عما إذا كنا مستعدين لإجراء مقابلة لاعلان التخلي عن المنظمة. وعندما صرخت بسبب ألم في قدميّ جراء الجلد، وضع أحد المعذبين قطعة قماش قذرة في فمي ووضع بطانية فوق رأسي وضربني. كما ضربوا رأسي على الطاولة والجدار. كنت أتقيأ الدم. كان عليّ أن أذهب إلى المرحاض. توقفت الكلية اليسرى عن العمل، ربما من النزيف الداخلي. أصبحت عطشانا جدا. لم يعطوني الماء. ومن أجل ممارسة التعذيب النفسي كان الحارس يسكب الماء على الأرض أمامي.

وبعد أسبوعين، في أواخر يناير/ كانون الثاني 1982 (أوائل بهمن 1360) نقلوني إلى مكتب المدعي العام («بازبرسي») في مبنى المحكمة في مكان قريب. وهناك سألوني عما إذا قبلت التهم الموجهة لي للعمل على الإطاحة بالنظام والمشاركة في العمليات الإرهابية ودعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. أنا لا أتذكر كلها بالضبط ولكن تم توجيه نحو 15 أو 16 تهمة ضدي. رفضت كلها. وكان اسم المستجوب («بازبرس») هو سيكاري (وقتل لاحقا في الحرب الإيرانية العراقية).

ثم كنت في سجن وكيل آباد لمدة أسبوعين. ثم ذهبت إلى المحكمة للمرة الثانية. لم أكن معصوب العينين. وكان قاضي الشرع علي رازيني. على اليسار، كان علي فلاحيان، قاض آخر للشرع. وكان كل منهما يتناول بالتزامن قضايا منفصلة. كان رازيني هو القاضي الذي تناول قضيتي. ذكرت اسمي الحقيقي.

وسألني من الذي أيدته. قلت منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. سألني رازيني عما إذا أجري مقابلة. قلت لن أفعل ذلك. وقال إن عقوبتك ستكون الإعدام. قلت لا بأس به. قال لي رازيني أن أوقع على الحكم. وقعت. وقال لي أن أبصم. فعلت. طلبت أن أرى عائلتي. تم جلبهم، وقال رازيني لأفراد عائلتي أن يؤكدوا لي على أنني أعدم إذا ما لم أتب. قلت لعائلتي لن أتعاون مع النظام. ولم يستغرق مثولي أمام المحكمة سوى ما يقارب خمس دقائق. وبينما كانوا يأخذونني إلى الخارج، جاء بوريان الذي كان مسؤولا عن تنفيذ الأحكام.

وأكد رازيني لبوريان على أنه إذا لم أوافق على إجراء مقابلة حتى الصباح، يجب أن يعدمني. وسألني بوريان إذا كنت على استعداد وقلت لا. وضرب على رأسي حيث سقطت على والدي الذي كان مصابا بجلطة دماغية. قال والدي لرازيني إنه يغادر هذا العالم وسيمنع رازيني من دخول الجنة. نقلوني إلى المركز المجاور للحرس الثوري. في الساعة 9 مساء جاء بوريان وسأل مرة أخرى. وأجبت بـ«لا» مرة أخرى. قال لي أن أكتب وصيتي. قلت لا أملك شيئا لأوصي به. وفي الليلة التالية جاءوا وأخذوني إلى سجن وكيل آباد.

وبعد أسبوعين، أرسلوني إلى المحكمة مرة أخرى. كان القاضي مرة أخرى رازيني الذي سأل مرة أخرى إذا كنت سأجري مقابلة. قلت لن أفعل ذلك. وأصدر حكما آخر بالإعدام وقال لي أن أوقع وأبصم الحكم. ففعلت ذلك.

أعادوني إلى سجن وكيل آباد. وبعد أسبوعين، أخذوني مرة أخرى أمام رازيني لتكرار حضوري السابق. وصلت إلى هناك في الساعة 9 مساء. وكان طفلاه الاثنان وزوجته هناك. ووقعت على حكمي مرة أخرى.

في 22 مارس/ آذار 1982 (2 فروردين 1361) استدعوا عددا منا إلى مكتب المراقب («نكهباني»). عصبوا أعيننا وأخذونا إلى المحكمة الثورية، وهذه المرة إلى الطابق الأسفل. وفي الساعة 9 مساء، قرأوا اسمي واسما آخر حيث اقتادونا إلى «كميته مركزي» (فرقة العمل الأمنية المشتركة) في شارع أرك بمشهد. وضعونا مع اثنين آخرين في غرفة طولها متران وعرضها مترا. قمنا بالاحتجاج، ولكن لم يول أحد أي اهتمام لنا.

وفي 18 إبريل/ نيسان 1982 (29 فروردين 1361) أخذوني إلى محكمة في «كميته مركزي» حيث لم نكن معصوبي الأعين. وكان الأشخاص الحاضرون هناك هم رازيني وبوريان وفلاحيان ومصطفى بورمحمدي وقاض للشرع يدعى حسيني ورئيس سجن وكيل آباد ومساعد المدعي العام («داديار») في سجن وكيل آباد، وسيكاري المستجوب وشمس المستجوب ورئيس «كميته» وممثل حسين علي منتظري نائب المرشد الأعلى آنذاك. وسألني رازيني مرة

أخرى إذا كنت سأجري مقابلة. قلت لن أقوم بذلك وكنت مجرد ميكانيكي بسيط. وقال «الإعدام، خذوه بعيدا».

وفي اليوم التالي أخذوني مرة أخرى إلى المحكمة الثورية في الطابق الأسفل. لم يكن هناك سوى بوريان. وقال لي إن ملفي قد ذهب إلى المجلس الأعلى للقضاء في طهران وأصدروا حكمي. سألني بوريان إذا كانت لدي وصية. قلت ليست لدي وصية ولكن أبلغوا عمي حتى يتمكن من دفني. سألني عن رقم عمي واتصل به وطلب منه إحضار والدتي إلى المحكمة. وعندما وصلت والدتي قال لها بوريان إن ابنها حكم عليه بالإعدام حيث وافق المجلس الأعلى للقضاء على الحكم الصادر عن محكمة «كميته مركزي» في 18 إبريل/ نيسان 1982 (29 فروردين 1361).

وفي الحقيقة قامت تلك المحكمة بتخفيف عقوبة الإعدام إلى السجن مدى الحياة بسبب والديّ. بالإضافة إلى الجلطة الدماغية لوالدي، كانت والدتي ومنذ اعتقالي، تذهب إلى كل مركز تابع للحرس الثوري وكل قاض، متوسلة إليهم لعدم إعدامي.

وبعد حوالي شهر، في سجن وكيل آباد، أبلغوني رسميا بأنني تلقيت حكما بالسجن مدى الحياة. بقيت هناك حتى عام 1985 (1364) وخلال لجنة العفو لمنتظري منحوا لي الإفراج المشروط بحث كل أسبوع كان عليّ أن أقدم نفسي وإملاء استمارة توضح أين كنت وماذا فعلت.

من 20 يونيو/ حزيران 1981 (30 خرداد 1360) حتى إبريل/ نيسان 1982 (فروردين 1361) كان والدي يذهب كل ليلة إلى مكان عمله الواقع في الطرف البعيد من «بهشت رضا» حيث كان يسمع إطلاق النار ويرى جثث المعدومين.

وفي فبراير/ شباط 1982 (بهمن 1360) عندما تم إحضاري من سجن وكيل آباد إلى مركز استجواب الحرس الثوري، رأيت داريوش أرجمند ومحمد أخوان اللذين كانا طالبين ومن أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وهما تعرضا للتعذيب بشكل شديد للغاية حيث تم تمزق وتشقق باطن قدميهما. كما رأيت هناك فريدون كياني الذي انكسر فكه تحت التعذيب. وأعلنت الصحف لاحقا عن إعدام هؤلاء السجناء الثلاثة.

ومن عام 1981 حتى عام 1985 (1360-1364) جاء مسؤولون مثل موسوي أردبيلي (رئيس المجلس الأعلى للقضاء آنذاك) ومحمد كيلاني وأسدالله لاجوردي وموسوي تبريزي لمتابعة قضايا السجناء السياسيين. وقالوا لنا إنه من الخطأ أن لم يتم إعدامنا جميعا وأنهم سيفعلون ذلك في الوقت المناسب.

وفي 9 مارس/ آذار 1987 (18 إسفند 1365) في حين كنت أقدم نفسي للمركز وفقا لشروط الإفراج، اعتقلوني مرة أخرى.

أخذوني إلى مركز المخابرات للحرس الثوري في شارع كوه سنكي. كان الاستجواب حول تعاطفي مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. تعرضت للضرب ولكن لم يتم جلدي. وبعد حوالي شهر، أخذوني إلى المحكمة. كان هناك قاض ديني يدعى حسيني مظاهري وكاتب. رفضت التهم. قيل لي في وقت لاحق إنني تلقيت حكما مع وقف التنفيذ لمدة خمس سنوات، ولكن لم يتم الإفراج عني. ورفض المدعي العام في مشهد، مقيسه الإفراج عني واحتجزت في سجن وكيل آباد لأكثر من عامين. وخرجت بكفالة عندما وضعت والدتي منزلها كوثيقة للكفالة. وأطلق سراحي قبل أيام من المجزرة.

لقد كتبت كتابا تحت عنوان «أسطوره مقاومت» حول تجاربي في السجن.

****

السجين السابق رقم (15)

تأريخ المقابلة: 2 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016
الاسم: حسن أشرفيان
تأريخ الميلاد: 1960.09.24 (2 مهر 1339)
مكان الميلاد: آبادان
اسم الوالد: علي
ساكن آبادان حتى عام 1980 وبعدها في طهران
تأريخ الاعتقال: اعتقل بداية في 6 يوليو/ تموز 1980 (15 تير 1359) وحكم عليه بالسجن لسنتين. هرب من السجن في 22 سبتمبر/ أيلول 1980 (31 شهريور 1359) وتمت إعادة اعتقاله في طهران في 4 يناير/ كانون الثاني 1983 (14 دي 1361)
مجموع فترة السجن: حوالي 10 سنوات وشهر واحد

ظروف الاعتقال

تم اعتقالي للمرة الأولى من قبل الحرس الثوري في آبادان في 6 يوليو/ تموز 1980 بسبب الاحتجاج خارج مركزهم لاعتقالهم أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وقام الحرس الثوري بضرب المتظاهرين بالمسدس والركلات واللكمات واعتقل 15 منا.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

نقلونا إلى مركز احتجاز الحرس الثوري في حي شطيت في آبادان حيث كان علينا أن نعطي أسماءنا. احتجزت هناك لمدة شهر دون اتهام. ولم أستطع الاتصال بعائلتي. في ليلة، أيقظوني وأخذوني إلى قاضي الشرع في آبادان يدعى زركر. كان عنصر آخر تابع للحرس الثوري جالسا هناك. سألني الملا من هو مرجعي للتقليد. عندما ذكرت اسم رجل الدين الذي لم يكن تابعا للنظام، غضب مني كثيرا. وقرأ زركر التهم الموجهة لي وأطلق عليّ الشتائم أكثر من مرة.

وفي صباح اليوم التالي، استدعوني وأظهروا لي حكما بالسجن لمدة عامين. وبعد بضعة أيام، أخذوني إلى مركز احتجاز شرطة المدينة سجن «شهرباني» ومنذ ذلك الحين، سمح لي بزيارات عائلية.

ولم يسمح لي بالحصول على محام منذ لحظة اعتقالي الأول حتى نهاية السنوات العشر التي كنت قابعا خلالها في السجن.

وفي صباح 22 سبتمبر/ أيلول 1980 (31 شهريور 1359) أثناء الحرب الإيرانية العراقية، قصفت الطائرات الحربية العراقية موقعا بالقرب من السجن. وأثار السجناء العاديون أعمال شغب. وفي خضم ذلك، تمكنت وعدد من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية من الهروب.

ذهبت إلى الأهواز، وفي مايو/ أيار 1981 (أرديبهيشت 1360) ذهبت إلى طهران. شاركت في الاحتجاج الكبير ضد النظام والذي نظمته منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في 20 يونيو/ حزيران 1981 (30 خرداد 1360). وفتح النظام النار على هذا الاحتجاج السلمي لنصف مليون من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية مما أسفر عن سقوط العديد من القتلى والجرحى. واعتبارا من ذلك التأريخ، اعتبرت السلطات أن أي شخص تبين أنه شارك في تجمع 20 يونيو/ حزيران مستحق للإعدام.

وتمت إعادة اعتقالي تحت تهديد السلاح في 4 يناير/ كانون الثاني 1983 (14 دي 1361) في منزل والدتي في شارع آزادي في طهران. وقام عملاء من مكتب المدعي العام في طهران عصبوا عينيّ وكبلوا يديّ واقتادوني إلى مبنى الحرس الثوري. لم يظهروا لي مذكرة وعندما أخذوني إلى الداخل، قام ثلاثة أو أربعة منهم بضربي وأجروا إعداما وهميا في محاولة ليجعلوني أتحدث عن أنشطتي الأخرى. بقيت هناك في تلك الليلة.

وفي صباح اليوم التالي، 5 يناير/ كانون الثاني 1983 (15 دي 1361) أرسلوني إلى سجن إيفين ومباشرة إلى سرير التعذيب في مكتب المدعي العام «دادسرا» حيث قاموا بجلد ظهري وباطن قدمي. وضعوا حقيبة على رأسي. وقالوا عندما

أكون مستعدا للحديث، يجب أن أرفع يدي. بما أنني لم أكن أتمكن من التنفس، رفعت يدي عدة مرات لكنني رفضتالاعتراف أو الادلاء بمعلومات. تحت التعذيب كتبت معلومات عامة، فضربوني مرة أخرى. بعد بضعة أيام، تعرضت مرة أخرى للتعذيب في «دادسرا» لسجن إيفين حيث كان السجناء ينامون معصوبي الأعين في الممر. وللذهاب إلى المرحاض جعلونا ننتظر لساعات. وفي كل مرة ذهبت إلى المرحاض كنت أنزف. كنت هناك لمدة عشرة أيام. ثم أرسلوني إلى الطابق الأعلى من الجناح 2 في سجن إيفين.

وفي كثير من الأيام، كانوا ينقلونني إلى «دادسرا» للاستجواب. تعرضت للضرب ولكن لم يتم جلدي في هذه المناسبات. واستمر ذلك أربعة أشهر. لم يكن لدي أي اتصال بعائلتي أو وصول إلى محام في تلك الفترة.

أخذوني إلى محكمة في الفرع 4 داخل سجن إيفين في مبنى «دادسرا». كان قاضي الشرع علي مبشري. وكان هناك كاتب من مكتب المدعي العام وضابط من الحرس الثوري كان يرافقني في الداخل. وقرأ الكاتب 13 اتهاما ضدي. بما فيها استمرارعلاقتي مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ومنحها المال والهروب من السجن. وإذ أدرك مبشري أنني كنت من آبادان حيث وصلت إليها القوات العراقية، قال إنني لست بحاجة إلى المثول أمام المحكمة ولكن يجب أن يطلق النار على رأسي. ولم تمنح لي فرصة للدفاع عن نفسي.

وبعد حوالي شهر، تلقيت حكما بالسجن لمدة 12عاما.

وفي 24 أكتوبر/ تشرين الأول 1983 (2 آبان 1362) نقلوني مع مجموعة من السجناء الآخرين إلى سجن قزل-حصار في كرج. وكان السجن يتشكل من ثلاث وحدات. أرسلونا إلى الجناح 2 من الوحدة 1 حيث كانت هناك 16 زنزانة صغيرة بمساحة 3×3.5 أمتارا. كما كانت هناك ثماني زنزانات بمساحة 6×8 أمتارا. وضعوني في الزنزانة 10 (من الزنزانات الصغيرة). كان عددنا يتراوح بين 18 و22 شخصا في تلك الزنزانة. وكانت لديها مجموعتان من أسرة ذات ثلاث طوابق. ويعرف هناك باسم زنزانة «دربست» وهذا يعني أن الباب يظل مغلقا في جميع الأوقات. وكان يسمح لنا فقط بالذهاب إلى المرحاض ثلاث مرات في اليوم وكان علينا جميعا أن نذهب في نفس الوقت. كما كان يسمح لنا بالتشمس لمدة عشر دقائق ويسمح لنا بالاستحمام مرة واحدة في الأسبوع. ومن الساعة 7:30 صباحا إلى الساعة 11 مساء كانت هناك تعاليم أيديولوجية من قبل الملالي والدعاية عبر مكبرات الصوت في الجناح. وكان علينا أن نجلس ونركز، لو جاز التعبير، حيث كان تمديد الساقين محظورا، وأي شخص قام بذلك كان عليه أن يقف طوال اليوم. كنت محتجزا هناك حتى

31 مارس/ آذار 1986 (11 فروردين 1365). وكان حاج داوود رحماني رئيس سجن قزل حصار.

وفي 31 مارس/ آذار 1986 (11 فروردين 1365) نقلوني إلى سجن كوهردشت في كرج، لأن سجن قزل حصار تم تطهيره من السجناء السياسيين. ومنذ عام 1987 بدأ النظام يفصل السجناء على أساس تمسكهم بالمعارضة وأحكامهم. في فبراير/ شباط 1988 (بهمن 1366) رأينا النظام ينقل السجناء الذين حكم عليهم بالسجن لمدة أطول من 15عاما إلى سجن إيفين. وأرسلوا الذين كانت مدة أحكامهم تتراوح بين 10 و 15عاما مثلي، إلى الجناح 3 لسجن كوهردشت.

ومنذ بداية عام 1988 (نهاية 1366) كانوا يوزعون استمارات بشكل أسبوعي، يسألون بها عن الاسم والالتزام والاتهامات.

وفي إبريل/ نيسان 1988 (فروردين 1367) أكد بعض أفراد العوائل للسجناء السياسيين في كوهردشت للسجناء على أن المستجوبين في تبريز (شمال غربي إيران) أبلغوا للسجناء هناك بأن يعدوا أنفسهم بما أنهم خططوا لإعدامهم جميعا قريبا.

في أبريل/ نيسان ومايو/ أيار 1988 (فروردين أو أرديبهشت 1367) أرسلوا مسعود مقبلي من نشطاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية من سجن إيفين إلى سجن توحيد (الذي كان «كميته مشترك» يديره) من أجل الاستجواب. وأكد له المستجوبون على أنهم قسموا السجناء إلى ثلاث فئات: الأحمر والأصفر والأبيض حيث سوف يتم إعدام الحالات الحمراء وأن يتم إطلاق سراح الفئة البيضاء كما سوف يتم إعدام الفئة الصفراء إذا ما لم يتوبوا. وأبلغ المستجوبون مسعود بنقل ذلك الأمر إلى سجناء آخرين في إيفين. وخرجت هذه الأخبار من إيفين عبر الزيارات العائلية ووصلت إلى سجون أخرى بما في ذلك كوهردشت. وأعدم مسعود مقبلي فيما بعد في مجزرة 1988.

وفي يونيو/ حزيران 1988 (أواخر خرداد أو أوائل تير 1367) منعوا من تزويدنا بالصحف. في يوليو/ تموز 1988 (أواخر تير 1367) حظروا علينا جميع الزيارات العائلية. كانت هناك مجموعة من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية الذين تم نفيهم من مشهد إلى سجن كوهردشت حيث تلقى جميعهم أحكام الإعدام آنذاك. (ونحن حصلنا على هذا الخبر عن طريق الاتصالات بشفرة مورس مع سجناء آخرين).

وفي 29 يوليو/ تموز 1988 (7 مرداد 1367) رأيت من النافذة داوود لشكري في الفناء مع عميلين بزي مدني وملالي مع سجينين من الأفغان اللذين كانا يأتيان باثنين من عربات اليد فيهما حبال ثقيلة، إلى مستودع في مجمع السجن.

وبعد عدة ساعات، رأينا نفس الأشخاص باستثناء السجناء الأفغان، يعودون ويضحكون ويقدمون الحلويات للبعض.

وفي 30 يوليو/ تموز 1988 (8 مرداد 1367) جاء داوود لشكري و30 حرسا إلى جناحنا وأعلنوا أسماء 10 أشخاص. حيث أتذكر أسماءهم إلى الأبد.

وكان عملاء الحرس الثوري يأخذون مجموعة تضم حوالي 15-20 سجينا من قسمنا يوميا.

وفي 3 أغسطس/ آب 1988 (12 مرداد 1367) سمعنا في الليل صوت المحركات. ورأينا شاحنتين حوالي 15 مترا تحتنا. وفي إحداهما التي كانت تستدير، كان عميل الحرس الثوري يسحب فوقها القماش المشمع على ظهرها. وكانت الشاحنة مليئة بالجثث ملفوفة في ورق الألمنيوم اللامع. وكانت أبعاد 3×6 أمتارا بطول 2.5 مترا.

وتكررت العملية في ليال أخرى حتى 16 أغسطس/ آب 1988 (25 مرداد 1367) رأينا الشاحنات ولكن في كل مرة كانت مغطاة. وفي مرحلة ما، غيروا مكان الإعدام من المستودع إلى مدرج السجن. ومن خلال اتصالاتنا بالسجناء الآخرين عبر شفرة مورس علمنا وجود لجنة الموت والمجزرة.

وفي منتصف أغسطس/ آب (أواخر مرداد أو أوائل شهريور) لم يبق سوى 53 منا من بين 210 في هذا الجناح.

وفي 15 فبراير/ شباط 1989 (26 بهمن 1367) أرسلونا إلى سجن إيفين في الجناح 1 بالطابق الأعلى. في عام 1991 (1370)، خففوا حكمي لمدة سنتين.

وفي 21 ديسمبر/ كانون الأول 1992 (30 آذر 1371) تم إطلاق سراحي من السجن بكفالة ثقيلة وضمانات من قبل العائلة. وكان عليّ تقديم نفسي للمركز التابع لوزارة المخابرات في شارع صباح، كل أسبوع لتوقيع وإملاء استمارة بشأن نشاطاتي وأعمالي. وكنت غير مسموح بمغادرة البلاد، كما أكدوا لي في السجن على أن إعادة الاعتقال تعني الإعدام.

كتبت مذكرات عن فترة قبوعي في السجن تحت عنوان «بجواك فريادهاي خاموش» (أصداء الصرخات الصامتة).

****

السجين السابق رقم (16)

تأريخ المقابلة: 7 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
الاسم: حسين فارسي
تأريخ الميلاد: 1964.06.20 (30 خرداد 1343)
مكان الولادة: شهرري (طهران)
تأريخ الاعتقال: 29 يونيو/ حزيران 1981 (8 تير 1360)
تأريخ إطلاق السراح: ديسمبر/ كانون الأول 1993
سبب الاعتقال: دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية

ظروف الاعتقال

جاء خمسة من عناصر اللجنة الثورية الإسلامية من المنطقة 14 في طهران (شهرري) إلى منزلي. وقاموا بتفتيش المكان دون مذكرة ووجدوا عددا من الكتب والصحف والأشرطة الصوتية لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. فأخذوني إلى فرع اللجنة للاستنطاق والتحقيق.

التسلسل الزمني للأحداث كما رواها السجين السابق

أخذوني إلى غرفة استجواب حيث كان هناك سبعة أو ثمانية أعضاء من الحرس الثوري ينتظرونني. وأخذ أحدهم كرسيا وضرب به على رأسي. بدأ الآخرون يضربونني بألواح من الخشب والركلات واللكمات. لم يطرحوا أي أسئلة. واستمر الضرب لمدة. ثم أخذوني إلى زنزانة.

وخلال الخمسة أيام القادمة، ضربوني لفترات متقطعة فضلا عن التهديد بالموت. ثم أخذوني إلى مقر اللجنة الإدارية 14 حيث استجوبني أحد المستجوبين. وسأل عن الأنشطة السياسية التي شاركت فيها. قلت إنني لم أكن ناشطا سياسيا. وسأل أين كنت في 20 يونيو/ حزيران 1981 (30 خرداد 1360) [يوم المسيرة السلمية الضخمة في طهران والتي انتهت بإطلاق النار على الجمهور من قبل النظام]. قلت أنني كنت في العمل ذلك اليوم.

وبعد هذا الاستجواب أرسلوني إلى قاعة الاحتجاز العامة التي كان فيها نحو 30 سجينا آخرين. في 5 يوليو/ تموز 1981 (14 تير 1360)، أرسلونا إلى سجن إيفين في طهران.

وعند الوصول إلى سجن إيفين، عصبوا عينيّ وضربوني في الطريق إلى مكتب المدعي العام الثوري الإسلامي المركزي. واستجوبني محقق وسألني عن اسمي، و لماذا اعتقلت وأين كنت في 20 يونيو/ حزيران 1981. واستغرق الاستجواب لمدة ساعة مرافق بالضرب والوعيد.

وبعد الاستجواب، أرسلوني إلى الجناح 3، الخلية رقم 2.

ومنذ لحظة اعتقالي، لم يسمح لي بالاتصال بأسرتي أو التواصل مع محام. لم يكن يسمح للسجناء بتعيين محام يتولى الدفاع في «المحاكم الثورية» بين عامي 1981 و1992. ومرة في عام 1984، عندما قام رجل دين باسم مجيد أنصاري بزيارتنا في السجن، سألناه لماذا لا يمكن أن يكون لدينا محامون. وقال إن أي محام يتجرأ على الدفاع عنا سوف يتم إعدامه لفعل ذلك.

واستدعوني إلى «دادسرا» (المحكمة) حيث كنت معصوب العينين. سألني أحدهم في الغرفة نفس الأسئلة السابقة، وأضاف لمن كانت منشورات منظمة مجاهدي خلق الإيرانية التي عثروا عليها في بيتي؟. قلت لا أعرف. أمرني أن أرفع العصابة عن عينيّ قليلا حتى أتمكن من الكتابة وأكتب إجابتي على ورقة وأوقعها. حينها عرفت أن المستجوب هو أحد الملالي. وفي الحقيقة لم أتمكن من قراءة ما كنت أوقعه. علمت فيما بعد أن هذا الملا كان علي مبشري. وكانت هناك طاولتان واثنان من الملالي في الغرفة حيث كانت محاكمة شخصين تجري في نفس الوقت. وكانت وثيقة الادعاء بأكملها ورقة A4. واستمرت الجلسة لمدة 15 دقيقة في أقصى تقدير. ثم أرسلوني إلى الجناح العام.

وفي 13 أغسطس/ آب 1981، استدعوني وعصبوا عينيّ واقتادوني إلى مكتب إدارة الجناح. وهناك أمروني برفع العصابة عن عينيّ. أعطوني ورقة تؤكد على أنه تمت محاكمتي في الفرع 3 من المحكمة الثورية الإسلامية وحكم عليّ بالسجن ثلاث سنوات. وكان عليّ التوقيع على الحكم. ثم نقلوني إلى سجن قزل حصار في كرج.

وفي سجن قزل حصار أرسلوني إلى الجناح العام. كنت هناك لمدة أربع سنوات تقريبا، وخلال ذلك الوقت تعرضت للتعذيب.

وكشرط لإطلاق سراحي، أحضروا لي نموذجا للتأكيد على التخلي عن مساندة المنظمة للتوقيع. تم استجوابي في عدة مناسبات من قبل عملاء وزارة المخابرات. وأطلق سراحي في 25 يونيو/ حزيران 1985.

ومن أجل الإفراج عني، كان علي أن أعطي التزاما خطيا بعدم المشاركة في أي أنشطة سياسية وعدم مغادرة البلاد وسوف يعاد اعتقالي إذا لم ألتزم. كان على عائلتي أن تضع البيت كضمان لعدم هروبي أو القيام بنشاط سياسي. كما كان عليّ أن أقدم نفسي مرة في الشهر لإدارة سجن إيفين.

وفي المرة الثانية التي ذهبت فيها إلى سجن إيفين، اعتقلوني مجددا. أخذوني إلى مبنى يسمى «آسايشكاه» الذي كانت وزارة المخابرات تديره. سألني ثلاثة أو أربعة مستجوبين عن عدد المرات التي كنت قد اتصلت فيها بمنظمة

مجاهدي خلق الإيرانية وعن أصدقائي. كنت معصوب العينين خلال الاستجواب الذي استمر أربع إلى خمس ساعات حيث ضربوني باستمرار. ثم أخذوني إلى رجل دين. علمت لاحقا أنه كان غلام حسين محسني إجئي. وأصدر هذا الاخير أمرا بالتعذيب. قال لي المستجوب إنه وافق على الجلد حتى الموت. ووضعوني على سرير وجلدوا باطن قدمي حوالي 100 جلدة. ثم أخذوني إلى الحبس الانفرادي. واستمرت هذه العملية لمدة أسبوع كامل.

وبعد شهر، فبركوا وثيقة تؤكد على أني اعترفت بأنني كنت ناشطا. احتجزوني في الحبس الانفرادي لمدة ثلاثة أشهر، ثم أخذوني إلى الجناح العام في المبنى المعروف باسم «آموزشكاه». سمحوا لي هناك أن تكون لي زيارات عائلية. وبعد شهرين، أخذوني إلى مكتب المدعي العام («بازبرسي») في سجن إيفين في مبنى يدعى «دادسراي انقلاب اسلامي مركز» (المحكمة الثورية الإسلامية المركزية).

وأجروا استجوابين معي مشفوعين بالضرب والتعذيب النفسي. وبعد شهر من الاستجواب الثاني، أخذوني إلى المحكمة داخل سجن إيفين. كانت في تقديري مساحة قاعة المحكمة 3×4 أمتارا. كان القاضي ملا. ومعه عنصر من الحرس الثوري يحميه. قال لي الملا أن أرفع العصابة عن عينيّ. قرأ اتهاماتي. كان الاتهام الأول هو اتصالي بمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية في الخارج. ولعب هذا الملا دور المدعي العام والقاضي وكاتب المحكمة. وأطلق عليّ الشتائم أثناء قراءة الاتهامات. وكتب بعض الملاحظات على ورقة الاتهام. واستغرقت جلسة المحكمة حوالي 30 دقيقة. وفي النهاية أمرني الملا أن أوقع ورقة الاتهام. عندما قلت له إنني لن أوقعها إلا إذا سمح لي أولا بقراءتها، هددني بالتعذيب.

وبعد أسبوع، في فبراير/ شباط 1986، أعلنوا حكمي. وحكم عليّ بالسجن لمدة تسع سنوات. عرفت فيما بعد أن اسم هذا الملا كان راوندي.

وفي فبراير/ شباط 1988، نقلوني إلى سجن كوهردشت، وعند الوصول تعرضت للضرب وحذروني من عدم المشاركة في أي نوع من النشاط السياسي.

وعندما وافق النظام على قرار الأمم المتحدة بشأن وقف إطلاق النار في الحرب الإيرانية العراقية في يوليو/ تموز 1988، أصبحت (أجواء) السجن أكثر أمنا. ومن 25 يوليو/ تموز 1988 (3 مرداد 1367) انتهى (أسلوب) الزنزانات المفتوحة وتوقف توزيع الصحف. وفي ليلة الجمعة 29 يوليو/ تموز 1988 (7 مرداد) أخذوا 30 منا من الجناح إلى الممر الرئيسي. وهنا، سأل

محمد مقيسة (ناصريان) الذي كان رئيسا للسجن وهو أيضا المدعي العام المساعد، كل سجين عن اتهامه بشكل منفرد وما إذا كان يريد العفو، وسجل الردود. من مايو/ أيار 1987، أصبح النظام حساسا جدا لاسم «مجاهدين» حيث كان الحراس يضربون أي شخص قال إن اتهامه دعم «مجاهدين». وفي هذه المناسبة، لم يكن هناك أي رد، عند قول بعض السجناء «مجاهد» بعدما سألوهم عن اتهامهم.

وفي 30 يوليو/ تموز (8 مرداد) في الساعة 7 صباحا، عصبوا أعيننا ونقلونا إلى غرفة المدعي العام المساعد (دادياري). ومن تحت عصابة العين تمكنت أن أشاهد اثنين من عملاء الحرس الثوري يحملان مسدس (عوزي). وكان في الغرفة المدعي العام في طهران مرتضى إشراقي وقاضي الشرع حسين علي نيري ورجل دين عرفته فيما بعد وهو مصطفى بورمحمدي ممثل وزارة المخابرات.

وقام رئيس السجن، مقيسه، بإحضار السجناء إلى الغرفة واحد بعد الآخر ووقف وراءهم. أمروني برفع العصابة عن عينيّ. كان نيري هو من يطرح الأسئلة. إذا أجاب أي شخص «مؤيد "مجاهدين"» يتوقف الاستجواب ولم تطرح أي أسئلة أخرى.

خارج قاعة المحكمة، قرأوا أسماء حوالي 100 شخص حيث تم نقلهم جميعا ولم نرهم مرة أخرى.

وفي 13 أغسطس/ آب 1988 (22 مرداد) استدعوني إلى قاعة المحكمة مرة أخرى. وبالإضافة إلى المسؤولين الثلاثة السابقين كان هناك مسؤولان آخران في الغرفة. وكان أحدهم نادري المدعي العام في كرج (جلس بجوار إشراقي) وشخص يدعى فتحي الذي كان رئيسا لإدارة المخابرات في كرج (جلس بجوار بورمحمدي). في هذه الجلسة، أعطوني توجيهات لأقول إنني انفصلت عن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. ثم أخذوني إلى الحبس الانفرادي. وفي 13 أغسطس/ آب (22 مرداد) أخذوا 90 سجينا آخرين وأعدموهم. كنت في الحبس الانفرادي حتى حوالي 20 سبتمبر/ أيلول.

وأرسلوني إلى الحبس الانفرادي مرة أخرى في 5 أكتوبر/ تشرين الأول مع 15 آخرين.

وفي 6 أكتوبر/ تشرين الأول أخبرنا رئيس السجن بأنهم يريدون إعدامنا. عندما سأل أحد السجناء لماذا، قال: «بدون سبب - لماذا قمنا بإعدام السجناء الآخرين؟».

وكنا محتجزين في الحبس الانفرادي حيث كنا نتوقع الموت في أية لحظة، لمدة شهرين، ثم أخذونا إلى الجناح العام.

وفي فبراير/ شباط 1989، قاموا بإخلاء سجن كوهردشت من السجناء السياسيين وأرسلوا الجميع إلى سجن إيفين. وفي الوقت نفسه تقريبا، وبناء على عفو صدر عن خميني، أطلق سراح جميع السجناء الماركسيين ولم يبق سوى سجناء تابعين لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وفي ديسمبر/ كانون الأول 1993 تم إطلاق سراحي. كان علينا أن نرهن منزلنا كضمان، كما كان عليّ أن أظهر أمام مكتب «بيكيري» (المتابعة) التابع لوزارة المخابرات في شارع صبا في طهران مرة كل الشهر.

ط. المطالبة بالعدالة

منذ ما يقارب 30 عاما وعائلات ضحايا المجزرة الجماعية لعام 1988 تصرخ مطالبة بمعرفة الحقيقة وانصاف الضحايا. ولكن النظام الإيراني تمكن من طمس أصواتهم وتجاهلها المجتمع الدولي. وتعتبر إيران أي إشارة إلى ما حدث في صيف عام 1988 خط أحمر، لا تسمح بتجاوزه. كما لم يسمح لأفراد العائلات محاولة البحث عن قبور أحبائهم. وتم بذل كل جهد ممكن لمحو أي مؤشر للمجزرة من تاريخ إيران والذاكرة الجماعية للشعب الإيراني.

ودفن العديد من الضحايا في مقابر جماعية في خاوران جنوب شرقي طهران. وقد فرض حضر على زيارة هذه المقابر وأصبحت محاولة اكتشاف وزيارة الاماكن المحتمل وجود مقابرة جماعية فيها يعد عملا مناهضا للجمهورية الإسلامية. وبالرغم من ذلك وفي كل سنة، تقوم عائلات الضحايا بمحاولات زيارة خاوران. وفي صيف عام 2007 تجمع عدد من أسر الضحايا في خاوران وتحدث اليهم علي صارمي عن مجزرة عام 1988، وهو من أنصار منظمة مجاهدي خلق الإيرانية والسجين السياسي المخضرم، فاعتقل على إثر ذلك للمرة الرابعة في حياته. وبعد بضع سنوات في السجن، حكم عليه بالإعدام. وكانت التهم الموجهة اليه هي زيارة خاوران وزيارة ابنه فى مخيم أشرف فى العراق المجاور. وأعدم في 28 ديسمبر/ كانون الأول 2010 في سجن إيفين. وعقب تأكيد الحكم عليه بالإعدام من قبل النظام الإيراني، بعث من السجن برسالة كلها عزم وتحدي يقول فيها:

بسم الله الرحمن الرحيم

مرة أخرى قرأت في الصحف أن الادعاء العام [للنظام] قال إن حكم الإعدام بحق 6 من أنصار مجاهدي خلق الإيرانية قد تمت المصادقة عليه وأنه ينتظر تنفيذ الحكم. يجب أن نسأل الادعاء العام عن ماذا جلبتم للشعب الإيراني خلال واحد وثلاثين عاما من حكمكم سوى الموت والفقر والخوف والهراوات؟

وإذا ما نظرنا إلى حصيلة عملكم طيلة الواحد والثلاثين سنة الماضية من حكمكم، فإن إعدامنا نحن الستة ليس بأمر جديد ولا يثير الاستغراب وهذا هو العمل الوحيد الذي أنتم قادرون على إنجازه. هل كان لكم أيها الرجعيين المروعين الأشرار إنجازات تخدم الشعب سوى الموت؟

وفي الوقت الذي تتطاولون على هذه الأمة وتجلبون لها الذل والموت والهلع والأوهام، ليكن في علمكم أن يوم ثأر الشعب منكم قادم لا محالة. فسيمطركم الشعب ليلا ونهارا بلعناته وخزيه لكم . لا تظنوا أن الشعب غافل عما تفعلون وينسى استخدام الهراوات والسلاسل والخناجر وسجن كهريزك [مخيم الموت] وعمليات الإبادة المتلاحقة وممارسات رجال المخابرات المتنكرين بالزي المدني حاملي الهراوات ضد المواطنين.

إنكم ستكونون في يوم القيامة مصطفين مع فرعون ونيرون وجنكيزخان وخونة الشعوب الآخرين وإن ذلك ليس ببعيد. أنتم ممن يسمون أنفسهم بالمدعين العامين صناع الأحكام الظالمة في محاكم جائرة، أين مكانكم بين الإنسانية والإسلام؟

وهذا الشعب لا عهد له مع المستبدين. إنكم جلبتم الفقر والعوز للنساء والاطفال اليتامى ونشرتم الإدمان في المجتمع وثقافة الاختلاس والنهب. مع ذلك أنتم تحكمون البلاد بكل وقاحة وصفاقة ودون خجل وتطلقون أكاذيب وأقوال هراء؟ ألا تخجلون؟ العار لكم.[104]

إن دعوات المجتمع الدولي إلى العمل باسم العدالة لم تلق آذان صاغية، وقد أسكت إغراء التجارة المربحة مع إيران ووهم اعتدال بعض الملالي كل الأصوات الداعية الى تقويظ هذا النظام. ويكلف هذا الصمت الشعب الإيراني ثمنا غاليا، ويساعد اولئك الذين تسببوا في ارتكاب المجازر الجماعية عام 1988 على الافلات من قبضة القانون، منهم من يشغل اليوم مناصب عالية في الحكومة الإيرانية. غير أنه من المؤكد أن مجزرة عام 1988 لن تتمح من ذاكرة الشعب الإيراني.

لقد كان صيف عام 2016 بداية لعهد جديد، حيث دعت المعارضة الإيرانية بمناسبة الذكرة السنوية لمجزرة 1988 إلى شن حملة للمطالبة بانصاف الضحايا وأسرهم وتقديم المشتبه في ارتكابهم لتلك المجزرة إلى المحاكمة.

وقد تزامنت تلك الدعوة مع نشر شريط صوتي لآية الله حسين علي منتظري في 9 أغسطس/ آب 2016 يبيّن فيها كيف تقررت الاعدامات الجماعية واعتراضه عليها. وقد أدى ذلك إلى مطالبة عامة غيرمسبوقة داخل إيران بمحاكمة مدبري ومرتكبي جريمة اعدام حوالي 30 ألف سجين سياسي في صيف عام 1988. وكان رد فعل بعض عناصرالنظام هو محاولة تبرير المذبحة بإلقاء المسؤولية على منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وفي ذلك اعتراف بتنظيم تلك المذبحة.

ان اعتراف النظام بالمجازر، إلى جانب المطالب المتزايدة من جانب عوائل الضحايا، سواء داخل إيران أو خارجه يجعل واجب تحقيق الأمم المتحدة في الموضوع أمرا ملحّا. ان التزام الصمت في خصوص هذه القضية من شأنه تقويض مصداقية الأمم المتحدة وبالخصوص مصداقية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الأنسان.

---

[104] http://ncr-iran.org/en/news/iran-resistance/8628-iran-political-prisoners-ali-saremi-message-after-the-confirmation-of-his-death-sentence.html

تصريحات رسمية تعترف بمجزرة عام 1988

تصريح المرشد الأعلى علي خامنئي، الموقع الرسمي، 24 أغسطس/ آب 2016

«للأسف، يحاول بعض الأشخاص أن يلبسوا البراءة للجناة الذين قتلوا الآلاف من المواطنين العاديين والرسميين وكبار الشخصيات البارزين وشوهوا الصورة المتألقة للإمام (خميني). ولكن هذه الأيادي الشريرة لن تنجو وسوف يخفقون كما أخفقوا في السابق».[105]

تصريح من علي‌أكبر هاشمي رفسنجاني، وكالة أنباء فارس الحكومية، 27 أغسطس/ آب2016

«وقد اجتاحت الموجة تقريبا جميع وسائل الإعلام الأجنبية المعارضة، إلى حد أن رئيس بلدية باريس عقد مؤخرا معرضا يعيد محاكاة مشاهد الإعدام في تلك الأيام. إن مدى دعم هذه الجماعة الإرهابية في هذا الوقت يستحق التأمل فيه. والهدف الرئيسي لأعدائنا الدوليين والمحليين هو الانتقام من الدور غير المسبوق ومكانة الإمام [خميني] في التاريخ المعاصر لإيران والعالم. يجب علينا أن نتصرف بيقظة ونصف درب الإمام بطريقة لا يمكن أن يتعرض للإساءة من قبل المعارضين».[106]

مصطفى بورمحمدي، وزير العدال، وكالة أنباء تسنيم الحكومية، 28 أغسطس/ آب 2016

(كان مصطفى بورمحمدي عضوا في «لجنة الموت» ويمكن سماعه في الشريط الصوتي لمنتظري)

«وقال الله لا ترحموا الكفار لأنهم لا يرحمونكم ويجب أن لا نرحم [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] لإنهم إذا ما تمكنوا، فإنهم يسفكون دماءكم، وقاموا بذلك فعلا... ونحن نفتخر بتنفيذ أمر الله بشأن [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] ووقفنا بقوة في وجه أعداء الله والشعب وواجهناهم».[107]

---

[105] http://www.leader.ir/fa/content/16135/
[106] http://www.farsnews.com/newstext.php?nn=13950606001372
[107] https://www.tasnimnews.com/fa/news/1395/06/07/1170966

مجلس الخبراء، الموقع الرسمي، 28 أغسطس/ آب 2016

«قد يصعب للبعض فهم القرار التأريخي والثوري لسماحة الإمام خميني في تعامله الصارم دون رحمة لأعضاء [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] عام 1988 والذي يؤكد عمق إدراك وبعد نظر ذلك الرجل السماوي في حفظ النظام الإسلامي الذي يعد ثمرة النضالات والجهود للطاعنين في السن وشباب هذا البلد. وأحبط الإمام الراحل وفي تلك الآونة الحساسة، الفتنة بقراره ذلك في الوقت المناسب.

أليس صحيح أن [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] الحاقدة التي ظلت جرائمها وغدرها حقيقة واضحة للقاصي والداني في هذه البلاد تحاول إحياء وجودها من وقت لآخر بمساعدة الغطرسة (الدول الغربية) والدول الرجعية.

وإذ يدين مجلس الخبراء الجرائم التي ارتكبتها المجموعة الخبيثة [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] في إيران والعراق، فانه يشجب ما قام به الموالون لهذه المجموعة من نشر هذا الشريط الصوتي [شريط آية الله حسين علي منتظري حيث يبدي هذا الأخير معارضته لفتوى الخميني الآمرة بتنفذ الاعدامات الجماعية] الذي لم يكن إلا لصب الزيت على نار العدو. ان المجلس يحذر الشعب الإيراني الإسلامي الواعي والحكيم والشباب الأعزاء على وجه الخصوص، أن [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] على وشك الانهيار والتفكك، حيث لا تجدي هذه المحاولات اليائسة الرامية إلى تشويه سمعة سماحة الإمام (خميني) والنظام المقدس للجمهورية الإسلامية الإيرانية، كما لن تقلل العزم الثابت لكم أنتم الشعب الحكيم المؤمن بدرب الإمام والثورة».[108]

أحمد خاتمي، خطيب صلاة الجمعة في طهران، 19 أغسطس/ آب 2016

«أولئك الذين تعاونوا في السجون وقالوا إننا صامدون، هم أيضا محاربون... ما قام به الإمام الراحل في عام 1988 كان عملا دينيا وقرآنيا وثوريا وكان خدمة عظيمة للأمة الإيرانية المسلمة. ولو لم يتخذ الإمام ذلك القرار الشجاع لواجهنا اليوم قضايا أمنية كبيرة. نحن اليوم مدينون لإمامنا بهذا الإجراء الثوري الشجاع... ولا ينبغي أن يؤمن الناس بأي شيء يبث من الشبكات الفضائية الأجنبية».[109]

محسن رفيقدوست، الوزير الأسبق للحرس الثوري، 28 أغسطس/ آب 2016

«كتب الإمام في وصيته أنه سيدخل الأبدية بقلب هادئ ومطمئن، ولو يبادر لتحيات بحل مسألة [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية]، لتعرضت الثورة كبرى».[110]

---

[108] http://www.farsnews.com/newstext.php?nn=13950607000396
[109] http://kayhan.ir/fa/news/83162/795
[110] https://www.tasnimnews.com/fa/news/1395/06/07/1170993
http://www.farsnews.com/newstext.php?nn=13950525000961

صادق لاريجاني، رئيس السلطة القضائية،
15 أغسطس/ آب 2016

«تحاول البلدان الغربية وأذنابها في المنطقة أن تدعم [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية] من خلال دعوتهم إلى باريس وتنظيم مسيرات. وللأسف يرافق البعض في الداخل هذا التيار بطريقة أو بأخرى ويضللون الرأي العام، ولكن عليهم أن يعلموا أن السلطة القضائية تتعامل بجدية كالمعتاد وأي تضليل للرأي العام في مثل هذه الشؤون الأمنية سيواجه الملاحقة القضائية بالتأكيد... وما تم تفعيله طبقا لأحكام قضائية لا يمكن المساس به، وحكم المجموعات المحاربة واضحة تماما ولكن وللأسف يذهب البعض في الاتجاه الخاطئ ويقولون أشياء غريبة».[111]

علي رازيني، مسؤول في السلك القضائي،
16 أغسطس/ آب 2016

«للأسف هناك خطوط تنشط في الداخل والخارج تحاول بطريقة أو بأخرى لإحياء [منظمة مجاهدي خلق الإيرانية]... فمن كان قد أدين بجريمة «المحاربة» تم إعدامه تجنبا لحدوث مشاكل أخرى يصعب احتوائها. وبفضل ذلك أصبح إيران ينعم بالأمن والاستقرار وتلألأ كجزيرة آمنة في منطقة مشتعلة، ولم يكن يتحقق هذا لولا عزم وصرامة الإمام خميني... ونحن نقدر مؤسس الثورة الإسلامية الذي تعامل بهذا الحسم وحال دون انهيار الأمن».[112]

مهدي خزعلي، مسؤول رئاسي سابق، Dorr TV،
26 أغسطس/ آب 2016

«لقد كانت منظمة مجاهدي خلق أكبر مجموعة وأوسعها عددا في معارضة الحكومة... ولم يكن ممكن إبادتها إلا بأمر من الإمام [خميني]. وقد أرادوا استئصالها والإمام على قيد الحياة. وقالوا إنه إذا تم إطلاق سراح أي شخص، فيصبح مرتدا أو مرتدة، ثم نواجه الكثير منهم. فاعدام هؤلاء هو تحذير لعوائلهم لأن لا يتجرأ أحد على الانضمام الى المرتدين... وهكذا تم إعدام ما يقارب 33000 شخص شنقا في غضون شهر أو نحو ذلك».[113]

---

[111] http://www.ensafnews.com/36154
[112] http://www.mashreghnews.ir/fa/news/618892
[113] http://www.dorrnews.com/?p=6261
(https://www.youtube.com/watch?v=J0okdDyHDMY)

محاكمة منتظري هي اعتراف آخر بمجزرة عام 1988

«وضع أحمد منتظري شريط صوتي لوالده [علي حسين منتظري] على موقعه على الإنترنت[114] حيث يبدي معارضته لفتوى الخميني الآمرة بالاعدامات الجماعية للمعارضين السياسيين في السجون. وصدرت له أوامر بسحبه فورا. ثم استدعي إلى المحكمة الخاصة لرجال الدين وتم استجوابه لمدة ثلاث ساعات. وعقدت له جلسة استجواب أخرى في 28 أغسطس/ آب. وقال أحمد منتظري إنه يمتلك وثائق غير منشورة أخرى قد يكشف عنها. وأضاف أن الوثائق «لا تقتصر على مكان محدد، وإذا أراد المسؤولون الأمنيون البحث للعثور على الوثائق، فعليهم أن لا يبحثوا فقط فى جميع أنحاء ايران، بل أيضا فى جميع انحاء العالم».

وفي 27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 أصدرت محكمة خاصة لرجال الدين حكما بالسجن لمدة 21 عاما على أحمد منتظري. على أن يقضي ست سنوات من الحكم على الأقل... ويبيّن الحكم المتشدد الصادر عن المحكمة الخاصة ضد أحمد منتزري مدى قلق النظام من اكتشاف حقيقة المذبحة.

إن الحملة المطالبة بالحقيقة التي انطلقت عام 2016 بشأن المجازر الجماعية لعام 1988، قد أربكت النظام وجعلته يزامنها بتبريرات زائفة للقتل الجماعي الذي وقع والمعاملة القاسية التي تلقاها السيد أحمد منتظري.

وفيما يلي نص مختصر للحكم، كما أفادت شهاب نيوز (قناة آية الله منتظري في التلغرام) في 28 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016.

وتجدر الإشارة إلى أن النظام لم ولن يستطيع تفنيد الحقيقة كما وردت في الشريط الصوتي. ولذلك وجهت للسيد أحمد منتظري ابن آية الله العظمى حسين علي منتظري تهم لاسكاته، منها:

- العمل ضد الأمن القومي والكشف عن الوثائق السرية للنظام والإخلال بالنظام العام
- خيانة الأمانة برفض تسليم الوثائق السرية للنظام
- الدعاية ضد النظام من خلال مقابلات مع وسائل الإعلام المعادية للثورة

ومن الواضح أن هذه الاتهامات تم إعدادها لمجرد إسكاته. وفيما يلي منتقيات عن لائحة الاتهام:[115]

> *[نظرا لمضمون القضية ولائحة الاتهام والتقارير العديدة الصادرة عن مكتب المخابرات في قم والتحقيقات، ومقابلات أجرتها وسائل الإعلام الأجنبية والمعادية للثورة مع المتهم (كما هو موضح في الصفحات 1 إلى 5 ومن 13 إلى 21) وتصريحات أدلى بها أثناء التحقيقات (كما هو موضح في الصفحات 26 إلى 30) وتقرير نائب المخابرات في الحرس الثوري (الصفحات 53 إلى 63) وصور النصوص التي بثتها وسائل الإعلام الأجنبية، يثبت أن أفعال المتهم تمس بأمن الدولة. وإضافة إلى ذلك، هناك اعترافاته الصريحة والضمنية (كما هو موضح في الصفحات 18 إلى 23) وتأكيد مكتب المخابرات على أن الملف الصوتي سري ومصنف*

---

[114] https://www.washingtonpost.com/news/worldviews/wp/2016/08/12_an-opponent-of-political-violence-was-once-set-to-lead-iran-one-last-quarrel-changed-it-all

[115] https://goo.gl/8O5WHX، ونشر هذا الموقع نص لائحة الاتهام باللغة الفارسية حيث قامت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» بترجمتها لهذا التقرير.

(الصفحة 15) وصورة المتهم مع عدد من العناصر المناهضة للثورة وأعداء النظام ممن ينشطون ويعملون على الإطاحة بالنظام (كما هو موضح في الصفحات 166 إلى 175).. واختيار زمن نشر الوثائق بالتزامن مع ادعاءات الأعداء بشأن إعدام المجرمين التابعين لهم هو بشكل متعمد ويهدف تقديم الدعم لهم.

ومن الواضح جدا أن عمل المتهم في نشر الشريط الصوتي له آثار سلبية كثيرة على المجتمع، مما يعطي ذريعة للخصوم والمعادين للثورة.. (ووصف الملف الصوتي) بأنه الصندوق الأسود المفقود من تحطم الطائرة... بعد عزل [منتظري من قبل خميني] كان ينبغي أن يتم تسليم تلك الوثائق الرسمية إلى السلطات المعنية... وبأي جواز قانوني أو ديني أو أخلاقي قام المتهم بحفظ الوثائق المتعلقة بالنظام ونشر أحدها بهدف محدد يتمثل في إلحاق ضربة لا يمكن إصلاحها بجسم النظام؟... تم تقديم الملف الصوتي لأيدي أعداء الإسلام الذين استخدموه ليس فقط لتقويض النظام وإنما من أجل التحريض على الإطاحة به... وبالنظر إلى ما ورد أعلاه بأن ارتكاب المتهم الجرائم المذكورة واضح ولا جدال فيه... حكمت عليه المحكمة بالسجن لمدة عشر سنوات بتهمة العمل ضد الأمن القومي والسجن لمدة عشر سنوات لنشر الشريط الصوتي المصنف والسجن لمدة سنة واحدة للدعاية ضد النظام... ومع ذلك، وبالنظر إلى قيمة وحرمة الدم لشقيقه النبيل والشهيد وعمره ووضعه المحدد وعدم وجود إدانات جنائية سابقة له... تخفض العقوبة الى ست سنوات سجن

وفي حين يعتبر مجموع أعمال المتهم مخالفا لكرامة رجال الدين بموجب المادة 43 من أحكام المحكمة الخاصة لرجال الدين، يتم تجريده من زي رجل الدين وأخيرا، وبالنظر إلى أن المتهم ينسب إلى عائلة الشهداء، وفقا للمواد 54 و49 و46 من قانون العقوبات الإسلامي، سيتم تعليق الحكم على تجريده من زي رجل الدين لمدة ثلاث سنوات.
وإذا ارتكب خلال الفترة المذكورة آنفا مرة أخرى، جريمة متعمدة للحد أو القصاص أو الدية أو التعزير حتى الدرجة 7 بالإضافة إلى المعاقبة للجريمة الجديدة، فسيتم تنفيذ أحكامه المعلقة.

رئيس الفرع الخامس للمحكمة الخاصة لرجال الدين في قم
إحسان رضايي – 19 أكتوبر/ تشرين الأول 2016
تاريخ الإعلان – 27 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016]

وفي مقابلة نشرت على شبكة الإنترنت[116]، شكك أحمد منتظري في شرعية الحكم. وقال منتظري في مقابلة مع صوت أمريكا: «أعتقد أن هذا الحكم قد كتب في مكان آخر» ولا من قبل القاضي. كما قال: «أولئك الذين نفذوا هذه الإعدامات يقولون إننا نفذنا وصية الله. وإذا كان هذا هو الحال، فلماذا تسجنون من يكشف عن وصية الله؟».[117] وتابع منتظري يقول: «إذا كان هذا السلوك صحيحا، وأنهم نفذوا وصية الله، فلماذا يخفون ذلك؟ وإذا قبلوا أنه كان من الخطأ القيام بذلك، فيجب تحديد من المسؤول... ويجب كشف النقاب عن الحقيقة».[118]

---

[116] http://ir.voanews.com/a/last-page/3631237.html
[117] Dorr TV، 28 November 2016
[118] Radio Farda، 17 December 2016: http://www.radiofarda.com/a/o2-montazeri-new-documents/28181361.html

استياء داخل النظام

في حين أن كبار المسؤولين الإيرانيين اعترفوا بشكل صريح أو ضمني بالمجازر الجماعية لعام 1988، كان هناك اختلاف داخل النظام. ويعتبر هذا انشقاق داخلي مرده الغضب المتزايد للجماهير.

ومن بين هؤلاء المعترضين كان علي مطهري، نائب رئيس البرلمان الإيراني، الذي طالب في رسالة مفتوحة في 27 أغسطس/ آب 2016 إلى مصطفى بورمحمدي وزير العدل آنذاك والعضو السابق في لجنة الموت لعام 1988، بإيضاح دوره في المجزرة. وكان رد الفعل كما أفادت به وكالة أنباء إيسنا الحكومية في 28 أغسطس/ آب 2016 أن ثلاثين نائبا كتبوا رسالة إلى اللجنة المعنية بمراقبة تفعيل المادة 26 من المبادئ التوجيهية الداخلية للبرلمان مطالبون بإجراء تحقيق والتصويت بعدم الثقة في كفاءة علي مطهري كنائب رئيس المجلس.

حملة واسعة داخل إيران من قبل السجناء السياسيون

قامت مريم أكبري منفرد التي تقضي حاليا فترة حكمها بالسجن لمدة 15عاما بسبب دعمها لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية بخطوة جريئة في 15 أكتوبر/ تشرين الأول 2016 بتقديمها من داخل شكوى رسمية تدعو إلى التحقيق في إعدام شقيقها وشقيقتها في صيف عام 1988. ووجهت أيضا رسالة مفتوحة شرحت فيها أن أربعة من أشقائها قد أعدموا من قبل النظام (اثنان منهم في عام 1988 وشقيقان في أوائل ومنتصف الثمانينات). كما وضحت أكبري منفرد بشأن ممارسة الضغط النفسي على عائلتها. واستأثرت دعوتها بدعم من قبل زملائها في السجن وكذلك العديد من عوائل الضحايا الأخرين.

وقبل أن تقدم السيدة أكبري منفرد شكوى رسمية، وجه شقيقها رضا أكبري منفرد المحكوم عليه بخمسة سنوات بسبب دعمه لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية، رسالة مفتوحة يتحدى فيها تصريحات أدلى بها وزير العدل مصطفى بورمحمدي بأنه فخور بتنفيذ وصية الله في المجازر الجماعية لعام 1988. وكتب السيد رضا أكبري منفرد يقول:

«تعرض والدي لضغوط لكي يعلن أنهم [أبناءه] ماتوا بأسباب طبيعية في السجن. ووعدوا أنه في حالة الإدلاء بهذه الشهادة، يمكنه الاستفادة من «الرحمة الإسلامية» ويفصحون له عن مكان دفنهم. وأني أعلم أنه ليس من المهم بالنسبة لك [بورمحمدي] إذا كان الشخص أدين أو اتهم، فستعدمونه للضرورة، وإذا كانت مجزرة 1988 وجميع المجازر التي نشهدها كل يوم في جميع أنحاء ايران لم تجعل العالم يتحرك،
وإذا كان من الضروري أن يتم إعدامي وشقيقتي شنقا بصفتنا الناجيين الوحيدين، فهذا
لن يخيفنا وليتم شنقنا حتى يكشف النقاب عن هذه الجرائم ويفتح عيون الشعب الإيراني وشعوب العالم.

رضا أكبري منفرد، السجين السياسي، القاعة 12 في الجناح 4 سجن كوهردشت، كرج، 28 أغسطس/ آب 2016»

وكتبت مريم أكبري منفرد في شكواها ضد القضاء الإيراني تقول:

«وأبلغكم باحترام بأن شقيقي عبد الرضا أكبري منفرد وشقيقتي رقية أكبري منفرد أعدما في تواريخ غير معروفة خلال صيف عام 1988. وقد تمت محاكمتهما من قبل المحكمة الثورية دون أن يحصلا على محام... والمحادثات التي جرت في أثناء اجتماع عقد في 15 أغسطس/ آب 1988 بين آية الله منتظري، النائب المعيّن للمرشد الأعلى، ومصطفى بورمحمدي وحسين علي نيري ومرتضى إشراقي وسيد إبراهيم رئيسي [توضح بأن] إعدام السجناء السياسيين بما في ذلك شقيقتي وشقيقي في عام 1988، كان ضد القانون الواجب التطبيق وقانون الشريعة والالتزامات الدولية للجمهورية الإسلامية... ولذلك، إنني أدعو إلى إجراء تحقيق في الإعدام غير القانوني لشقيقتي وشقيقي والكشف عن الحقائق بما في ذلك أسماء أولئك الذين كانوا مسؤولين عن وفاتهم.

مريم أكبري منفرد، سجن إيفين، 15 أكتوبر/ تشرين الأول 2016»

وبعده بيوم واحد، أعلنت أكبري منفرد عن قضيتها بشكل علني في رسالة مفتوحة وكتبت تقول:

«بعد كل هذه السنوات، يواصل [النظام] قتل طالبي الحرية والمتظاهرين في بلدي، ونحن أفراد عوائل ضحايا الثمانينات كنا ومازلنا نتعرض لضغوط هائلة... والآن الضغط الذي كان يفرض علينا وأقاربنا، يمارس بحق أطفالنا... نحن أفراد عوائل ضحايا الثمانينات لا نزال نواجه ضغوطا، وأنا أكتب هذه الرسالة ولا أعرف أيّ مصير ينتظرني بعد نشرها علنا. ولكن ورغم إدراكي بجميع العواقب المحتملة، فإني أطالب بأن يتم تسليط الضوء على ظروف مجزرة السجناء في عام 1988.

مريم أكبري منفرد، سجن إيفين، 16 أكتوبر/ تشرين الأول 2016»

ورفض القضاء الإيراني فتح تحقيق. وقال ممثل لمكتب الدعاء العام والثوري في طهران: «ما الذي تسعى إليه؟ وأولئك الذين أعدموا شقيقتها وشقيقها إما

توفوا وإما أصبحوا عجائز جدا، وربما تم دفن شقيقتها وشقيقها في مقبرة خاوران». وحذر أيضا من أن هذه الطلبات لن تؤدي إلا إلى تفاقم وضع أكبري منفرد في السجن ومنع الإفراج عنها.[119]

وفعلا كان الرجل يقصد ما يقول. فقد أصدرت منظمة العفو الدولية في 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016، نداء عاجلا بشأن القيود المفروضة على مريم أكبري منفرد جاء في جزء منه:

تحرم سجينة الرأي مريم أكبري منفرد التي تقضي حكما بالسجن لمدة 15 سنة في سجن إيفين بطهران من الحصول على العلاج الطبي، وذلك على سبيل الانتقام منها بعدما قدمت شكوى تطلب فيها إجراء تحقيق رسمي بخصوص عمليات القتل الواسعة التي استهدفت سجناء سياسيين من بينهم أشقاؤها في صيف عام 1988.

ويرفض المسؤولون الإيرانيون نقل سجينة الرأي مريم أكبري منفرد لحضور مواعيد العلاج الطبي المقررة خارج السجن لكي تتلقى العلاج لمرض التهاب المفاصل الروماتويدي ولمشاكل في الغدة الدرقية. وفي 24 أكتوبر/ تشرين الأول، أبلغ وكيل النيابة في سجن إيفين («داديار») عائلة مريم أكبري منفرد أن مواعيد العلاج الطبي الخاصة بها قد ألغيت لأنها أصبحت شديدة «التبجح» («بُر رو»). ويعتبر الحرمان من العلاج الطبي استكمالا لأشكال أخرى من الأعمال الانتقامية ضد مريم أكبري منفرد، من بينها صدور أمر من النيابة بوقف الزيارات العائلية لها في السجن، بالإضافة إلى تهديدات بتوجيه تهم جنائية جديدة لها.

وقد قبض على مريم أكبري منفرد في وقت مبكر من صباح يوم 31 ديسمبر/ كانون الأول 2009. وعلى مدى الشهور الخمسة التالية، ظلت أسرتها تجهل مصيرها ومكان وجودها. وفي مايو/ أيار 2010، مثلت مريم أكبري منفرد أمام إحدى المحاكم الثورية في طهران، حيث حكمت عليها بالسجن لمدة 15 سنة لإدانتها بعدة تهم، من بينها «الحرابة» (محاربة الله)، من خلال عضويتها في جماعة المعارضة المحظورة المعروفة باسم «منظمة مجاهدي خلق الإيرانية». واتسمت الإجراءات القضائية في قضيتها بالجور الفادح، وكان الأساس الوحيد الذي بني عليها قرار إدانتها هو أنها أجرت مكالمات هاتفية مع أشقائها، وهم أعضاء في «منظمة مجاهدي خلق الإيرانية»، كما زارتهم مرة بالقرب من «معسكر أشرف» في العراق، والذي تديره «منظمة مجاهدي خلق الإيرانية». وقد احتجزت مريم أكبري منفرد في زنزانة انفرادية على مدى الأيام الثلاثة والأربعين التالية للقبض عليها، وخضعت خلالها لتحقيقات مكثفة، وحرمت من الاستعانة بمحام طوال هذه المدة. وكانت المرة الأولى التي تلتقي فيها بمحاميها المعين من الدولة خلال محاكمتها التي اقتصرت على جلسة واحدة مقتضبة. ولم تبلغ مريم أكبري منفرد بأي حكم معلل يوضح والحيثيات القانونية التي استند إليها قرار إدانتها. وقال زوج مريم أكبري منفرد إن القاضي قال لها خلال جلسة محاكمتها إنها «تدفع ثمن أنشطة شقيقها وشقيقتها مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية». وقد تقدمت مريم أكبري منفرد بدعوى استئناف ولكنها رفضت بشكل مقتضب دون إبداء الأسباب.[120]

---

[119] https://iran1988.org/political-prisoner-files-complaint-tehrans-prosecutor-1988-massacre

[120] https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/5090/2016/en

وبعد أسبوعين من شكواها الأصلية، قدمت السيدة أكبري منفرد شكوى أخرى للقضاء:

«نظرا إلى أنني مريم أكبري منفرد سجينة سياسية محبوسة في سجن ايفين قدمت يوم السبت 15 أكتوبر/ تشرين الأول 2016 شكوى رسمية طلبت خلالها من النيابة العامة بطهران التحقيق حول موضوع إعدام شقيقتي وشقيقي عام 1988 وتوضيح حول تفاصيله بما فيها تقديم المسؤولين عن إعدامهما فأطلب:

أن تعلنوا ألى أية شعبة أحيلت شكواي.

وبما أن مسؤولي النيابة العامة قد قالوا في توضيح شفهي لزوجي إن مسؤولي مجزرة عام 1988 التي طالت شقيقتي وشقيقي إما توفوا أو أصبحوا عجائز، أريد أن تكشفوا عن أسمائهم سواء كانوا أمواتا أو أحياء عجائز. وأريد أن أعرف لماذا وكيف أعدموا شقيقتي وشقيقي اللذين كانا يقضيان فترة حبسهما وشقيقي بشكل خاص حيث بقي في السجن ثلاثة أعوام إضافية رغم انتهاء مدة محكوميته.

وقال مسؤول في النيابة العامة لعائلتي ردا على طلبي في الشكوى حول معرفة مكان دفن شقيقي وشقيقتي إنهما دفنا في مقبرة خاوران. أريد أن أعلم فهل هذه المعلومة صحيحة وإذا كانت صحيحة فأين بالضبط مكان دفنهما.

وبالنظر إلى أن إعلان الشكوى في الهيئات الدولية يمكن بعد يوم من رفع الشكوى إلى المراجع المحلية ونظرا إلى المستدلات الحقوقية التي أدخلت في شكواي الرسمية أؤكد مرة أخرى أنني مريم أكبري منفرد أطالب بالتحقيق حول إعدام غير قانوني لشقيقتي وشقيقي وتقديم تفاصيل عن المسؤولين عن إعدامهما والحصول على لائحة الاتهامات وغيرها من المستندات في ملفهما... وتعترف المادة 34 من الدستور بأن السعي إلى العدالة هو حق مطلق لكل فرد.

كما أني أطلب الإيضاح حول كيفية إعدامهما وموقع دفنهما نظرا إلى أنه لم يعلنوا لعائلتنا أبدا علامة تدل على موقع دفنهما.

مريم أكبري منفرد، سجن إيفين، 30 أكتوبر/ تشرين الأول 2016»

ودفعت القيود المفروضة على السيدة أكبري منفرد ابنتها الصغيرة إلى الكتابة إلى أسماء جهانكير، المقررالخاص للأمم المتحدة المعنية بحالة حقوق الإنسان في إيران في 10 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016:

اسمي سارا جعفري حاتم، ابنة مريم أكبري منفرد. أنا في الحادية عشرة من العمر وعندما كنت في الثالثة أخذوا مني أمي.

وهاهي الآن ثماني سنوات وأمي مختطفة مني أتذكر في اليوم الأول في المدرسة، عندما كنت في السابعة من عمري، كانت جميع الأمهات تحضرت مع بناتهن هناك، لكني بدأت الدراسة بدون أمي.

وطلبنا لها أن تخرج في إجازة [مؤقتة] حتى لمدة ساعة، لكنهم لم يسمحوا لها بذلك. لقد ذهبت في العديد من الرحلات مع أخواتي ووالدي، لكننا كنا نفتقد أمي دائما. طلبت أن تكون معنا. والآن وبعد مرور ثماني سنوات، أحن لأمي وأفتقدها كثيرا لكن علي أن أعيش هذا الوضع لسبع سنوات أخرى باعتبارهم حكموا عليها بالسجن لمدة 15 عاما. أطالب بشدة أن تنضم إلينا عاجلا لأن زياراتنا لا تزيد عن 20 دقيقة وهذا لا يكفي بالنسبة لي وأخواتي. وأتمنى أن يسمع شخص ما صوتنا وأن ينهي هذا الفصل.

أتوسل منك المساعدة إذا كنت تستطيعين تحرير أمي أكيد لديك أم أو ربما أنت نفسك أم ، فأنت التي تشعرين بمشقة من يحرم من أمه.

أشكرك على قراءة هذه الرسالة وفي أمان الله.[121]

ورغم ظروفها القاسية في السجن واصلت مريم أكبري منفرد المطالبة بالعدالة لشقيقتها وأشقائها. وبعد صدور حكم أحمد منتظري لنشر الشريط الصوتي لوالده بشأن مجزرة عام 1988، كتبت رسالة أخرى تدعو المنظمات الدولية ولا سيما الأمم المتحدة للمبادرة «بمحاكمة عادلة لمرتكبي جريمة القتل في عام 1988» ولمنع تنفيذ الحكم ضد أحمد منتظري. وقالت أكبري منفرد: «تصريحات السيد منتظري تعكس الصوت المقموع لأمهات الشهداء... في الكشف عن جريمة ذات أبعاد هائلة وغير مسبوقة حتى في أبشع الأنظمة الديكتاتورية».[122]

كما دعت شقيقة مريم أكبري منفرد، صديقه أكبري منفرد، المعارضة الإيرانية المقيمة حاليا في أوروبا، المنظمات الدولية إلى التحرك. وكتبت إلى المفوض السامي لحقوق الانسان والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في أواخر نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 تقول:

شقيقتي وشقيقي من بين ضحايا عام 1988 الذين أعدموا في سجن إيفين بناء على فتوى من خميني.

وكانت شقيقتي رقية أكبري منفرد في الثلاثين من عمرها عندما اعتقلت في سبتمبر/ أيلول 1981. وقبعت في السجن لمدة سبع سنوات وأعدمت في عام 1988 خلال مجزرة السجناء السياسيين. وكانت لديها ابنة تبلغ من العمر ثلاث سنوات وقت اعتقالها.

---

[121] https://iran1988.org/text-letter-sara-jafari-hatam-asma-jahangir-un-special-rapporteur-human-rights-situation-iran

[122] http://aftabkaran.com/akhbar.php?id=32788

واعتقل شقيقي عبد الرضا أكبري منفرد في عام 1981. وحكم عليه بالسجن أربع سنوات بعد محاكمة صورية. وعندما انتهت عقوبته، احتجزوه في السجن لمدة أربع سنوات أخرى. وتم أعدامه في عام 1988.

وتم اعتقال شقيقي الآخر غلام رضا أكبري منفرد في عام 1983. توفي تحت التعذيب في عام 1985 في سجن ايفين.

واعتقل شقيقي الأخر علي رضا أكبري منفرد في عام 1981. وكان في السجن لمدة أسبوع واحد فقط. وعقب إلقاء القبض عليه، تعرض للتعذيب الوحشي ثم تم إعدامه رميا بالرصاص.

وليست لدينا معلومات عن مكان دفنهم. وبعد إعدام شقيقيّ غلام رضا وعلي رضا، لم يكن كل ما تلقيناه من السلطات الإيرانية سوى حقيبتين لشقيقيّ

وعقب هذه الأحداث المروعة، توفيت والدتي جراء سكتة دماغية.

ولا بد لي من الإشارة أيضا إلى أن شقيقتي الأخرى مريم أكبري منفرد وشقيقي رضا أكبري منفرد، محتجزان حاليا في سجون النظام. وتحرم شقيقتي من أي حقوق قانونية في السجن لمجرد المطالبة بالعدالة لأشقائي وشقيقتي الذين استشهدوا.

وليست هذه المجازر جريمة عادية. ويشكل إعدام 30 ألف سجين سياسي، حيث دفن معظمهم بمن فيهم شقيقي وشقيقتي في مقابر جماعية سرية، جريمة ضد الإنسانية. ويجب أن تقوم الأمم المتحدة بالتحقيق في هذه المجازر. وآن الأوان لاتخاذ إجراءات دولية في المحكمة الجنائية الدولية.

وانضم شقيق صديقه ومريم، رضا أكبري منفرد، إلى شقيقته للمطالبة بالعدالة من المجتمع الدولي لأشقائه وشقيقته المعدومين. وكتب في 14 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية وحثهما على إجراء تحقيق في الجريمة.

وقدم السجناء الآخرون مطلب مريم أكبري منفرد للسلطات الإيرانية وذلك رغم المخاطر. وأصدرت مجموعة من السجناء السياسيين في سجن كوهردشت بمدينة كرج الإيرانية البيان التالي:

يتحمل نظام ولاية الفقيه ومؤسسه وقيادته المسؤولية عن تلك الجريمة ضد الإنسانية والعار التاريخي الذي سجل بأسمائهم، ويجب أن يتوقعوا مواجهة العدالة وتلقي المعاقبة، بصرف النظر عما إذا كان مرتكبو مجزرة صيف عام 1988 ماتوا أو أحياء.

نحن الموقعين أدناه، من القاعة 12، الجناح 4 لسجن كوهردشت، ننضم إلى مريم أكبري منفرد ونتعاطف معها مبدين دعمنا للحركة التي تسعى إلى العدالة لجميع أسر ضحايا مجزرة صيف عام 1988. كما نسترعي انتباه المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الإنسان ولا سيما السيدة أسما جهانكير المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بحالة حقوق الإنسان في إيران، إلى الضغوط المفروضة على هذه الأسر.

13 سجينا سياسيا، القاعة 12 من الجناح 4، سجن كوهردشت، كرج، بيان، 3 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016.[123]

[123] https://iran1988.org/statement-political-prisoners-gohardasht-prison-treatment-maryam-akbari-monfared

كما وجهت سجينة سياسية أخرى صديقه مرادي، رسالة مفتوحة بشأن مجزرة 1988. وتم اعتقالها للمرة الأولى في 14 يونيو/ حزيران 1981 وتعرضت للتعذيب والاحتجاز لمدة تسعة أشهر بسبب أنشطتها دعما لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. واعتقلت مرة أخرى في عام 1985، واحتجزت في السجن حتى عام 1989. وتم اعتقالها للمرة الثالثة في إبريل/ نيسان 2011. وكتبت رسالة بينما كانت تقضي فترة حكمها بالسجن ومن بين ما جاء فيها:

في عام 1988، كنت شاهدة على مجزرة السجناء التي استمرت من أواخر يوليو/ تموز إلى منتصف سبتمبر/ أيلول في ذلك العام. وتم فصل عدد كبير من السجينات في الجناح الذي كنت فيه وتم إعدامهن. وكانت هؤلاء الصديقات، من ودّعننا ولم يعدن أبدا؛ الصديقات العزيزات مثل آزاده حبيب وأشرف فدائي ومنيره رجوي ومنصوره مصلحي وبروين حائري ومجكان سربي ومريم كلزاده غفوري وغيرهن الكثيرات ولا يسعني أن أذكرهن جميعا. وأنا كنت شاهدة على أنهم يعدمون اللواتي انتهت فترة عقوباتهن أو اللواتي كن يعانين من مرض عقلي.. وأحث جميع المنظمات والمؤسسات المعنية بحقوق الإنسان وجميع الأشخاص الذين يسعون إلى تحقيق الحقيقة والحرية والإنسانية على اتخاذ إجراءات قانونية ضد مرتكبي هذه المجزرة من أجل الحقوق المفقودة للأشخاص الأبرياء الذين أعدموا في عام 1988.

صدّيقه مرادي، سجن إيفين، 5 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016[124]

من قبل أسر الضحايا

وفي 2 ديسمبر/ كانون الأول 2016، كتب والد اثنين من ضحايا النظام الإيراني (تحفظ عن نشر هويته)، إلى المفوض السامي لحقوق الانسان والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بشأن حالة ابنه الذي أعدم في عام 1981 وابنته التي أعدمت في عام 1988، وقال:

ولد مهدي في عام 1961 وأعدم في 14 سبتمبر/ أيلول 1981 في سجن تبريز بعد شهر أو شهرين من اعتقاله وبعد تعرضه للتعذيب المروع. وبغض النظر عن الاتهام الكاذب والظالم بـ«المحاربة» (محاربة الله) الذي استخدمه النظام كذريعة لإصدار الأحكام بالإعدام ضد السجناء السياسيين، تبين الفترة القصيرة بين اعتقال ابني وإعدامه أنه لم يكن هناك تحقيق ولا محاكمة عادلة ولا محام ليمثل ابني كما يظهر ذلك عطش الملالي للقضاء على خصومهم بأسرع ما يمكن. تم دفن ابني في القسم الأول من مقبرة وادي الرحمة في تبريز.

[124] لا تزال في السجن وقت نشر هذا التقرير.

وابنتي معصومة ولدت في عام 1963، وبعد أن تحملت سبع سنوات من الاعتقال والتعذيب، أعدمت رميا بالرصاص في صيف عام 1988 في سن الـ25 من عمرها في سجن كوهردشت... وكان ذلك رغم حقيقة أنها كانت قد حكم عليها مسبقا وكان من المقرر إطلاق سراحها. وعلمنا شفهيا عن المجازر الجماعية للسجناء السياسيين... وبعد 28 عاما، مازلت لا أعرف في أية مقبرة جماعية ابنتي دفنت. ولم يقدم النظام الإيراني أية معلومات عن عدد ضحايا المذابح وأسمائهم أو حتى الأماكن التي دفنوا فيها.

وكتب المعارض الإيراني سيد حسين سيد أحمدي قوشجي من طهران، يعيش حاليا في ألبانيا، إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في 17 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 بشأن قضية أشقائه الذين كانوا ضحايا مجزرة 1988. وقال:

كان أحد أشقائي، سيدمحسن سيد أحمدي قوشجي الذي ولد في طهران في عام 1958 من بين المجموعة الأولى في سجن كوهردشت ممن تم إعدامهم في 30 يوليو/ تموز 1988 بعد فتوى أصدرها خميني المرشد الأعلى الإيراني، يأمر بها بإعدام جميع معارضي الديكتاتورية الدينية.

واعتقل شقيقي الذي كان نشطا مؤيدا لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية في عام 1980 وحكم عليه بالسجن ستة أشهر في سجن إيفين. غير أنه احتجز حتى إعدامه. وقطعت زيارات عائلية وتم نقله مع مجموعة من السجناء الذين اعتقلوا جميعا في عام 1980 إلى سجن كوهردشت في كرج. حيث أعدموهم هناك قاطبة. وتم إبلاغ عائلتنا أن قبره كان في مقبرة «بهشت زهراء» لكنهم لم يعطونا جثمانه أو حتى موقع قبره. وفي السنوات اللاحقة علمنا من السجناء القلائل الذين نجوا وخرجوا بأنهم دفنوا بشكل جماعي في حفر بأماكن مختلفة بما في ذلك «بهشت زهراء» وخاوران.

وشقيقي الأخر سيد محمد سيد أحمدي ولد في عام 1960 وتم إعدامه في سجن إيفين في 3 أغسطس/ آب 1988. واعتقل شقيقي في عام 1985 بتهمة دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. وحكم عليه بالسجن لمدة 15 عاما، لكنهم أعدموه في عام 1988. وقال الحرس الثوري لأمي إنهم أطلقوا النار على ابنها... لم يعطونا جثمانه أو تفاصيل قبره. وبعد ذلك علمنا أنه دفن في مقبرة جماعية.

وبسبب «جرائم» أشقائي، تعرضت واحدة من أخواتي في إيران للمضايقات، حيث أصيبت بالاكتئاب. وتوفي والدي جراء نوبة قلبية بعد سماع إعدام اثنين من أولاده بشكل متزامن.

وكتبت المعارضة الإيرانية فرشته بهزاد التي تعيش في أوروبا في 16نوفمبر/ تشرين الثاني 2016، إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية مطالبة بإجراء دولي بشأن قتل شقيقها مصطفى بهزاد في إيران في مجزرة 1988. وقالت:

ولد شقيقي مصطفى بهزاد عام 1967 في طهران. وتم اعتقاله هناك واقتيد إلى سجن إيفين في إبريل/ نيسان 1986. وكان مصطفى بهزاد طالبا اعتقل بسبب دعمه لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية وحكم عليه بالسجن لمدة سنتين. وقد أعدم في صيف عام 1988 على الرغم من أنه أنهى مدة عقوبته. وتم إعدامه خلال مجزرة مبنية على فتوى خميني ضد معارضي الديكتاتورية الدينية.

وليس لدينا أي معلومات دقيقة عن تاريخ إعدام شقيقي. ووفقا لبعض شهادات أصدقائه، بيد أنه أعدم في أغسطس/ آب 1988. ومنذ يوليو/ تموز لذلك العام، لم يسمح لنا بزيارته وأخبرنا السجن بأنه احتجز في الزنزانة الانفرادية. وفي نوفمبر/ تشرين الثاني 1988 اتصلت بنا لجنة السجون. وظن والدي أن ذلك كان من أجل إخباره بإطلاق سراحه. وعندما وصل إلى هناك، ألقى عملاء وزارة المخابرات كيسا على والدي وقالوا له: «قتلنا ابنك وهذه هي ممتلكاته». وعند سماع ذلك تعرض لجلطة دماغية. وبينما كان مستلقيا على الأرض مشلولا، حاول عملاء وزارة المخابرات أن يجعلوه يوقع تعهد بعدم الحداد أو الكشف عن إعدامه. ولم يعطونا جثمان شقيقي كما لم يخبرونا بموقع قبره. وحتى الآن، ليست لدينا معلومات عن مكان دفنه أو طريقة إعدامه. والشيء الوحيد الذي نعرفه هو أن عددا كبيرا من السجناء السياسيين الذين أعدموا في سجن إيفين دفنوا في مقبرة في طهران باسم خاوران.

وعلى نفس المنوال كتبت المعارضة السياسية مريم فارسي، مقيمة في أوروبا، في 13 ديسمبر/ كانون الأول 2016 إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بشأن قضية شقيقها حسن فارسي الذي أعدم شنقا في يوليو/ تموز 1988. وكتبت تقول:

ولد شقيقي حسن في عام 1963 وأعدم بناء على فتوى المرشد الأعلى للنظام الإيراني آية الله خميني الذي أمر بإعدام جميع المعارضين للديكتاتورية الدينية. وفي يوليو/ تموز 1987 أنهى شقيقي فترة حكمه بالسجن لمدة ست سنوات بتهمة دعم منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وأطلق سراحه من السجن. وأعيد اعتقاله في فبراير/ شباط 1988 في شارع طهران وأرسلوه مرة أخرى إلى سجن إيفين. وبعد ستة أشهر، في يوليو/ تموز 1988 تم إعدامه شنقا في السجن دون أي حكم محدد. وأكد شهود عيان لأسرتي ممن شاهدوه للمرة الأخيرة في سجن إيفين وأطلق سراحهم فيما بعد، على أن شقيقي أخبر أصدقاءه في منتصف الليل في 28 يوليو/ تموز 1988 بأنه سيتم إعدامه وأنه يلتقي معهم للمرة الأخيرة. وأبلغ عملاء وزارة المخابرات والحرس الثوري أسرتي بعد أربعة أشهر في 14 ديسمبر/ كانون الأول 1988 بإعدام أخي واستدعت وزارة المخابرات والدي إلى مكتب المدعي العام في شارع معلم بطهران. وهددوه وأخبروه رسميا بأنه لم يسمح له بعقد أي مراسم لابنه. كما قالوا له: «ليس هناك أي قبر لابنك».

وبعد عام ونصف العام وجراء طلبات والدتي المتكررة في مكتب المدعي العام، أظهروا لعائلتي قبرا في القسم 106 لمقبرة «بهشت زهراء» في طهران، وقال: «هذا هو قبر ابنك». ولم تصدقهم والدتي أبدا لأنها كانت على معرفة عامة حول المقابر الجماعية.

وكتبت المعارضة الإيرانية أعظم نياكان المقيمة في أوروبا في 4 ديسمبر/ كانون الأول 2016 إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بشأن إعدام أشقائها في 1988. وقالت:

كان شقيقي حسين نياكان طالبا في عام 1980 ويبلغ من العمر 18 عاما ومن مؤيدي منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. واختطف من منزلنا في عام 1981 وحكم عليه بالسجن لمدة سنتين. وتحت التعذيب كسرت يده مرتين وتم ثقب باطن قدميه بالمسامير وحرق جسمه بالسجائر وتعرض للضرب بالكابلات الكهربائية. كما تعرض حسين لإعدام وهمي عدة مرات. وبعد أربع سنوات في سجني ايفين وقزل حصار أطلق سراحه في عام 1985. وأعيد اعتقال حسين بعد 14 يوما وتعرض للتعذيب الشديد في سجن ايفين. وحكم عليه بالسجن لمدة سبع سنوات بعد محاكمة استمرت بضع دقائق فقط. ونقل حسين لاحقا إلى سجن كوهردشت حيث أعدم شنقا في سبتمبر/ أيلول 1988. وقال حسين لأصدقائه إنه في محاكمة استمرت بضع دقائق فقط برئاسة آية الله حسين علي نيري، سئل عما إذا كان مؤيدا لـ«مجاهد» أو خميني وقال أنا «مجاهد». وقال له نيري إن حكمه الإعدام. وشرح حسين لزملائه في الزنزانة بشأن محاكمته وحكمه وأنه رأى أشخاصا أحيلوا إلى المحاكمة في مجموعات.

وتم الاتصال بنا بعد فترة من الوقت لنراجع لجنة في منطقة أفسريه بطهران. وقال أحد عناصر الحراس الثوري لوالدي: «كان لديك ابن جميل. كان سلميا... ولكن كانت لديه مشكلة واحدة وهي أنه كان ضد الإمام خميني وهكذا قمنا بإعدامه». وقال والدي: «أي نوع من المنطق هذا؟ هل يمكنكم إعدام شخص في الربعة والعشرين لمعارضته لخميني؟ بأي قانون ودين؟ معظم الناس في إيران ضدكم. هل تريدون قتلهم جميعا؟»، وقال الحارس إنهم يعدمون أي شخص يقف ضد «الإمام». ونقلا عن والدي، أعد الحارس حقيبة صغيرة وقال إنها ممتلكات حسين. وبدأ والدي يلعن خميني ونظامه وأصيب بنوبة قلبية وفقد وعيه. واتصل الحرس الثوري بسيارة أجرة لوالدي.

وأظهروا فيما بعد لوالدتي موقعا في مقبرة «بهشت زهراء» وقالوا إنه قبر حسين نياكان وهو أعدم في 3 سبتمبر/ أيلول 1988. وأرفق صورة حديثة لقبره. ومن غير الواضح ما إذا كان هذا هو قبر أخي حقيقة.

وفي عام 1991 عندما سافر السيد Galindo Pohl إلى إيران، أعطته والدتي حكم شقيقي حسين نياكان بالسجن لمدة سنتين حيث أصدره مكتب المدعي العام في ايفين. وسأل عن سبب إعدام ابنها على الرغم من صدور حكم رسمي من قبل النظام. أخذ Galindo Pohl الوثيقة من والدتي مؤكدا على أنه سيتابعها، ولكن عندما عاد، لم تذكر أية إشارة إلى هذه المجزرة البشعة في تقرير الأمم المتحدة. وبعد مغادرة Galindo Pohl، أنزل العملاء المرتزقون للحرس الثوري والدتي وأم أخرى من الحافلة وضربوهما واعتقلوهما. وأنا أحث بقوة المفوض السامي لحقوق الإنسان على تشكيل لجنة تحقيق من أجل التحقيق في مجزرة عام 1988 وحالة المختفين.

وسلطت أعظم نياكان الضوء على قضية شقيقتها زهراء وقالت:

ولدت زهراء نياكان في عام 1969 وكانت مؤيدة لمنظمة مجاهدي خلق الإيرانية. في عام 1988 حصلت على شهادة الثانوية وكانت على وشك الذهاب إلى الجامعة. وبعد بضعة أيام من إعدام شقيقي غادرت المنزل، قائلة إنها تريد الانضمام إلى جيش التحرير الوطني اتصلت بعائلتي على الطريق مرة واحدة ولكنهم لم يسمعوا منها مرة أخرى. سمعنا من عائلات أخرى أن مجموعة صغيرة من الفتيات تضم نرجس خانبان وليلى مدائن فضلا عن شقيقتي، ذهبت إلى أروميه (في شمال غرب إيران) ولكن اعتقلهن الحرس الثوري وتعرضن للاغتصاب والتعذيب من قبلهم وأعدمن بالقرب من لجنة أروميه وتم دفنهن في حفرة بالقرب منها. وعندما تابعت إحدى الأمهات مكان وجودهن، أخذها الحرس الثوري إلى موقع إعدامهن وأخبرها بأنها إذا ما أتت هناك مرة أخرى، فإنهم سيقتلونها ويدفنونها مثل ابنتها، ولن يعرف ذلك أحد.

نشاطات داخل إيران

وبالرغم من ارتفاع مستوى القمع في إيران، فإن عددا متزايدا من المواطنين داخل إيران مستعدون للمخاطرة ورفع هذه القضية.

وفي اجتماع عقد في جامعة أميركبير بطهران يوم 6 ديسمبر/ كانون الأول 2016 بمناسبة يوم الطلبة في إيران، تحدث أحد الطلاب عن مجزرة عام 1988. وتم تسجيل خطابه العام ونشر على نطاق واسع على وسائل الاعلام الاجتماعية. وقال في جزء منه:[125]

لكي نكون قادرين على رؤية مستقبلنا بشكل صحيح، علينا أن ننظر إلى"الصناديق السوداء" لتاريخنا. ومن واجبنا وحقنا في إيلاء الاهتمام لهذه المسائل. يجب أن نسأل، ماذا حدث في عام 1988؟ حكم على أحمد منتظري بالسجن 21 عاما فقط لأنه أحضر لنا نسخة أخرى من التاريخ. وفي ذلك الشريط الصوتي، ذكر آية الله منتظري بوضوح أن [السلطات] سوف تتم إدانتهم في محكمة التاريخ. والتاريخ يديننا أيضا إذا لم ننظر إلى هذه الصناديق السوداء ولم نسأل: ماذا حدث في عام 1988؟ لماذا استمرت الحرب [الإيرانية العراقية] بعد تحرير خرمشهر؟ لماذا حدث أخذ الرهائن؟ لماذا تم احتلال السفارة [الأمريكية]؟ ماذا حدث في عمليات القتل المتسلسلة؟[126]

وكتبت مجموعة من 11 سجينا سياسيا في السجون الإيرانية رسالة تضامنا مع منظمي مؤتمر 26 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 في باريس حيث كان موضوعه مجزرة السجناء السياسيين في إيران عام 1988. ووقع على الرسالة المؤرخة 23 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 السجناء السياسيون إبراهيم فيروزي وأبوالقاسم فولادوند وخالد حرداني وصالح كهندل ومحمدعلي منصوري

[125] https://www.youtube.com/watch?v=2x0Sio7C9nA

[126] «عمليات القتل المتسلسة» كانت عمليات القتل السرية بحق المثقفين والذين كانوا ينتقدون النظام.

وسعيد ماسوري ورضا أكبري منفرد وعلي معزي وحسن صادقي ومهدي فراحي شانديز وشاهين ذوقي تبار. وكتبوا يقولون:

إن هذا المؤتمر الذي يقام لتعزيز الحركة التي تسعى إلى تحقيق العدالة بشأن مجزرة صيف عام 1988 يعبر عن الرغبات الوجدانية للشعب الإيراني الأسير تمشيا مع طموحه للقضاء على الطغيان وإقامة دولة الحرية والديمقراطية... ويقدر السجناء السياسيون الحاجة إلى هذه العدالة أكثر من أي شخص آخر. وبما أن النظام الإيراني لم يحاسب على جرائمه، فإننا مازلنا نواجه اليوم موجات من الإعدام. وكل يوم، عندما يتم استدعاء أسماء السجناء ويؤخذون واحدا بعد الآخر إلى المشنقة، ونحن نشعر كأنه يتم شنقنا معهم. وعلينا أن نتحمل كل لحظة من هذه الجرائم في حين أننا لا نستطيع فعل شيء حيال ذلك.

نتمنى بأننا نكون قادرين على مقابلتكم شخصيا أنتم أصدقائنا المحبين للحرية والإنسانيين. ونعرب عن خالص شكرنا لكم والبرلمانيين والقانونيين وجميع أصدقاء هذه الحركة.

إن مطالب السجناء السياسيين هي نفس مطالب أفراد عوائل المجزرة حيث أكدت عليها السيدة رجوي مرارا وتكرارا.

ونطالب بمحاكمة مرتكبي هذه الجريمة ضد الإنسانية ممن يشغل بعضهم للأسف مناصب حكومية، بما في ذلك منصب وزير العدل.[127]

وبعد أن أعرب وزير العدل الإيراني مصطفى بورمحمدي عن فخره لدوره في مجزرة 1988، رد الدكتور محمد ملكي، أول رئيس لجامعة طهران في مرحلة ما بعد الثورة، بالدعوة إلى محاكمة دولية للنظام الإيراني. وفي كلمة أدلى بها أمام الناشطين في 23 سبتمبر/ أيلول 2016 حيث نشر نصها لاحقا، قال:

نحن في أيام خاصة، الأيام التي انتظرناها لسنوات عديدة... أولئك الذين جربوا السجون في الثمانينات يعرفون هذا الشخص المجنون للغاية، مصطفى بورمحمدي بشكل جيد للغاية. وهو أنكر في عام 2009 كل شيء وقال إن «المجزرة» لم تحدث أبدا على الإطلاق. والآن يقول: «لقد فعلنا جيدا، قمنا بواجبنا الديني، وسنفعل ذلك مرة أخرى، ونحن فخورون بذلك».

لكنني، بصفتي رجلا مسلما، لا أفهم هذا الواجب الديني إذا كان «الواجب الديني» يعني عمليات القتل والإعدام والأكاذيب والسرقة والنهب والرواتب الخيالية... إذا ألغوا هذا القانون الديني الذي يأتي بمثل هذه الأمور. ولكن إذا كان القانون الديني يعني العدالة والحرية والمساواة والحقوق المتساوية، فإننا نقبله ونطلب العدالة وفقا لهذا القانون.[128]

---

[127] https://iran1988.org/letter-group-political-prisoners-paris-conference-irans-1988massacre

[128] http://iran-spring.com/fa/op-ed/35-op-ed/12507/2016-09-26-21-27-46

وفي 27 أغسطس/ آب 2016 أدلى المحامي محمد نجفي في مراسم الاحتفال بعيد ميلاد ستار بهشتي المدون الإيراني الذي قتل تحت التعذيب، بالملاحظات التالية:[129]

ما حدث خلال المجزرة في عام 1988 يرسي الأساس لانعدام القانون... واستمر هذا النمط في الأقسام الداخلية للجامعات [المداهمة] والقتل خلال عام 2009 [الانتفاضة] وفي عمليات القتل الأخيرة لإخوتنا الأكراد.

وتأتي المبررات التي قدمها المسؤولون في الأيام الأخيرة، لأنهم يعرفون جيدا أفضل منا بأنهم تصرفوا بشكل غير قانوني... وكمحام، ألا يمكنني أطلب منكم أن تمارسوا وفقا لقوانينكم الخاصة - ما يسمى بـ - المعتدلين الذين صرخوا مرة من أجل الشرعية واحترام القانون، ولكنهم الآن لزموا الصمت؟

ورغم أن رد [النظام] على أي سؤال هو قبضة حديدية للظلم، كونوا حذرين من أن الشفاه المغلقة في الدماء سوف تفتح مع صرخات تصم الآذان.

وكتب علي معزي الذي سجن بتهمة «الدعاية ضد النظام» دون تمتع بأي تمثيل قانوني في سجن كوهردشت بمدينة كرج في 22 نوفمبر/ تشرين الثاني 2016 إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إيران يقول:

في شتاء عام 2015، قال لي القاضي إبراهيميان في الفرع 12 للمحكمة الثورية في كرج: «بما أنك لا تزال وفيا بمعتقداتك ومواقفك، سوف تقضي سنوات في السجون بكل من طهران وكرج». فألح بشدة على التركيز على انعدام القانون هذا وانتهاك حقوق الإنسان وإدانتهما والعمل على الحيلولة دون هذا القمع والظلم ضد السجناء السياسيين.

[129] http://ncr-iran.org/en/news/human-rights/20990-iran-attorney-at-law-on-the-1988-massacre-khomeini-was-imam-of-law-or-lawlessness

ي. تحليل القانون الإيراني

القانون الإيراني وإقامة العدالة

إن الانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان في إيران تتجاوز بكثير المخالفات الفردية واستغلال السلطة. فهي واردة كأدات للحكم في دستور الجمهورية الإسلامية. وهذا ما يجعل الشريعة كما يفسرها آيات الله الإيرانيون المصدر الأساسي للقانون[130] ويعطي لآراء وإملاءات المرشد الأعلى الديني «الولي الفقيه» مكانة أعلى من القانون. ففتاوى المرشد الأعلى إلزامية وتأخذ الأولوية في التطبيق وتعلو على القانون الوضعي للجمهورية الاسلامية والتزاماتها الدولية.

وبناء على ذلك، فإن الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ورغم أنها طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ترفض الالتزام بأحكام وقواعد القانون الدولي التي ترى أنها تتعارض مع «المبادئ والمعايير الإسلامية». وهذا التفسير للشريعة يضع إيران في موقع مخالف مع النظام القانوني الدولي لحقوق الإنسان. وحتى حقوق الإنسان الأساسية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مثل الحق في الحياة والحق في عدم التعرض للتعذيب تعتبر غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية وفقا لفقه الملالي. ان الرجم والبتر والجلد والصلب وقطع الرأس والشنق علنا تعتبر أشكال من التعذيب محرمة دوليا، لكن الجمهورية الإسلامية الإيرانية تعتبر عقوبات إلهية مدرجة في قانون العقوبات وتطبقها المحاكم على مجموعة واسعة من الجرائم دون مراعات معيار «الحالات الأخطر» المسموح بها في القانون الدولي. وقد تم توثيق القتل خارج نطاق القانون من قبل الممثل الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية ويتم إصدار أحكام الإعدام من قبل المحاكم الثورية الإسلامية بإجراءات موجزة لا تستغرق أكثر من بضع دقائق.

ومبدأ الشرعية في المجال الجنائي للجمهورية الاسلامية الايرانية غير محدد بشكل واضح. فيمكن للأئمة أن يصدروا الفتوى خلال خطبة صلاة الجمعة. وهذه الفتاوى قابلة للتطبيق في المحاكم، وكثيرا ما تترك لتقدير القضاة

---

130 المادة 2 من الدستور

الحاليين. ويمكن ببساطة تجاهل نفس المراسيم في بعض المحاكم كما يمكن أن يكون أساسا للحكم بالإعدام في محاكم أخرى.

هناك خمسة أنواع من المحاكم في الجمهورية الإسلامية الإيرانية. ومن الناحية النظرية، يحدد مجال اختصاصها بقانون وكل محكمة لها ولاية قضائية على مجال محدد. لكن عمليا تترك للنيابة العامة سلطة تقرر المحكمة التي تحال إليها القضية. فالذين تتم إحالتهم إلى المحاكم الثورية الإسلامية، ومعظمهم من السجناء السياسيين، فيحرمون من حقهم في تأسيس محام من اختيارهم ومن حقهم في الطعن ومراجعة الاحكام. وبسبب التعريف الغامض لجرائم نظير «المحاربة» أو معادات الله و«نشر الفساد على الأرض» و«قمع نضالات الشعب الإيراني» وهي من الجرائم المعاقب عليها بالاعدام، تتمتع المحاكم الجنائية اتجاهها بسلطة تقديرية واسعة. وتثبت تقارير الممثل الخاص للأمم المتحدة الفوضى الموجودة في تنظيم العدالة في إيران.

حالة القانون في الجمهورية الإسلامية الإيرانية وقت المجزرة طبقا لمراقبة الممثل الخاص البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl

منتقيات من التقرير A/48/526 8 نوفمبر/ تشرين الثاني 1993

30. عبر (الممثل الخاص) عن قلقه إزاء انعدام الشفافية وإمكانية التنبؤ في تطبيق القانون الإيراني. فمثلا، في 26 يونيو/ حزيران 1992، ذكر رئيس السلطة القضائية آية الله محمد يزدي خلال خطبة صلاة الجمعة في جامعة طهران أن القوانين التي كانت معايير العمل مأخوذة من أطروحات إسلامية مختلفة -الرساله- وتحرير الوسيلة- أعمال زعيم الأمة الإمام خميني، في تفسير القوانين. وقيل إن تلك الأطروحات قد يناقض بعضها البعض مما يترك شكوكا بشأن ما يمكن اعتباره تشريعا قابلا للتطبيق في الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

31. وقيل أيضا إن الفتاوى أو الآراء الدينية التي يصدرها المجتهدون المؤهلون أدت دورا رئيسيا في قرارات المحاكم، وأن ذلك في حد ذاته قوض مبدأ المساواة أمام القانون وأسهم في إصدار أحكام من قبل المحاكم الإيرانية مربكة وغير متسقة. وقيل إن مؤسسة الفتاوى تتعارض مع مبدأ الإنصاف في تطبيق القانون في جميع الحالات. وقيل إن هناك أمثلة كثيرة حيث يستند حكم المحكمة أو قرارها إلى رأي المجتهد بدلا من التشريعات المدونة. وفي الحالات التي تنطوي على الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام حيث تم تحديدها بشكل فضفاض، يحرم الأشخاص من حياتهم استنادا إلى تفسير شخصي فردي. وقيل أيضا إنه حتى في الشؤون المدنية، لعبت الفتاوى دورا رئيسيا في

قرارات المحاكم، وأن هناك العديد من الحالات التي يجري فيها الاستيلاء على الممتلكات على أساس الفتاوى.

32. وقيل إن تعدد تفسيرات القانون وتطبيقه والتباين الواسع في الأحكام التي تصدرها المحاكم لنفس الجريمة والتناقضات والتوترات الموجودة في النظام القانوني الإيراني تقوض سيادة القانون. وبموجب المادة 167 من الدستور، تصدر الأحكام، في غياب قانون مقنن، على أساس مصادر إسلامية موثوقة وفتاوى حقيقية.

33. وفيما يتعلق بالسلطة القضائية، زعم أن المجلس وافق في 16 أكتوبر/ تشرين الأول 1986 على قانون يسمح للمجلس الأعلى للقضاء بتشغيل قضاة يتمتعون بقدر ضئيل من التعليم الرسمي والتجربة. وفقا للقانون، تم نشره في الجريدة الرسمية العدد 12160 المؤرخ 1365.9.8 (نوفمبر/ تشرين الثاني 1986):

«ويخول المجلس الأعلى للقضاء تعيين أشخاص يعملون في مكاتب المدعين العامين الثوريين في المناصب القضائية لأكثر من ثلاث سنوات كقضاة في مكاتب النيابة العامة والمحاكم، بغض النظر عن مشروع القانون المتعلق بمؤهلات القضاة، شريطة أنهم حصلوا على شهادة الثانوية على الأقل أو وافق عليها المجلس الأعلى للقضاء، وشريطة أن يكون المرشحون من أي من الفئتين قادرين على النجاح في اختبار لقانون الإجراءات المدنية وقانون العقوبات الإسلامي».

وادعي أن بمرور الزمن، أصبحت شروط التجربة أقل صرامة، مما أدى إلى هيئة قضائية أقل تأهيلا وأقل استقلالية.

34. وأفيد أيضا بأن الضمانات المتاحة للقضاة المتهمين بجرائم تأديبية قد تقلصت إلى حد كبير. ويمكن الآن اتهام القضاة بجرائم لم يحددها القانون، مثل عدم الالتزام بـ«الاعتبارات الإسلامية» أو «مصالح المجتمع». وأدى عدم وجود أي ضمانات ضد عزل القضاة تعسفا وفصلهم دون أي تحقيق قضائي إلى تقويض استقلال القضاء الإيراني بشدة. وقيل إن حقوق القضاة الخاضعين لإجراءات تأديبية لعقد جلسة استماع عادلة وإلى مراجعة مستقلة لقرار السلطة التأديبية لم تحترم.

35. وفي 12 فبراير/ شباط 1993، ذكر آية الله محمد يزدي رئيس السلطة القضائية، أنه وفقا لقانون العقوبات الإسلامي، فإن العقوبات على جرائم معينة تم وضعها بموجب الشرائح، والتي تسمى في المصطلحات القانونية بالحدود، وتركت الجرائم الأخرى (التعزيرات) لتقدير القضاة الدينيين. ان النظام

القانوني الإسلامي قائم على الشريعة الاسلامية والتي مصدرها الوحي الإلهي. بينما يستند النظام القانوني للبلدان غير الإسلامية إلى تجربة البشر الدنيوية.

36. وأفيد بأنه خلال الأشهر التي انقضت في عام 1993، لم يعرف عن أي متهم في محاكمات سياسية أمام المحاكم الثورية الإسلامية قد تلقى مساعدة قانونية، وذلك رغم التشريع الجديد الذي صدرفي أكتوبر/ تشرين الأول 1991 والذي يسمح للمتهم بالحق في تعيين محام للدفاع عنه. وأفيد أيضا بأنه لا يبد وجود أي سوابق تدل على الاستعانة بمحام من اختيار المتهم.

37. وأفيد بأنه لا يوجد حاليا أي تعريف للجرائم السياسية ولم يصدر أي قانون لتطبيق أو شرح المادة 168 من الدستور. وفي القضايا السياسية، تقام المحاكمات دوما في سرية، وغالبا ما تستغرق بضع دقائق فقط، ولا يستطيع السجين السياسي الاستعانة بمحام في أي مرحلة، ويحرم من حق الطعن في الإدانة والعقوبة. وإذا صدر حكم الإعدام، يتم تنفيذ الإعدام في غضون أيام من الإدانة. وقيل أيضا إنه على الرغم من الادعاءات الرسمية المتكررة بأنه يتم تصحيح المشاكل مع المحاكم الثورية الإسلامية، فإنه لا يوجد أي دليل على أي تحسينات في الممارسة. وذكر أنه بموجب المادة 130 من قانون الإجراءات الجنائية، لا يمكن للمتهم أو المتهمة الاتصال بأسرته أو أسرتها أو أصدقائه أو أصدقائها إذا ما أدت الاتصالات مع أشخاص آخرين إلى تدمير الأدلة أو التواطؤ مع الشهود.

38. كما يتبين أن الحق في افتراض البراءة المضمون في المادة 14/2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وفي دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية، يفتقر إلى قوعد مقننة بوضوح يقوم عليها اسناد الإدانة أو البراءة، لا على التفسيرات العديدة والمتضاربة للنصوص والتقدير غير الدقيق الناجم عن المصالح الدينية أو المجتمعية.

39. وتلقى الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان تبليغات عن قلق الناس ازاء الممارسة الخاصة بالاعتراف المسجل بالفيديو والذي قد يتم انتزاعه تحت الضغط اوالتعذيب أو سوء المعاملة. وقيل إن هذه الاعترافات المسجلة بالفيديو تقوض إمكانية حصول المتهمين على محاكمة عادلة. وتم الإفراج عن بعض السجناء السياسيين بعد الموافقة على إجراء مقابلات فيديوية حيث كانت تستمر أحيانا عدة ساعات يعترفون فيها بإسهاب بأفعالهم المزعومة ويشجبون تنظيمهم السياسي ويتعهدون بتقديم الدعم للجمهورية الإسلامية الإيرانية. و تظهر هذه المقابلات على شاشة التلفزيون لأغراض دعائية. وأفيد بأن اعترافات عبدالله باقري المسجلة بالفيديو تم بثها على شاشة التلفزيون في

ايران في بداية عام 1993. وألقي القبض على السيد باقري وهو عضو سابق في مجموعة كومله المعارضة الكردية في بداية نوفمبر/ تشرين الثاني 1992 خارج مريوان على مقربة من الحدود مع العراق. وليس معروف ان كان قد اتهم حتى الآن، اذ لا توجد معلومات عن تاريخ أو مكان محاكمته. وتمت الإشارة إلى أن اعتراف السيد باقري بالفيديو قد يقوض بشكل خطير إمكانية حصوله على محاكمة عادلة. وأفيد بأن الاعترافات المسجلة بالفيديو من عضو آخر في كومله السيد توفيق إلياسي، تم بثها على التلفزيون المحلي في سنندج في أغسطس/ آب 1992، أي قبل بضعة أيام من إعدامه.

40. وقد تم بث الاعتراف المسجل بالفيديو للسيد علي مظفريان على شاشات التلفزيون في شيراز وفي شوارع كازرون ولار الذي قد يكون تم الحصول عليه نتيجة لضغوط بدنية أو نفسية. وكان جراحا شهيرا وأحد قادة الجالية المسلمة السنية في محافظة فارس في جنوب ايران وأدين بالتجسس لصالح بلدان أجنبية والزنا واللواط. واعتقل السيد مظفريان في مكتبه في أواخر عام 1991 بعد يوم واحد من حضوره مع زعماء سنيين آخرين في اجتماع عقد في شيراز في منزل خطيب صلاة الجمعة آية الله حائري لمناقشة العلاقات السنية - الشيعية المتدهورة في فارس. ويقال إن اعتقاله يعود إلى رفضه المشاركة في صلاة من أجل الوحدة ومعارضته الصريحة للحكومة. وتمت محاكمته ونفذ إعدامه في شيراز في أعقاب أعمال الاحتجاج التي وقعت في تلك المدينة في أغسطس/ آب 1992. وأفيد بأن محاكمته كانت غير عادلة، ولكن لم تتوفر للممثل الخاص أية معلومات عن الإجراءات المتبعة.

41. ووفقا لصحيفة سلام المؤرخة في 19 أغسطس/ آب 1993، فإن الكاتب السيد جلال الدين فارسي، أطلق النار على السيد محمد رضا خاني وأرداه قتيلا. حكم عليه في الفرع 145 للمحكمة الجنائية الأولى في طهران بالسجن فقط. وأفرج عنه بكفالة بعد اعتقاله مباشرة.

وأفيد بأن عمليات الاحتجاز والاعتقال أجريت من قبل كل من شرطة الأمن الحكومية وقوات الدرك وقوات الحرس الثوري -باسداران- واللجان الثورية وقوات الباسيج، والقوات شبه العسكرية وغير النظامية للمتطوعين الذين يسعون إلى دعم المبادئ الثورية والجمعيات الإسلامية والمكتب السياسي الإيديولوجي للقوات المسلحة ودوريات عديدة مثل الدوريات لإزالة الباعة الجائعين ومكافحة سوء التحجب. وأفيد بأن عشرات الآلاف من قوات الباسيج قد أمروا بالتجول في كل مصنع ومكتب ومدرسة لضمان التزام الجميع بالقانون الإسلامي. وتم إنشاء منظمة الباسيج أصلا خلال الحرب الإيرانية العراقية لتقديم المتطوعين للجبهة. وبعد صيف عام 1992 تم إحياء وحدات

الباسيج وإعادة تأهيلها وإرسالها إلى الشوارع للمساعدة في فرض الشريعة الإسلامية. وأفيد بأن قوات الباسيج هي تحت سيطرة المساجد المحلية. كما قيل إن قوات الباسيج كانت تقيم نقاط تفتيش حول المدن وتوقف السيارات لتشم رائحة الكحول في أفواه الركاب، وفحص النساء اللواتي يرتدين المكياج أو يسافرن مع رجال من غير الأقارب وليسوا أزواجهن. وأفيد بأن قانون الدعم القضائي لقوات الباسيج الذي نشر في الجريدة الرسمية العدد 13946 المؤرخ في 1371.8.10 (ديسمبر/ كانون الأول 1992م) لم يحدّ من الاحتجاز التعسفي لقوات الباسيج.

43. وأبلغ الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان أن عدم وجود نقابة محامين مستقلة له أثر سلبي على إقامة العدل، وأثر مدمر على قدرة المحامين على معالجة أوجه القصور في مهنتهم. وأفيد بأن نقابة المحامين الإيرانيين لا تتمتع حاليا بحق انتخاب مجلس إدارتها بشكل مستقل. وزعم أن المضايقات المفروضة على المحامين الذين حاولوا أداء واجباتهم نيابة عن موكليهم يدل على اتجاه السلطات إلى تحديد هوية المحامين بقضايا موكليهم، بما يتعارض مع المبدأ 18 من المبادئ الأساسية بشأن دور المحامين، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين لعام 1990.

و. التعذيب وغيره من صنوف المعاملة والعقوبة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة

وعلى الرغم من الحظر الصريح الوارد في المادة 38 من دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية وأحكام المادة 7 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فقد استمرت التقارير في التأكيد على أن هذه الممارسات لا تزال شائعة. وباعتبار الرجم والبتر والجلد أشكال من التعذيب، فهي مدرجة ضمن العقوبات الواجبة التطبيق وظهرت مرة أخرى في قانون العقوبات الإسلامي الصادر مؤخرا. وقد أبلغ مؤخرا عن حالتين على الأقل من حالات البتر التي تعرض لها أشخاص متهمون بالسرقة.

ز. إقامة العدالة

107. وفي السنوات القليلة الماضية، أدخلت بعض الإصلاحات في نظام العدالة الجنائية في المجالين التاليين: حق الطعن في القرارات والأحكام، ومساعدة محامي الدفاع وقد أشارت التقارير السابقة إلى عدم كفاية التعديلات التي أدخلت فيما يتعلق بالموضوع الثاني. وعلاوة على ذلك، لا توجد معلومات عن القضايا المرفوعة أمام المحاكم الثورية الإسلامية وما ان كان ممكنا الاستعانة بمحام للدفاع. وفي 25 إبريل/ نيسان 1993، أعلن أن مجلس صيانة الدستور وافق على قانون العقوبات الإسلامي الجديد الذي يحل محل قانون العقوبات

لعام 1982. وقد دخل هذا القانون حيز التنفيذ منذ عام 1991 على أساس مؤقت وتجريبي في انتظار موافقة مجلس صيانة الدستور. غير أن القانون الجديد لم يحقق أي تحسينات في جعل العقوبة مناسبة للجريمة، كما أنه لم ينص على الموارد التقنية اللازمة لتعريف دقيق لهذه الجرائم. وبالتالي، لا تزال الجرائم تصنف على نطاق واسع جدا، بما في ذلك الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام. ولذلك لن يكون من الممكن جعل تطبيق عقوبة الإعدام متفقا مع الشرط المنصوص عليه في القانون الدولي القائل بأنه ينبغي أن تقتصر عقوبة الاعدام على «أخطر الجرائم». ولم يتم إلغاء أشكال العقاب التي تنطوي على التعذيب مثل الرجم والبتر والجلد. حتى الصلب لا يزال موجودا، على الرغم من أنه لم يطبق في السنوات الأربع عشر الماضية. ومن بين الجرائم التي يتمتع فيها القاضي بسلطة تقديرية واسعة جريمة «نشر الفساد في الأرض» و«قمع نضالات الشعب الإيراني». وهناك أيضا مسائل تتعلق بالسياسة العامة حيث تتمتع فيها المحكمة بسلطة تقديرية واسعة النطاق بسبب التعريف الغامض لفئة الجرائم المرتكبة.

108. والحق في الدفاع عن النفس مضمون بموجب المادة 35 من الدستور الإيراني، وتؤكد عليه السابقة (القضائية) رقم 71/62، القرار رقم 15 الصادر عن محكمة العدل العليا حيث تم اتخاذه في عام 1984. غير أن من الناحية العملية يصعب على محامي الدفاع الوصول إلى المحاكم الثورية الإسلامية. وكان من حيثيات القضية أن حاول محام عبثا الدخول إلى محكمة ثورية، واعتقل على هذا الأساس. ولا تزال رابطة المحامين التي وضعت تحت سيطرة الحكومة في عام 1982 تديرها السلطات الإدارية. وتأجلت انتخابات مجلس إدارتها المقرر إجراؤها في 9 أكتوبر/ تشرين الأول 1991 إلى أجل غير مسمى.

109. وتعتبر المؤهلات اللازمة لممارسة الوظيفة القضائية ابتدائية نسبيا.غالبا ما يوظف طلاب المدارس الدينية الذين لهم خبرة بسيطة من الممارسة والعمل في المحاكم، فضلا عن أولئك الذين لا يتمتعون بتعليم كاف ولكن لديهم خبرة عملية. فبمؤهلات بسيطة كهذه قد يترأسون ويخدمون في المحاكم الثورية الإسلامية وغيرها من المحاكم. ولا تزال المحاكمات أمام المحاكم الثورية تجري بطريقة موجزة جدا، في سرية وفي كثير من الأحيان داخل السجون ومع رفض الأدلة التي يمكن أن تبرئ المتهمين. ومع ذلك، يمنح الحق في الطعن على أساس منتظم إلى حد ما، بما في ذلك الطعون في الأحكام الصادرة عن المحاكم الثورية. ولا يتمتع القضاة بالأمن الوظيفي ويمكن عزلهم تعسفا، وبالتالي يتم حرمانهم من الحصانة المعترف بها وذي القيمة العالية لاستقلالهم.

ويشكل إصدار الأحكام دون مراعاة «الاعتبارات الإسلامية» أو «مصلحة المجتمع» سببا للفصل من العمل، وهو أمر غير محدد بوضوح.

ويشاطر الممثل الخاص وجهة نظر أولئك الذين يعتقدون أن حقوق الإنسان العالمية لا تفرض معيارا ثقافيا واحدا، وإنما هي معيار قانوني واحد يوفر الحد الأدنى من الحماية اللازمة لكرامة الإنسان. وتؤكد مذكرة معلومات أساسية أخيرة للأمم المتحدة قائلة: «إن الثقافة التقليدية ليست بديلا عن حقوق الإنسان، بل هي سياق ثقافي يجب أن تقام فيه حقوق الإنسان ويتم تكاملها وتعزيزها وحمايتها. وينبغي التعامل مع حقوق الإنسان بطريقة ذات مغزى وذات صلة في مختلف السياقات الثقافية». (DPI/1627/HR) السيد Maurice Copithorne (كندا)، E/CN.4/1996/59.

ك. القانون الدولي المعمول به

أ. المعايير الدولية لمعاملة السجناء والمحتجزين

1) ميثاق الأمم المتحدة

تعتبر إيران عضوة مؤسسة في الأمم المتحدة وهي ملزمة بأهدافها ومبادئها وجميع أحكامها دون استثناء لأن ميثاق الأمم المتحدة لا يسمح بالتحفظات.

(منتقيات)

الديباجة

نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا

أن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية،

وأن نبين الأحوال التي يمكن في ظلها تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي...

المادة 1

أهداف الأمم المتحدة هي: ...

تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء.

المادة 4

1. العضوية في «الأمم المتحدة» مباحة لجميع الدول الأخرى المحبة للسلام، والتي تأخذ نفسها بالالتزامات التي يتضمنها هذا الميثاق، والتي ترى الهيئة أنها قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات وراغبة فيه.

المادة 6

إذا أمعن عضو من أعضاء «الأمم المتحدة» في انتهاك مبادئ الميثاق جاز للجمعية العامة أن تفصله من الهيئة بناء على توصية مجلس الأمن.

المادة 55

رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية بين الأمم المتحدة مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها، تعمل الأمم المتحدة على:

ج. أن يشيع في العالم احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلا.

المادة 56

يتعهد جميع الأعضاء بأن يقوموا، منفردين أو مشتركين، بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة لإدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة 55.

المادة 103

إذا تعارضت الالتزامات التي يرتبط بها أعضاء «الأمم المتحدة» وفقا لأحكام هذا الميثاق مع أي التزام دولي آخر يرتبطون به فالعبرة بالتزاماتهم المترتبة على هذا الميثاق.

2) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدينة والسياسية (ICCPR)

وكانت إيران قد وقعت وصدقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام 1975 وهي ملزمة بجميع أحكامها. وجميع الدول الأطراف بما في ذلك الجمهورية الإسلامية الإيرانية، ملزمة بإدراج أحكام العهود في تشريعاتها الوطنية لإعمال تلك الحقوق المعترف بها، وإلغاء القوانين التي تتنافى معها (المادة 2/2) وتوفير سبل انتصاف فعالة في حالة أي انتهاك لهذه الحقوق.

(منتقيات)

الديباجة

إن الدول الأطراف في هذا العهد،

إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم، ومن حقوق متساوية وثابتة، يشكل، وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة، أساس الحرية والعدل والسلام في العالم،

وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه،...

وإذ تضع في اعتبارها ما على الدول، بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة، من الالتزام بتعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحرياته...

المادة 2

1. تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسيا أو غير سياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب.

2. تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد، إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلا إعمال الحقوق المعترف بها في هذا العهد، بأن تتخذ، طبقا لإجراءاتها الدستورية ولأحكام هذا العهد، ما يكون ضروريا لهذا الإعمال من تدابير تشريعية أو غير تشريعية.

3. تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد:

(أ) بأن تكفل توفير سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية،

(ب) بأن تكفل لكل متظلم على هذا النحو أن تبت في الحقوق التي يدعى انتهاكها سلطة قضائية أو إدارية أو تشريعية مختصة، أو أية سلطة مختصة أخرى ينص عليها نظام الدولة القانوني، وبأن تنمى إمكانيات التظلم القضائي،

(ج) بأن تكفل قيام السلطات المختصة بإنفاذ الأحكام الصادرة لمصالح المتظلمين.

المادة 4

1. في حالات الطوارئ الاستثنائية التي تتهدد حياة الأمة، والمعلن قيامها رسميا، يجوز للدول الأطراف في هذا العهد أن تتخذ، في أضيق الحدود التي يتطلبها الوضع، تدابير لا تتقيد بالالتزامات المترتبة عليها بمقتضى هذا العهد، شريطة عدم مناقاة هذه التدابير للالتزامات الأخرى المترتبة عليها بمقتضى القانون الدولي وعدم انطوائها على تمييز يكون مبرره الوحيد هو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي.

2. لا يجيز هذا النص أي مخالفة لأحكام المواد 6 و7 و8 (الفقرتين 1 و2) و11 و15 و16 و18.

المادة 6

1. الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمى هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفا.

2. لا يجوز في البلدان التي لم تلغ عقوبة الإعدام، أن يحكم بهذه العقوبة إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة وفقا للتشريع النافذ وقت ارتكاب الجريمة وغير المخالف لأحكام هذا العهد ولاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. ولا يجوز تطبيق هذه العقوبة إلا بمقتضى حكم نهائي صادر عن محكمة مختصة.

3. حين يكون الحرمان من الحياة جريمة من جرائم الإبادة الجماعية، يكون من المفهوم بداهة أنه ليس في هذه المادة أي نص يجيز لأية دولة طرف في هذا العهد أن تعفى نفسها على أية صورة من أي التزام يكون مترتبا عليها بمقتضى أحكام اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها.

4. لأي شخص حكم عليه بالإعدام حق التماس العفو الخاص أو إبدال العقوبة. ويجوز منح العفو العام أو العفو الخاص أو إبدال عقوبة الإعدام في جميع الحالات.

5. لا يجوز الحكم بعقوبة الإعدام على جرائم ارتكبها أشخاص دون الثامنة عشرة من العمر، ولا تنفيذ هذه العقوبة بالحوامل.

6. ليس في هذه المادة أي حكم يجوز التذرع به لتأخير أو منع إلغاء عقوبة الإعدام من قبل أية دولة طرف في هذا العهد.

المادة 7

لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة. وعلى وجه الخصوص، لا يجوز إجراء أية تجربة طبية أو علمية على أحد دون رضاه الحر.

المادة 8

1. لا يجوز استرقاق أحد، ويحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما.

2. لا يجوز إخضاع أحد للعبودية.

المادة 15

1. لا يدان أي فرد بأية جريمة بسبب فعل أو امتناع عن فعل لم يكن وقت ارتكابه يشكل جريمة بمقتضى القانون الوطني أو الدولي. كما لا يجوز فرض

أية عقوبة تكون أشد من تلك التي كانت سارية المفعول في الوقت الذي ارتكبت فيه الجريمة. وإذا حدث، بعد ارتكاب الجريمة أن صدر قانون ينص على عقوبة أخف، وجب أن يستفيد مرتكب الجريمة من هذا التخفيف...

المادة 16

لكل إنسان، في كل مكان، الحق بأن يعترف له بالشخصية القانونية.

المادة 18

1. لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.

2. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره...

المادة 19

1. لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2. لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

المادة 21

يكون الحق في التجمع السلمي معترفا به. ولا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق إلا تلك التي تفرض طبقا للقانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الأمن القومي أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

المادة 22

1. لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

3) اتفاقية حقوق الطفل (CRC)

والمعايير الدولية لمعاملة المجرمين الأحداث وحظر عقوبة الإعدام بالنسبة للأحداث مدونة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل التي إيران هي طرفا فيها.

(منتقيات)

الديباجة

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية،

...

وإذ تشير إلى أن الأمم المتحدة قد أعلنت في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أن للطفولة الحق في رعاية ومساعدة خاصتين،

...

وإذ تضع في اعتبارها أن الحاجة إلى توفير رعاية خاصة للطفل قد ذآرت في إعلان جنيف لحقوق الطفل لعام 1924 وفى إعلان حقوق الطفل الذي اعتمدته الجمعية العامة في 20 نوفمبر/ تشرين الثاني 1959 والمعترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (وفى العهد الدولي الخاص بالحقوق دنية والسياسية (ولاسيما في المادتين 23 و24 وفى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ولا سيما في المادة 10) وفى النظم الأساسية والصكوك ذات الصلة للوآالات المتخصصة والمنظمات الدولية المعنية بخير الطفل،

وإذ تضع في اعتبارها «أن الطفل، بسبب عدم نضجه البدني والعقلي، يحتاج إلى إجراءات وقاية ورعاية خاصة، بما في ذلك حماية قانونية مناسبة، قبل الولادة وبعدها» وذلك آما جاء في إعلان حقوق الطفل،

وإذ تشير إلى أحكام الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم، مع الاهتمام الخاص بالحضانة والتبني على الصعيدين الوطني والدولي، وإلى قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية لإدارة شئون قضاء الأحداث (قواعد بكين)، وإلى الإعلان بشأن حماية النساء والأطفال أثناء الطوارئ والمنازعات المسلحة،

وإذ تسلم بأن ثمة، في جميع بلدان العالم، أطفالا يعيشون في ظروف صعبة للغاية، وبأن هؤلاء الأطفال يحتاجون إلى مراعاة خاصة،...

قد اتفقت على ما يلي:

المادة 3

1. في جميع الإجراءات التي تتعلق بالأطفال، سواء قامت بها مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة، أو المحاكم أو السلطات الإدارية أو الهيئات التشريعية، يولي الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى.

2. تتعهد الدول الأطراف بأن تضمن للطفل الحماية والرعاية اللازمتين لرفاهه، مراعية حقوق وواجبات والديه أو أوصيائه أو غيرهم من الأفراد المسؤولين قانونا عنه، وتتخذ، تحقيقا لهذا الغرض، جميع التدابير التشريعية والإدارية الملائمة.

3. تكفل الدول الأطراف أن تتقيد المؤسسات والإدارات والمرافق المسؤولة عن رعاية أو حماية الأطفال بالمعايير التي وضعتها السلطات المختصة، ولا سيما في مجالي السلامة والصحة وفى عدد موظفيها وصلاحيتهم للعمل، وكذلك من ناحية كفاءة الإشراف.

المادة 19

1. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.

المادة 37

تكفل الدول الأطراف:

(أ) ألا يعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولا تفرض عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة بسبب جرائم يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثماني عشرة سنة دون وجود إمكانية للإفراج عنهم،

(ب) ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية. ويجب أن يجرى اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقا للقانون ولا يجوز ممارسته إلا كملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة،

(ج) يعامل كل طفل محروم من حريته بإنسانية واحترام للكرامة المتأصلة في الإنسان، وبطريقة تراعى احتياجات الأشخاص الذين بلغوا سنه. وبوجه خاص، يفصل كل طفل محروم من حريته عن البالغين، ما لم يعتبر أن مصلحة الطفل تقتضي خلاف ذلك، ويكون له الحق في البقاء على اتصال مع أسرته عن طريق المراسلات والزيارات، إلا في الظروف الاستثنائية،

(د) يكون لكل طفل محروم من حريته الحق في الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة، فضلا عن الحق في الطعن في شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة أو سلطة مختصة مستقلة ومحايدة أخرى، وفى أن يجرى البت بسرعة في أي إجراء من هذا القبيل.

ب. القانون الدولي العرفي الخاص باقامة العدالة

1) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

إن إيران ملزمة بأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وعلى الرغم من أن الإعلان صدر في شكل قرار للجمعية العامة للأمم المتحدة غير ملزم في حد ذاته، فإن القواعد الواردة فيه ذات طبيعة قانونية دولية عرفية وملزمة لجميع الدول بما فيها الجمهورية الإيرانية الإسلامية. وتتم إعادة التأكيد على هذه المعايير فيما بعد من جانب عدد من الصكوك الدولية مثل العهدين لعام 1966 بشأن الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي وقعت عليها إيران وصدقت عليها.

(منتقيات)

الديباجة

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة،

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم،

...

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدما وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها،

ولما كان للإدراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد،

...

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم...

المادة 2

لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي سياسيا وغير سياسي أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر. وفضلا عن ذلك لا يجوز التمييز علي أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو الإقليم الذي ينتمي إليه الشخص، سواء أكان مستقلا أو موضوعا تحت الوصاية أو غير متمتع بالحكم الذاتي أم خاضعا لأي قيد آخر على سيادته.

المادة 3

لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه.

المادة 4

لا يجوز استرقاق أحد أو استعباده، ويحظر الرق والاتجار بالرقيق بجميع صورهما.

المادة 5

لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة.

المادة 6

لكل إنسان، في كل مكان، الحق بأن يعترف له بالشخصية القانونية.

المادة 9

لا يجوز اعتقال أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا.

المادة 10

لكل إنسان، على قدم المساواة التامة مع الآخرين، الحق في أن تنظر قضيته محكمة مستقلة ومحايدة، نظرا منصفا وعلنيا، للفصل في حقوقه والتزاماته وفى أية تهمة جزائية توجه إليه.

المادة 11

1. كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئا إلى أن يثبت ارتكابه لها قانونا في محاكمة علنية تكون قد وفرت له فيها جميع الضمانات اللازمة للدفاع عن نفسه.

المادة 18

لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.

المادة 19

لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود.

المادة 20

1. لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.

2. لا يجوز إرغام أحد على الانتماء إلى جمعية ما.

2) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT)

وفي حين أن إيران ليست طرفا في اتفاقية مناهضة التعذيب، فإن أحكام هذه الاتفاقية مقبولة عالميا باعتبارها جزءا من القانون الدولي العرفي ذي الطابع القطعي (القواعد الآمرة). وتنص المادة 2/2 من اتفاقية مناهضة التعذيب على أنه: «لا يجوز التذرع باية ظروف استثنائية أيا كانت، سواء أكانت هذه الظروف حالة حرب أو تهديدا بالحرب أو عدم استقرار سياسي داخلي أو أية حالة من حالات الطوارئ العامة الأخرى كمبرر للتعذيب». واليوم، لا يمكن لأية دولة، بما في ذلك الجمهورية الإسلامية الإيرانية، أن تدعي علنا أنها ليست معنية بأحكام إتفاقية مناهضة التعذيب. ومع ذلك، من المفارقات أن إيران تعتبر في نظامها القانوني الإسلامي، أن الشريعة الإسلامية تلغي قواعد القانون الدولي غير المتوافقة، بما في ذلك تلك التي تحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وبالتالي فإن التعذيب في إيران مسموح به في القانون، وتجيزه قرارات قضائية ويمارس دون عقاب.

3) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

ليست إيران طرفا في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتكمن أهمية النظام الأساسي في هذا السياق في أنه يعطي تعريفا معاصرا وموثوقا لما يشكل جريمة ضد الإنسانية. وتعدد المادة 7 من النظام الأساسي الأفعال التي تشكل جريمة ضد الإنسانية عندما ترتكب عن علم بطريقة «واسعة النطاق» أو «منهجية» ضد أي سكان مدنيين، بغض النظر عما إذا ارتكبت في وقت النزاعات المسلحة أو في وقت السلم.

(منتقيات)

الديباجة

إن الدول الأعضاء في هذا النظام الأساسي:

...

وإذ تؤكد أن أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره يجب ألا تمر دون عقاب وأنه يجب ضمان مقاضاة مرتكبيها على نحو فعال من خلال تدابير تتخذ على الصعيد الوطني وكذلك من خلال تعزيز التعاون الدولي.

وقد عقدت العزم على وضع حد لإفلات مرتكبي هذه الجرائم من العقاب وعلى الإسهام بالتالي في منع هذه الجرائم،

وتصميما منها على ضمان الاحترام الدائم لتحقيق العدالة الدولية،

قد اتفقت على ما يلي:

المادة 7

<u>الجرائم ضد الإنسانية</u>

1. لغرض هذا النظام الأساسي، يشكل أي فعل من الأفعال التالية «جريمة ضد الإنسانية» متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، وعن علم بالهجوم:

(أ) القتل العمد،

(ب) الإبادة،

(ج) الاسترقاق،

(د) إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان،

(هـ) السجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي،

(و) التعذيب،

(ز) الاغتصاب أو الاستعباد الجنسي أو الإكراه على البغاء، أو الحمل القسري، أو التعقيم القسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة،

(ح) اضطهاد أية جماعة محددة أو مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية أو عرفية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية، أو متعلقة بنوع الجنس على النحو المعرف في الفقرة 3، أو لأسباب أخرى من المسلم عالميا بأن القانون الدولي لا يجيزها، وذلك فيما يتصل بأي فعل مشار إليه في هذه الفقرة أو أية جريمة تدخل في اختصاص المحكمة،

(ط) الاختفاء القسري للأشخاص،

(ي) جريمة الفصل العنصري،

(ك) الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمدا في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية.

2. لغرض الفقرة 1:

(أ) تعني عبارة «هجوم موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين» نهجا سلوكيا يتضمن الارتكاب المتكرر للأفعال المشار إليها في الفقرة 1 ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، عملا بسياسة دولة أو منظمة تقضي بارتكاب هذا الهجوم، أو تعزيزا لهذه السياسة.

ج. القانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق

1) اتفاقية جنيف الرابعة

المادة 3 [المشتركة في اتفاقية جنيف الرابعة والمقبولة عالميا]

في حالة قيام نزاع مسلح ليس له طابع دولي في أراضي أحد الأطراف السامية المتعاقدة، يلتزم كل طرف في النزاع بأن يطبق كحد أدنى الأحكام التالية:

1. الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية، بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين ألقوا عنهم أسلحتهم، والأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر، يعاملون في جميع الأحوال معاملة إنسانية، دون أي تمييز ضار يقوم على العنصر أو اللون أو الدين أو المعتقد أو الجنس أو المولد أو الثروة أو أي معيار مماثل آخر.

ولهذا الغرض، تحظر الأفعال التالية فيما يتعلق بالأشخاص المذكورين أعلاه، وتبقى محظورة في جميع الأوقات والأماكن :

(أ) الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية وبخاصة القتل بجميع أشكاله والتشويه والمعاملة القاسية والتعذيب،

(ب) أخذ الرهائن،

(ج) الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة،

(د) إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكيلا قانونيا، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدنة.

2) الملحق (البروتوكول) الثاني الإضافي إلى اتفاقيات جنيف المعقودة في 12أغسطس/ آب 1949 المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية

ووقعت إيران على البروتوكولات الإضافية لاتفاقية جنيف الرابعة في عام 1977 ولكنها لم تصدق عليها. غير أن القانون الدولي يلزم الدول الموقعة على صك دولي بعدم التصرف بطريقة مخالفة لأهداف وغايات ذلك الصك. وعلاوة على ذلك، فإن البروتوكول الثاني هو تدوين مفصل للأحكام الإنسانية المنصوص عليها في المادة 3 المشتركة في اتفاقية جنيف الرابعة التي اعتبرت منذ وقت طويل جزءا من القانون العرفي الدولي المنطبق على الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

(منتقيات)

الضمانات الأساسية

المادة 4 من البروتوكول الثاني:

1. يكون لجميع الأشخاص الذين لا يشتركون بصورة مباشرة أو الذين يكفون عن الاشتراك في الأعمال العدائية - سواء قيدت حريتهم أم لم تقيد - الحق في أن يحترم أشخاصهم وشرفهم ومعتقداتهم وممارستهم لشعائرهم الدينية ويجب

أن يعاملوا في جميع الأحوال معاملة إنسانية دون أي تمييز مجحف. ويحظر الأمر بعدم إبقاء أحد على قيد الحياة.

2. تعد الأعمال التالية الموجهة ضد الأشخاص المشار إليهم في الفقرة الأولى محظورة حالا واستقبالا وفي كل زمان ومكان، وذلك دون الإخلال بطابع الشمول الذي تتسم به الأحكام السابقة:

(أ) الاعتداء على حياة الأشخاص وصحتهم وسلامتهم البدنية أو العقلية ولاسيما القتل والمعاملة القاسية كالتعذيب أو التشويه أو أية صورة من صور العقوبات البدنية،

(ب) الجزاءات الجنائية، (ج)

أخذ الرهائن،

(د) أعمال الإرهاب،

(هـ) انتهاك الكرامة الشخصية وبوجه خاص المعاملة المهينة والمحطة من قدر الإنسان والاغتصاب والإكراه على الدعارة وكل ما من شأنه خدش الحياء،

(و) الرق وتجارة الرقيق بجميع صورها،

(ز) السلب والنهب،

(ح) التهديد بارتكاب أي من الأفعال المذكورة.

3. يجب توفير الرعاية والمعونة للأطفال بقدر ما يحتاجون إليه، وبصفة خاصة:

(أ) يجب أن يتلقى هؤلاء الأطفال التعليم، بما في ذلك التربية الدينية والخلقية تحقيقا لرغبات آبائهم أو أولياء أمورهم في حالة عدم وجود آباء لهم،

(ب) تتخذ جميع الخطوات المناسبة لتسهيل جمع شمل الأسر التي تشتتت لفترة مؤقتة،

(ج) لا يجوز تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة في القوات أو الجماعات المسلحة. ولا يجوز السماح باشتراكهم في الأعمال العدائية،

(د) تظل الحماية الخاصة التي توفرها هذه المادة للأطفال دون الخامسة عشرة سارية عليهم إذا اشتركوا في الأعمال العدائية بصورة مباشرة، رغم أحكام الفقرة (ج) إذا ألقي القبض عليهم،

(هـ) تتخذ، إذا اقتضى الأمر، الإجراءات لإجلاء الأطفال وقتيا عن المنطقة التي تدور فيها الأعمال العدائية إلى منطقة أكثر أمنا داخل البلد على أن يصحبهم أشخاص مسئولون عن سلامتهم وراحتهم، وذلك بموافقة الوالدين كلما كان ممكنا أو بموافقة الأشخاص المسئولين بصفة أساسية عن رعايتهم قانونا أو عرفا.

3) مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن

في 15 ديسمبر/ كانون الأول 1980، اتخذت الجمعية العامة القرار 35/177 الذي أحالت فيه مهمة وضع مشروع مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن إلى اللجنة السادسة وقررت إنشاء فريق عامل مفتوح العضوية لهذا الغرض. وعمل الفريق لمدة 8 سنوات كاملة وقدم مسودة للجنة السادسة. وفي 9 ديسمبر/ كانون الأول 1988، اتخذت الجمعية العامة القرار A/RES/43/173 الذي يقتنع بأن اعتماد مشروع مجموعة المبادئ سيسهم إسهاما هاما في حماية حقوق الإنسان. وهذه المبادئ هي معايير حقوق الإنسان المستمدة من اتفاقيات حقوق الإنسان القائمة والقانون الدولي العرفي. وبينما كانت الأداة التي تهتم بها توصية من الجمعية العامة، وهي ليست ملزمة في حد ذاته، فإن المبادئ ذاتها تشكل قواعد للقانون الدولي العرفي الملزمة لجميع الدول. وتحدد آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتراقب الدول التي تتصرف خلافا لهذه المبادئ. وفي هذا السياق، كانت حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية مدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على مدى السنوات الـ36 الماضية.

(منتقيات)

نطاق مجموعة المبادئ

تطبق هذه المبادئ لحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن.

المصطلحات المستخدمة

في مجموعة المبادئ:

(أ) يعنى «القبض» اعتقال شخص بدعوى ارتكابه لجريمة أو بإجراء من سلطة ما،

(ب) يعنى «الشخص المحتجز» أي شخص محروم من الحرية الشخصية ما لم يكن ذلك لإدانته في جريمة،

(ج) يعنى «الشخص المسجون» أي شخص محروم من الحرية الشخصية لإدانته في جريمة،

(د) يعنى «الاحتجاز» حالة الأشخاص المحتجزين حسب تعريفهم الوارد أعلاه،

(هـ) يعنى «السجن» حالة الأشخاص المسجونين حسب تعريفهم الوارد أعلاه،

(و) يقصد بعبارة «سلطة قضائية أو سلطة أخرى» أي سلطة قضائية أو سلطة أخرى يحددها القانون ويوفر مركزها وفترة ولايتها أقوى الضمانات الممكنة للكفاءة والنزاهة والاستقلال.

المبدأ 1

يعامل جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن معاملة إنسانية وباحترام لكرامة الشخص الإنساني الأصيلة.

المبدأ 2

لا يجوز إلقاء القبض أو الاحتجاز أو السجن إلا مع التقيد الصارم بأحكام القانون وعلى يد موظفين مختصين أو أشخاص مرخص لهم بذلك.

المبدأ 3

لا يجوز تقييد أو انتقاص أي حق من حقوق الإنسان التي يتمتع بها الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، والتي تكون معترفا بها أو موجودة في أية دولة بموجب القانون أو الاتفاقيات أو اللوائح أو الأعراف، بحجة أن مجموعة المبادئ هذه لا تعترف بهذه الحقوق أو تعترف بها بدرجة أقل.

المبدأ 4

لا يتم أي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن ولا يتخذ أي تدبير يمس حقوق الإنسان التي يتمتع بها أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن إلا إذا كان ذلك بأمر من سلطة قضائية أو سلطة أخرى أو كان خاضعا لرقابتها الفعلية.

المبدأ 5

1. تطبق هذه المبادئ على جميع الأشخاص داخل أرض أية دولة معينة، دون تمييز من أي نوع، كالتمييز على أساس العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين أو المعتقد الديني، أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل الوطني أو العرقي أو الاجتماعي، أو الملكية، أو المولد، أو أي مركز آخر.

2. لا تعتبر من قبيل التمييز التدابير التي تطبق بحكم القانون والتي لا تستهدف سوى حماية الحقوق والأوضاع الخاصة للنساء، ولا سيما الحوامل والأمهات والمرضعات، أو الأطفال والأحداث، أو المسنين أو المرضى أو المعوقين. وتكون ضرورة هذه التدابير وتطبيقها خاضعين دائما للمراجعة من جانب سلطة قضائية أو سلطة أخرى.

المبدأ 6

لا يجوز إخضاع أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية.[131] ولا يجوز الاحتجاج بأي ظرف كان كمبرر للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهنية.

المبدأ 7

1. ينبغي للدول أن تحظر قانونا أي فعل يتنافى مع الحقوق والواجبات الواردة في هذه المبادئ، وأن تخضع ارتكاب أي فعل من هذه الأفعال لجزاءات مناسبة، وأن تجرى تحقيقات محايدة عند ورود أية شكاوى.

2. على الموظفين، الذين يكون لديهم سبب للاعتقاد بأن انتهاكا لهذه المجموعة من المبادئ قد حدث أو على وشك أن يحدث، إبلاغ الأمر إلى السلطات العليا التي يتبعونها وإبلاغه، عند الاقتضاء، إلى السلطات أو الأجهزة المناسبة الأخرى المخولة سلطة المراجعة أو الإنصاف.

3. لأي شخص آخر لديه سبب للاعتقاد بأن انتهاكا لمجموعة المبادئ قد حدث أو على وشك أن يحدث الحق في أن يبلغ الأمر إلى رؤساء الموظفين المعنيين وإلى السلطات أو الأجهزة المناسبة الأخرى المخولة سلطة المراجعة أو الإنصاف.

---

[131] وينبغي تفسير مصطلح «المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة» بغية توسيع نطاق الحماية على أوسع نطاق ممكن من التجاوزات الجسدية أو العقلية، بما في ذلك احتجاز شخص محتجز أو مسجون في ظروف تحرمه بصورة مؤقتة أو دائمة، من استخدام أي من حواسه الطبيعية مثل البصر أو السمع، أو إدراكه للمكان ومرور الزمن.

المبدأ 8

يعامل الأشخاص المحتجزون معاملة تتناسب مع وضعهم كأشخاص غير مدانين. وعلى هذا، يتعين الفصل بينهم وبين السجناء، كلما أمكن ذلك.

المبدأ 9

لا يجوز للسلطات التي تلقى القبض على شخص أو تحتجزه أو تحقق في القضية أن تمارس صلاحيات غير الصلاحيات الممنوحة لها بموجب القانون، ويجوز التظلم من ممارسة تلك الصلاحيات أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى.

المبدأ 10

يبلغ أي شخص يقبض عليه، وقت إلقاء القبض، بسبب ذلك، ويبلغ على وجه السرعة بأية تهم تكون موجهة إليه.

المبدأ 11

1. لا يجوز استبقاء شخص محتجزا دون أن تتاح له فرصة حقيقة للإدلاء بأقواله في أقرب وقت أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى. ويكون للشخص المحتجز الحق في أن يدافع عن نفسه أو أن يحصل على مساعدة محام بالطريقة التي يحددها القانون.

2. تعطى على وجه السرعة للشخص المحتجز ومحاميه، إن كان له محام، معلومات كاملة عن أي أمر بالاحتجاز وعن أسبابه.

3. تكون لسلطة قضائية أو سلطة أخرى صلاحية إعادة النظر حسب الاقتضاء في استمرار الاحتجاز.

المبدأ 12

1. تسجل حسب الأصول:

(أ) أسباب القبض،

(ب) وقت القبض ووقت اقتياد الشخص المقبوض عليه إلى مكان الحجز وكذلك وقت مثوله لأول مرة أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى،

(ج) هوية موظفي إنفاذ القوانين المعنيين،

(د) المعلومات الدقيقة المتعلقة بمكان الحجز.

2. تبلغ هذه المعلومات إلى الشخص المحتجز أو محامية، إن وجد، بالشكل الذي يقرره القانون.

المبدأ 13

تقوم السلطة المسؤولة عن إلقاء القبض أو الاحتجاز أو السجن على التوالي، بتزويد الشخص لحظة القبض عليه وعند بدء الاحتجاز أو السجن أو بعدهما مباشرة، بمعلومات عن حقوقه وبتفسير لهذه الحقوق وكيفية استعمالها.

المبدأ 14

لكل شخص لا يفهم أو يتكلم على نحو كاف اللغة التي تستخدمها السلطات المسؤولة عن القبض عليه أو احتجازه أو سجنه الحق في أن يبلغ، على وجه السرعة وبلغة يفهمها، المعلومات المشار إليها في المبدأ 10 والفقرة 2 من المبدأ 11 والفقرة 1 من المبدأ 12 والمبدأ 13 وفى أن يحصل دون مقابل عند الضرورة على مساعدة مترجم شفوي فيما يتصل بالإجراءات القانونية التي تلي القبض عليه.

المبدأ 15

بصرف النظر عن الاستثناءات الواردة في الفقرة 4 من المبدأ 16 والفقرة 3 من المبدأ 18 لا يجوز حرمان الشخص المحتجز أو المسجون من الاتصال بالعالم الخارجي، وخاصة بأسرته أو محامية، لفترة تزيد عن أيام.

المبدأ 16

1. يكون للشخص المحتجز أو المسجون، بعد إلقاء القبض عليه مباشرة وبعد كل مرة ينقل فيها من مكان احتجاز أو من سجن إلى آخر، الحق في أن يخطر، أو يطلب من السلطة المختصة أن تخطر أفرادا من أسرته أو أشخاصا مناسبين آخرين يختارهم، بالقبض عليه أو احتجازه أو سجنه أو بنقله وبالمكان الذي هو محتجز فيه.

2. إذا كان الشخص المحتجز أو المسجون أجنبيا، يتم أيضا تعريفه فورا بحقه في أن يتصل بالوسائل الملائمة بأحد المراكز القنصلية أو بالبعثة الدبلوماسية للدولة التي يكون من رعاياها أو التي يحق لها بوجه آخر تلقى هذا الاتصال طبقا للقانون الدولي، أو بممثل المنظمة الدولية المختصة، إذا كان لاجئا أو كان على أي وجه آخر مشمولا بحماية منظمة حكومية دولية.

3. إذا كان الشخص المحتجز أو المسجون حدثا أو غير قادر على فهم حقه، تتولى السلطة المختصة من تلقاء ذاتها القيام بالإخطار المشار إليه في هذا المبدأ. ويولى اهتمام خاص لإخطار الوالدين أو الأوصياء.

4. يتم أي إخطار مشار إليه في هذا المبدأ أو يسمح بإتمامه دون تأخير، غير أنه يجوز للسلطة المختصة أن ترجئ الإخطار لفترة معقولة عندما تقتضي ذلك ضرورات استثنائية في التحقيق.

المبدأ 17

1. يحق للشخص المحتجز أن يحصل على مساعدة محام. وتقوم السلطة المختصة بإبلاغه بحقه هذا فور إلقاء القبض عليه وتوفر له التسهيلات المعقولة لممارسته.

2. إذا لم يكن للشخص المحتجز محام اختاره بنفسه، يكون له الحق في محام تعينه له سلطة قضائية أو سلطة أخرى في جميع الحالات التي تقتضي فيها مصلحة العدالة ذلك ودون أن يدفع شيئا إذا كان لا يملك موارد كافية للدفع.

المبدأ 18

1. يحق للشخص المحتجز أو المسجون أن يتصل بمحاميه وأن يتشاور معه.

2. يتاح للشخص المحتجز أو المسجون الوقت الكافي والتسهيلات الكافية للتشاور مع محاميه.

3. لا يجوز وقف أو تقييد حق الشخص المحتجز أو المسجون في أن يزوره محاميه وفى أن يستشير محاميه ويتصل به، دون تأخير أو مراقبة وبسرية كاملة، إلا في ظروف استثنائية يحددها القانون أو اللوائح القانونية، عندما تعتبر سلطة قضائية أو سلطة أخرى ذلك أمرا لا مفر منه للمحافظة على الأمن وحسن النظام.

4. يجوز أن تكون المقابلات بين الشخص المحتجز أو المسجون ومحامية على مرأى من أحد موظفي إنفاذ القوانين، ولكن لا يجوز أن تكون على مسمع منه.

5. لا تكون الاتصالات بين الشخص المحتجز أو المسجون ومحاميه المشار إليها في هذا المبدأ مقبولة كدليل ضد الشخص المحتجز أو المسجون ما لم تكن ذات صلة بجريمة مستمرة أو بجريمة تدبر.

المبدأ 19

يكون للشخص المحتجز أو المسجون الحق في أن يزوره أفراد أسرته بصورة خاصة وفى أن يتراسل معهم. وتتاح له فرصة كافية للاتصال بالعالم الخارجي، رهنا بمراعاة الشروط والقيود المعقولة التي يحددها القانون أو اللوائح القانونية.

المبدأ 20

يوضع الشخص المحتجز أو المسجون، إذا طلب وكان مطلبه ممكنا، في مكان احتجاز أو سجن قريب على نحو معقول من محل إقامته المعتاد.

المبدأ 21

1. يحظر استغلال حالة الشخص المحتجز أو المسجون استغلال غير لائق بغرض انتزاع اعتراف منه أو إرغامه على تجريم نفسه بأية طريقة أخرى أو الشهادة ضد أي شخص آخر.

2. لا يعرض أي شخص أثناء استجوابه للعنف أو التهديد أو لأساليب استجواب تنال من قدرته على اتخاذ القرارات أو من حكمه على الأمور.

المبدأ 22

لا يكون أي شخص محتجز أو مسجون، حتى برضاه، عرضة لأن تجرى عليه أية تجارب طبية أو علمية قد تكون ضارة بصحته.

المبدأ 23

1. تسجل وتعتمد بالطريقة التي يحددها القانون مدة أي استجواب لشخص محتجز أو مسجون والفترات الفاصلة بين الاستجوابات وكذلك هوية الموظفين الذين يجرون الاستجوابات وغيرهم من الحاضرين.

2. يتاح للشخص المحتجز أو المسجون، أو لمحاميه إذا ما نص القانون على ذلك، الإطلاع على المعلومات المذكورة في الفقرة 1 من هذا المبدأ.

المبدأ 24

تتاح لكل شخص محتجز أو مسجون فرصة إجراء فحص طبي مناسب في أقصر مدة ممكنة عقب إدخاله مكان الاحتجاز أو السجن، وتوفر له بعد ذلك الرعاية الطبية والعلاج كلما دعت الحاجة. وتوفر هذه الرعاية وهذا العلاج بالمجان.

المبدأ 25

يكون للشخص المحتجز أو المسجون أو لمحاميه الحق في أن يطلب أو يلتمس من سلطة قضائية أو سلطة أخرى أن يوقع الفحص الطبي عليه مرة ثانية أو أن يحصل على رأى طبي ثان، ولا يخضع ذلك إلا لشروط معقولة تتعلق بكفالة الأمن وحسن النظام في مكان الاحتجاز أو السجن.

المبدأ 26

تسجل على النحو الواجب واقعة إجراء الفحص الطبي للشخص المحتجز أو المسجون، واسم الطبيب ونتائج هذا الفحص. ويكفل الإطلاع على هذه السجلات. وتكون الوسائل المتبعة في ذلك متفقة مع قواعد القانون المحلى ذات الصلة.

المبدأ 27

يؤخذ في الاعتبار عدم التقيد بهذه المبادئ في الحصول على الدليل لدى البت في جواز قبول ذلك الدليل ضد شخص محتجز أو مسجون.

المبدأ 28

يكون للشخص المحتجز أو المسجون الحق في الحصول في حدود الموارد المتاحة، إذا كانت من مصادر عامة، على كميات معقولة من الموارد التعليمية والثقافية والإعلامية، مع مراعاة الشروط المعقولة المتعلقة بكفالة الأمن وحسن النظام في مكان الاحتجاز أو السجن.

المبدأ 29

1. لمراقبة مدى دقة التقيد بالقوانين والأنظمة ذات الصلة، يقوم بتفقد أماكن الاحتجاز بصفة منتظمة أشخاص مؤهلون ومتمرسون تعينهم وتسألهم سلطة مختصة مستقلة تماما عن السلطة التي تتولى مباشرة إدارة مكان الاحتجاز أو السجن.

2. يحق للشخص المحتجز أو المسجون الاتصال بحرية وفى سرية تامة بالأشخاص الذين يتفقدون أماكن الاحتجاز أو السجن وفقا للفقرة 1، مع مراعاة الشروط المعقولة المتعلقة بكفالة الأمن وحسن النظام في تلك الأماكن.

المبدأ 30

1. يحدد القانون أو اللوائح القانونية أنواع سلوك الشخص المحتجز أو المسجون التي تشكل جرائم تستوجب التأديب أثناء الاحتجاز أو السجن، ووصف العقوبة التأديبية التي يجوز توقيعها ومدتها والسلطات المختصة بتوقيع تلك العقوبة، ويتم نشر ذلك على النحو الواجب.

2. يكون للشخص المحتجز أو المسجون الحق في أن تسمع أقواله قبل اتخاذ الإجراء التأديبي. ويحق له رفع هذا الإجراء إلى سلطات أعلى لمراجعته.

المبدأ 31

تسعى السلطات المختصة إلى أن تكفل، وفقا للقانون المحلى، تقديم المساعدة عند الحاجة إلى المعالين، وخاصة القصر، من أفراد أسر الأشخاص المحتجزين أو المسجونين، وتولى تلك السلطات قدرا خاصا من العناية لتوفير الرعاية المناسبة للأطفال الذين تركوا دون إشراف.

المبدأ 32

1. يحق للشخص المحتجز أو محاميه في أي وقت أن يقيم وفقا للقانون المحلى دعوى أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى للطعن في قانونية احتجازه بغية الحصول على أمر بإطلاق سراحه دون تأخير، إذا كان احتجازه غير قانوني.

2. تكون الدعوى المشار إليها في الفقرة 1 بسيطة وعاجلة ودون تكاليف بالنسبة للأشخاص المحتجزين الذين لا يملكون إمكانيات كافية. وعلى السلطة التي تحتجز الشخص إحضاره دون تأخير لا مبرر له أمام السلطة التي تتولى المراجعة.

المبدأ 33

1. يحق للشخص المحتجز أو المسجون أو لمحاميه تقديم طلب أو شكوى بشأن معاملته، ولا سيما في حالة التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. إلى السلطات المسؤولة عن إدارة مكان الاحتجاز وإلى السلطات الأعلى، وعند الاقتضاء إلى السلطات المناسبة المنوطة بها صلاحيات المراجعة أو الإنصاف.

2. في الحالات التي لا يكون فيها الشخص المحتجز أو المسجون أو محاميه قادرا على ممارسة حقوقه المقررة في الفقرة 1، يجوز لأحد أفراد أسرة الشخص المحتجز أو المسجون أو لأي شخص آخر على معرفة بالقضية أن يمارس هذه الحقوق.

3. يحتفظ بسرية الطلب أو الشكوى إذا طلب الشاكي ذلك.

4. يبت على وجه السرعة في كل طلب أو شكوى ويرد عليه أو عليها دون تأخير لا مبرر له. وفى حالة رفض الطلب أو الشكوى أو وقوع تأخير مفرط، يحق للشاكي عرض ذلك على سلطة قضائية أو سلطة أخرى. ولا يتعرض المحتجز أو المسجون أو أي شاك بموجب الفقرة 1 للضرر نتيجة لتقديمه طلبا أو شكوى.

المبدأ 34

إذا توفى شخص محتجز أو مسجون أو اختفى أثناء احتجازه أو سجنه، تقوم سلطة قضائية أو سلطة أخرى بالتحقيق في سبب الوفاة أو الاختفاء، سواء من تلقاء نفسها أو بناء على طلب من أحد أفراد أسرة ذلك الشخص أو من أي شخص علي معرفة بالقضية. ويجرى هذا التحقيق، إذا اقتضت الظروف، على نفس الأساس الإجرائي إذا حدثت الوفاة أو وحدث الاختفاء عقب انتهاء الاحتجاز أو السجن بفترة وجيزة. وتتاح عند الطلب نتائج هذا التحقيق أو تقرير عنه ما لم يعرض ذلك للخطر تحقيقا جنائيا جاريا.

المبدأ 35

1. يعوض، وفقا للقواعد المطبقة بشأن المسؤولية والمنصوص عليها في القانون المحلى، عن الضرر الناتج عن أفعال لموظف عام تتنافى مع الحقوق الواردة في هذه المبادئ أو عن امتناعه عن أفعال يتنافى امتناعه عنها مع هذه الحقوق.

2. تتاح البيانات المطلوب تسجيلها بموجب هذه المبادئ وفقا للإجراءات التي ينص القانون المحلى على إتباعها عند المطالبة بالتعويض بموجب هذا المبدأ.

المبدأ 36

1. يعتبر الشخص المحتجز المشتبه في ارتكابه جريمة جنائية أو المتهم بذلك بريئا ويعامل على هذا الأساس إلى أن تثبت إدانته وفقا للقانون في محاكمة علنية تتوافر فيها جميع الضمانات الضرورية للدفاع عنه.

2. لا يجوز القبض على هذا الشخص أو احتجازه على ذمة التحقيق والمحاكمة إلا لأغراض إقامة العدل وفقا للأسس والشروط والإجراءات التي ينص عليها القانون. ويحظر فرض قيود على هذا الشخص لا تقتضيها مطلقا أغراض الاحتجاز أو دواعي منع عرقله عملية التحقيق أو إقامة العدل أو حفظ الأمن وحسن النظام في مكان الاحتجاز.

المبدأ 37

يحضر الشخص المحتجز المتهم بتهمة جنائية أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى، ينص عليها القانون، وذلك على وجه السرعة عقب القبض عليه. وتبت هذه السلطة دون تأخير في قانونية وضرورة الاحتجاز، ولا يجوز إبقاء أي

شخص محتجزا على ذمة التحقيق أو المحاكمة إلا بناء على أمر مكتوب من هذه السلطة. ويكون للشخص المحتجز الحق، عند مثوله أمام هذه السلطة، في الإدلاء بأقوال بشأن المعاملة التي لقيها أثناء احتجازه.

المبدأ 38

يكون للشخص المحتجز بتهمة جنائية الحق في أن يحاكم خلال مدة معقولة أو أن يفرج عنه رهن محاكمته.

المبدأ 39

باستثناء الحالات الخاصة التي ينص عليها القانون، يحق للشخص المحتجز بتهمة جنائية، ما لم تقرر خلاف ذلك سلطة قضائية أو سلطة أخرى لصالح إقامة العدل، أن يطلق سراحه إلى حين محاكمته رهنا بالشروط التي يجوز فرضها وفقا للقانون. وتظل ضرورة هذا الاحتجاز محل مراجعة من جانب هذه السلطة.

حكم عام

ليس في مجموعة المبادئ هذه ما يفسر على أنه تقييد أو حد من أي حق من الحقوق التي حددها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ل. ما هو منتظر من المفوض السامي لحقوق الإنسان

عمليات الإعدام خارج نطاق القانون في إيران عام 1988: تأخير العدالة هو انكار العدالة

تنص مبادئ الأمم المتحدة للمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة[132] (بروتوكول مينيسوتا) على ما يلي:

المبدأ 8: ...« وتستخدم آليات دولية حكومية للتحقيق فيما تتضمنه البلاغات عن أي عمليات إعدام من هذا القبيل ولاتخاذ إجراءات فعالة ضد هذه الممارسات. وتقيم الحكومات، وضمنها حكومات البلدان التي يشتبه في أنه تحدث فيها عمليات إعدام خارج نطاق القانون أو إعدام تعسفي أو إعدام دون محاكمة، تعاونا تاما فيما بينها في التحقيقات الدولية عن هذا الموضوع.»

المبدأ 9: «يجري تحقيق شامل عاجل نزيه عند كل اشتباه بحالة إعدام خارج نطاق القانون أو إعدام تعسفي أو إعدام دون محاكمة، بما في ذلك الحالات التي توحي فيها شكاوى الأقارب أو تقارير أخرى جديرة بالثقة، بحدوث وفاة غير طبيعية.»

المبدأ 11: «حيث تكون إجراءات التحقيق المعتادة غير وافية بسبب الافتقار إلى الخبرة أو النزاهة، أو بسبب أهمية المسألة، أو بسبب وجود نمط تعسفي واضح، وحيث تقدم أسرة المجني عليه شكاوى من وجود أوجه القصور هذه، أو تكون هناك أسباب جوهرية أخرى، تواصل الحكومات، التحقيق بواسطة لجنة تحقيق مستقلة، أو عن طريق إجراء مماثل. ويختار لعضوية مثل هذه اللجنة أشخاص مشهود لهم بالنزاهة والكفأة والاستقلال كأفراد، ويكونون بوجه خاص غير مرتبطين بأي مؤسسة أو جهاز أو شخص قد يكون موضع التحقيق، وتكون للجنة سلطة الحصول على جميع المعلومات اللازمة للتحقيق، وتجري التحقيق وفقا لما تمليه هذه المبادئ.

المبدأ 12: «لا يجوز التصرف في جثة المتوفى إلا بعد إجراء تشريح واف لها بواسطة طبيب يكون، إن أمكن، خبيرا في الباثولوجيا الشرعية. ويحق للقائمين بالتشريح الاطلاع على جميع البيانات المتعلقة بالتحقيق، ودخول المكان الذي اكتشفت فيه الجثة، والمكان الذي يعتقد أن الوفاة حصلت فيه. وإذا اتضح بعد الدفن أن الوضع يتطلب إجراء تحقيق، تخرج الجثة وفق القواعد العلمية ودون

---

[132] الموصى به من قبل قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1989/65 المؤرخ 24 مايو 1989.

إبطاء لتشريحها. إذا اكتشفت بقايا هيكل عظمي، تخرج بعناية وتدرس وفقا للتقنيات الإنثروبولوجية المنهجية.»

المبدأ 18: «تكفل الحكومات محاكمة الأشخاص الذين يظهر التحقيق أنهم اشتركوا في عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة، في أي إقليم يخضع لنطاق اختصاصها، وتضطلع إما بتقديمهم للمحاكمة وإما بالتعاون على تسليمهم إلى البلدان الأخرى التي ترغب في ممارسة اختصاصها القانوني عليهم. وينطبق هذا المبدأ بغض النظر عن هوية الجناة أو المجني عليهم وجنسياتهم ومكان ارتكاب الجريمة.»

المبدأ 19: « مع عدم الإخلال بالمبدأ 3 أعلاه، لا يجوز التذرع بأمر يصدر عن رئيس أو سلطة عامة لتبرير الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة. ويمكن اعتبار الرؤساء وكبار الموظفين وغيرهم من الموظفين المعمولين مسؤولين عن الأعمال التي يرتكبها من يعملون تحت رئاستهم إذا كانت قد اتيحت لهم فرصة معقولة لمنع حدوث هذه الأفعال. ولا تمنح حصانة شاملة من الملاحقة لأي شخص يزعم تورطه في عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة. أيا كانت الظروف، بما في ذلك حالة الحرب أو الحصار أو غيرها من حالات الطوارئ العامة.»

المبدأ 20: «يحق لأسر ضحايا عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة، ولمن يعولهم هؤلاء الضحايا، الحصول خلال فترة معقولة على تعويض عادل وكاف.»

وهذه المبادئ هي تدوين للقانون الدولي العام. وبعضها يجسد القواعد التي اكتسبت مركز القواعد الآمرة. فهي لا تسمح بأي استثناء حتى في وقت الطوارئ أو الحرب. ومن المتوقع أن تضمن الأمم المتحدة التي صاغتها تنفيذها بشكل فعال.

ورصدت حالة حقوق الإنسان في الجمهورية الإسلامية الإيرانية من قبل الناشطين الإيرانيين والدوليين في مجال حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والصحفيين والشخصيات المستقلة. وقد وثق الأمين العام للأمم المتحدة ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وخليفتها، مجلس حقوق الإنسان وإجراءاته الخاصة، آلاف عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة في إيران. وعلى الرغم من المعلومات الموثوقة المتاحة بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ضد المجموعات المعارضة والسجناء السياسيين المنسوبة إلى جهات حكومية إيرانية فاعلة، فإن

حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية نفت أي سوء تصرف ورفضت التحقيق أو التعاون مع الأمم المتحدة، الا في ما يساعدها على تعزيز موقفها بشأن حقوق الإنسان، ويبرر دعوتها لإنهاء مهمة الممثل الخاص، وما يسهل إزالة مسألة حالة حقوق الإنسان في إيران من جدول أعمال الأمم المتحدة. وظل موقف الحكومة الايرانية المتحدي دون منازع، وكان الإفلات من العقاب سائدا على مدى العقود الثلاثة الماضية.

وكتب Con Coughlin، أحد الصحفيين البارزين في بريطانيا وخبير مشهور عالميا في شؤون الشرق الأوسط والذي رصد ثورة خميني منذ إندلاعها، أنه بعد انتهاء الحرب مع العراق «أذن خميني شخصيا بالإعدام الجماعي لآلاف السجناء السياسيين... وأصدر أمرا إلى مسؤولي المخابرات باعدام أي سجين يعلن عن دعمه لمنظمة مجاهدي خلق».[133] وكشفت الحقائق التي أماط اللثام عنها آية الله حسين علي منتظري، النائب المعين للمرشد الأعلى الإيراني آية الله خميني، في مذكراته لعام 2000 بشكل لا يمكن التشكيك فيها. وكان العديد من القتلى قد احتجزوا في السجن لسنوات عديدة، بعضهم أعضاء أو متعاطفين مع منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، والبعض الآخر لا علاقة له بالمجاهدين. وفي بعض الحالات، أعيد اعتقال السجناء السابقين الذين أفرج عنهم بعد قضاء مدة عقوبتهم وأعدموا رغم أنهم لم يشاركوا في أي نشاط سياسي منذ إطلاق سراحهم. وقد أكدت منظمة العفو الدولية هذا البيان في تقرير نشر في عام 1991، المشار إليه أعلاه.[134]

وقد كشف آية الله منتظري عن المجازر الجماعية للسجناء السياسيين التي ارتكبها النظام في صيف 1988 في الشريط الصوتي الذي نشر مؤخرا (أغسطس/ آب 2016) ، وأكد على ضرورة التحقيق في هذه الفظيعة.

و كتب Con Coughlin في كتابه المذكور أعلاه يقول أيا كان دافع خميني، أبدى منتظري (نائب قائد الجمهورية الاسلامية)، المسؤول عن تقييم أحكام السجناء ذهوله منما يحدث. فكتب رسالة احتجاج إلى خميني كان قد نبه فيها أن عمليات الإعدام الجماعية لا تخدم مصالح الحكومة الإسلامية. وبعد احتجاجه، تمت تنحيته من منصب نائب المرشد الأعلى ووضع تحت الإقامة الجبرية.

---

[133] Con Coughlin، «Khomeini’s Gost: The Iranian Revolution and the Rise of Militant Islam»، HarperCollins Publishers، New York 2010 edition، p.240

[134] Amnesty International، Iran: Violation of Human Rights (Amnesty Press: London، 1991) p.12

واستنادا إلى شهادات المسؤولين السابقين في النظام الإيراني، أعدم أكثر من 30.000 شخص في غضون بضعة أشهر من عام 1988. وتعتبر عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة، جرائم ضد الإنسانية. ووفقا للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية يجب التحقيق فيها ويجب محاسبة مرتكبيها. « ولا تمنح حصانة شاملة من الملاحقة لأي شخص يزعم تورطه قي عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة. أيا كانت الظروف، بما في ذلك حالة الحرب أو الحصار أو غيرها من حالات الطوارئ العامة» (المبدأ 19 أعلاه)، و «يحق لأسر ضحايا عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام دون محاكمة، ولمن يعولهم هؤلاء الضحايا، الحصول خلال فترة معقولة على تعويض عادل وكاف». (المبدأ 20 أعلاه)

ووفقا لتقارير الممثل الخاص للأمم المتحدة والمقررالخاص، فإن السلطات الإيرانية لم تحقق أبدا في عمليات الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام بإجراءات موجزة أو تعسفا. وعندما أبلغ الممثل الخاص البروفيسور Reynaldo Galindo Pohl أن الحكومة الإيرانية لم تتعاون ولم تحقق في الانتهاكات المزعومة ولم ترد على أسئلته الا فيما يخدم السياسة الخارجية الإيرانية، تم منعه من زيارة إيران. واليوم يتحصن المشتبه في ارتكابهم لهذه الجرائم داخل الإدارة الإيرانية حيث يشغل بعضهم حاليا مناصب حكومية، بمن فيهم أولئك الذين أفيد بأنهم اعترفوا علنا وبلا هوادة بأنهم شاركوا في عمليات الإعدام.

وينص تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم بموجب قرار الجمعية العامة A/70/173 بشأن حالة حقوق الإنسان في إيران إلى الدورة الحادية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، على ما يلي:

- ولا يزال الأمين العام يشعر بقلق عميق إزاء التقارير التي تشير إلى تزايد عمليات الإعدام والبتر والاعتقال والاحتجاز التعسفيين والمحاكمات غير العادلة واحتمال التعذيب وإساءة المعاملة ضد الناشطين في مجال حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين والناشطين المعارضين.

- ويكرر دعوته الحكومة (الايرانية) إلى فرض وقف اختياري لاستخدام عقوبة الإعدام وحظر إعدام الأحداث في جميع الظروف.

- ويحث الأمين العام الحكومة على إتاحة المجال للمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والصحفيين لأداء واجباتهم دون خوف من

الاعتقال والاحتجاز والمقاضاة والإفراج عن السجناء السياسيين، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون الذين يحتجزون لمجرد ممارسة حقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي بصورة شرعية وسلمية.

- ويشجع الأمين العام الحكومة على دعوة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إيران وإلى التعاون معه تعاونا تاما.

وفي ظل الضغوط الدولية، اختارت إيران دعوة مختلف المقررين الخاصين الذين يتعاملون مع المسائل التي تقع في إطار العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بينما تجاهلت أولئك الذين يتولون مهام تعني العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما قامت بتقديم التعاون والدعوات التكتيكية والانتقائية للممثلين والمقررين الخاصين لتلبية احتياجات السياسة الخارجية للحكومة. وقد ثبت أن مشاركة إيران في عملية الاستعراض الدوري الشامل وتفاعلها مع الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة كانت ممارسة بسيطة تستخدم بشكل انتهازي لتضليل الرأي العام الدولي. وقد تم تجاهل التوصيات الرامية إلى إجراء إصلاحات جوهرية، سواء كانت قد صدرت عن الإجراءات الخاصة، أو في سياق عملية الاستعراض الدوري الشامل. كما ظلت طلبات الزيارات من قبل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القانون أو بإجراءات موجزة أو تعسفية بلا إجابة منذ عام 2005.

م. استنتاج

منذ أحداث صيف عام 1988، خضعت آلية الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لإصلاحات عميقة حيث أدت، على الأقل نظريا، إلى تعزيز أساليب تدخل المؤسسات الحكومية الدولية في الحالات التي تثير قلقا شديدا. ويتمثل أحد الابتكارات التي أحدثتها الإصلاحات المذكورة في إنشاء آلية استعراض النظراء الطوعي المعروف باسم الاستعراض الدوري الشامل (UPR). وتمت دراسة حالة حقوق الإنسان في إيران مرتين حتى الآن في إطار عملية الاستعراض الدوري الشامل ولكن للأسف لم يتم بحث مسألة المجازر الجماعية على النحو الواجب لسبب وحيد وهو أن الأمم المتحدة لا ترغب في تثبيط إرادة إيران عن التعاون. هل هو تعاون أو فشل لمنظومة الأمم المتحدة؟ والرد على هذا السؤال في مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.

وأظهرت تقارير مختلف هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها تقارير الأمين العام للأمم المتحدة إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة، أن حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية غير راغبة في التعاون مع المجتمع الدولي من أجل التحقيق في الإعدام خارج نطاق القانون أو الإعدام التعسفي أو الإعدام بإجراءات موجزة، ولا سيما فيما يتعلق بأحداث عام 1988. وفي غياب أي استعداد من جانب حكومة إيران للتعاون مع المكلفين بمهام الأمم المتحدة، كان من المتوقع أن يقوم المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بتطبيق المبدأ 8 من مبادء توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1989/65، بأن ...« وتستخدم الآليات الحكومية الدولية للتحقيق في التقارير المتعلقة بأي عمليات إعدام من هذا القبيل واتخاذ إجراءات فعالة ضد هذه الممارسات ».

ويعتبر تعيين لجنة تحقيق للنظر في الجرائم الشنيعة المبلغ عنها وفقا للقانون الدولي واحدة من صلاحيات المفوض السامي لكشف الحقيقة وتحديد هوية الجناة، وانصاف الضحايا وأسرهم والاحالة دون تكرارتلك الجرائم. وأي تأخير في التمسك بمبادئ الأمم المتحدة المذكورة أعلاه يندرج تحت القاعدة القانونية لـ« تأخير العدالة هو انكار العدالة».

مرفقات

مرفق 1

الجناة المشتبه بهم في المجزرة الجماعية عام 1988

وفي أعقاب فتوى خميني الصادرة في نهاية يوليو/ تموز 1988، أنشئت «لجان الموت» في إطار ما سماه النظام بـ«لجان العفو» في أكثر من 70 بلدة ومدينة. وحتى عام 2016، كانت أسماء أعضاء «لجنة الموت في طهران» وحدها متاحة في المجال العام. وأكتسب هؤلاء شهرة خاصة لأنهم عيّنوا مباشرة من قبل خميني.

وتضمنت «لجان الموت» قاضيا دينيا ومدعيا عاما وممثلا لوزارة المخابرات. وكان لأفراد مثل نائب المدعي العام ورؤساء السجون دور مباشر في تنفيذ فتوى خميني. وعين قاضي الشرع والمدعي العام من قبل المجلس الأعلى للقضاء الذي كان يرأسه آنذاك عبدالكريم موسوي أردبيلي.

وفي مؤتمر صحفي عقد في 6 سبتمبر/ أيلول 2016 في باريس، أعلن المجلس الوطني للمقاومة الايرانية أسماء وتفاصيل 60 مسؤولا إيرانيا رفيعي المستوى مسؤولين عن المجازر الجماعية التي وقعت عام 1988. وظلت هوية غالبية المشتبه فيهم سرية منذ ما يقارب ثلاثة عقود. ولا يزال معظم المسؤولين يشغلون مناصب رئيسية في مختلف مؤسسات النظام. وكان ما لا يقل عن 47 عضوا في «لجان الموت» في طهران و10 محافظات إيرانية أخرى.

وحصلت JVMI «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» على القائمة التالية من المشتبه بهم من المجلس الوطني للمقاومة الإيرانية. وكما ورد في هذا التقرير، لاشك أن مجازر عام 1988 في أيران فعلا وقعت. وكان بعض المشتبه فيهم قد اعترفوا علنا بمشاركتهم في تنفيذ المجازر الجماعية التي أمر بها المرشد الأعلى آية الله خميني. إن الادعاءات الموجهة ضد المسؤولين المذكورين ذات طبيعة خطيرة بموجب التشريع الإيراني ويمكن أن تصل إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية بموجب القانون الدولي. وبما أن الحكومات الإيرانية المتعاقبة رفضت بشدة التحقيق في هذه الادعاءات، فإن المسؤولية عن التحقيق يجب أن يعهد بها إلى الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، سواء كانت الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان أو هيئة تحقيق مخصصة تحت رعاية المفوض السامي لحقوق الإنسان.

المشتبه فيهم من «لجان الموت» في طهران والمحافظات الأخرى

1. لجنة الموت في طهران

حسين علي نيري

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس المحاكم الثورية الإسلامية في طهران ورئيس لجنة الموت في طهران

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس المحكمة التأديبية العليا للقضاة ونائب رئيس المحكمة العليا الوطنية

تم تعيينه رئيسا للجنة الموت في طهران بناء على أمر خميني. وجاء في الأمر الصادر في 26 يوليو/ تموز 1988، وفقا للخليفة السابق للمرشد الأعلى الإيراني حسينعلي منتظري:

«فإن الموجودين منهم حاليا في السجون بكل أنحاء البلاد ومازالوا متمسكين بنفاقهم يعتبرون محاربين ويحكم عليهم بالإعدام.»

«ويتم إقرار ذلك في طهران بأكثرية آراء السادة حجة الإسلام نيري دامت إفاضاته قاضي الشرع والسيد إشراقي مدعي عام طهران وممثل وزارة المخابرات.»

وبدأت لجنة الموت عملها في سجن إيفين في طهران في 28يوليو/ تموز 1988. وعملت اللجنة في سجني إيفين وكوهردشت. وأفيد بأنهم استخدموا الطائرات المروحية للتنقل بسرعة بين إيفين وكوهردشت لإصدار أحكام الإعدام.

*****

مصطفى بورمحمدي

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل وزارة الأمن والمخابرات في لجنة الموت في طهران

الوظيفة في الوقت الحاضر: وزير العدل الإيراني

وحكم على جميع الذين أعدموا في طهران وكرج بالإعدام تحت إشرافه المباشر. في عام 2005، اتهمته هيومن رايتس ووتش بارتكاب جرائم ضد الإنسانية لدوره في «لجنة الموت» ووصفته بأنه وزير للقتل.

*****

مرتضى إشراقي

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام في طهران وعضو لجنة الموت في طهران

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: يشتغل محاميا في طهران

وعهد إليه خميني مباشرة بإصدار أحكام الإعدام في طهران. ووقع أحكام الإعدام لآلاف السجناء المنتسبين إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية والمعارضين الآخرين.

*****

إبراهيم رئيسي

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: نائب المدعي العام في طهران وعضو لجنة الموت في طهران

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس آستان قدس رضوي (الروضة الرضوية) ورئيس مجلس الإدارة لمجلس الخبراء الخامس

يعرف أيضا باسم سيد إبراهيم رئيسي السادات.

وكان قد ترأس المحكمة الثورية وقت المجازر الجماعية عام 1988، التي تتعامل مع الجماعات السياسية حيث شملت الاعتقالات والتعذيب وإعدام أعضاء الجماعات السياسية ولا سيما منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.

*****

وفضلا عن نيري وبورمحمدي وإشراقي ورئيسي، كان بعض رجال الدين يجلسون أحيانا في لجنة الموت في طهران، وأحيانا كانوا مناوبين أو بدلاء لأعضاء اللجنة الرئيسيين. وبالإضافة إلى ذلك، كثيرا ما كان رؤساء السجون يحضرون جلسات اللجنة. وشاركت الأفراد التالية أسماؤهم في العديد من «محاكمات» لجنة الموت:

علي مبشري

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع وكان يعمل أيضا بديلا عن حسينعلي نيري في لجنة الموت

الوظيفة في الوقت الحاضر: قاضي المحكمة العليا

وانضم إلى القضاء في عام 1981 وهو مسؤول عن قتل معارضي النظام في سجن إيفين. ويقال إنه وصف أسدالله لاجوردي، الحاكم السيء السمعة لسجن إيفين والذي يعرف على نطاق واسع باسم «جزار إيفين»، بالرجل العظيم الفريد من نوعه.

*****

محمدإسماعيل شوشتري

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس منظمة السجون وعضو لجنة الموت

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: رئيس مكتب التفتيش لرئاسة الجمهورية (حتى أغسطس/ آب 2016)

شغل منصب وزير العدل لستة عشر عاما في حكومتي علي أكبر هاشمي رفسنجاني ومحمد خاتمي

*****

علي رازيني

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس المؤسسة القضائية للقوات المسلحة

الوظيفة في الوقت الحاضر: نائب وزير الشؤون القانونية والتنمية القضائية في السلطة القضائية

أمره خميني في 24 يوليو/ تموز 1988 قائلا: ...«أكلف سماحتكم بما يلي:

1. تشكيل المحاكم الخاصة بجرائم الحرب في كافة المناطق الحربية، والنظر في جرائم المذنبين طبقا لموازين الشريعة دون مراعاة القوانين التي تعيق ذلك.

2. إن أية خيانة أدت إلى هزيمة جبهة الإسلام، وفقا لتشخيص المحكمة، أو كانت سببا في زهق الأرواح، عقوبتها الإعدام.»

*****

سيد حسين مرتضوي زنجاني

مدينة: طهران

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس سجن إيفين

الوظيفة في الوقت الحاضر: رجل الأعمال ومالك شركة دعائية

بدأ مهنته في القسم الثقافي من سجن إيفين وعمل تحت إشراف جزار إيفين أسدالله لاجوردي. وبعد رحيل لاجوردي في عام 1985 تم تعيينه كحاكم سجن كوهردشت (رجايي شهر) ثم سجن إيفين.

*****

محمد مقيسه

مدينة: كرج

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس سجن كوهردشت (رجايي شهر)

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس الفرع 28 للمحكمة الثورية

وفقا للناجين من المجازر الجماعية في عام 1988، شارك مقيسه بشكل مباشر وشخصي في عمليات إعدام السجناء السياسيين في الثمانينات. وكان المدعي العام في سجن إيفين باستخدام الاسم الزائف «حاج ناصريان». وفي المجازر الجماعية في عام 1988 وبعد محاكمات تستغرق بضع دقائق فقط، كان يأخذ السجناء شخصيا إلى غرفة التدفئة للسجن من أجل الإعدام.

وقرر الاتحاد الأوروبي في 13 إبريل/ نيسان 2011 منعه من دخول الاتحاد الأوروبي لدوره المباشر في انتهاكات حقوق الإنسان.

أعضاء «لجنة الموت» في المحافظات الإيرانية الأخرى

2. محافظة أذربيجان الشرقية

ميرزا نجف آقازاده

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس لجنة الموت في المحافظة

الوظيفة في الوقت الحاضر: السكرتير الإداري لآية الله العظمى مكارم شيرازي في أذربيجان الشرقية وموظف قضائي متقاعد

كان مسؤولا عن إصدار الحكم النهائي بعقوبة الإعدام في مدن تبريز وأردبيل ومراغه، وفقا لمهمته كقاض للشرع في المحافظة حيث أصدرها له مباشرة خميني وموسوي أردبيلي.

وأثناء المجازر الجماعية في عام 1988، أصدر حكم الإعدام بحق 250 سجينا في تبريز و 70 سجينا في أردبيل.

وخلال المجازر الجماعية في عام 1988 كانت عمليات الإعدام تنفذ في مدن تبريز وأردبيل ومراغه في محافظة أذربيجان الشرقية.

*****

مختار حيدرزاده

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام في المحافظة وعضو لجنة الموت

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس قسم اللوجستيات في محكمة القضاء الإداري

كان المدعي العام للمحكمة الثورية الإسلامية في تبريز، أذربيجان الشرقية خلال عمليات الإعدام الجماعية في عام 1988. وشارك في قمع وتعذيب وإعدام معارضي النظام، فضلا عن المجازر الجماعية للسجناء السياسيين المحتجزين في تبريز في عام 1988.

وكان مع الملا ميرزا نجف آقازاده قاضي الشرع لمحافظة أذربيجان ومحمدى ممثل وزارة المخابرات أعضاء لجنة الموت بالمحافظة. وفي يوليو/ تموز 1988، أعدم أكثر من 200 من أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في مدينة تبريز و79 منهم في مدينة أردبيل.

*****

خليل عابدي

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع في مدينة تبريز

الوظيفة في الوقت الحاضر: إدارة مكتب محاماة في مدينة تبريز

خلال الثمانينات، كان قاضي الشرع في تبريز وعضو لجنة الموت خلال المجازر الجماعية لعام 1988.

*****

محبوبي

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل وزارة المخابرات في لجنة الموت بالمحافظة

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

*****

علي داديزاده

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: نائب المدعي العام

الوظيفة في الوقت الحاضر: معلم الأخلاق في تبريز

كان خطيب الجمعة في مدينة جلفا لفترة من الزمن ويعمل الآن كأستاذ الأخلاق في تبريز.

*****

حاج سيد عبدالحسين

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدير العام لمنظمة السجون في محافظة أذربيجان الشرقية

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: غير معلوم

*****

محمدعلي نصرتي زكلوجه

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس سجن تبريز

الوظيفة في الوقت الحاضر: سكرتير مجلس تنسيق مكافحة المخدرات في أذربيجان الشرقية

بعد فتوى خميني للمجازر الجماعية، حول ورشة نجارة السجن (التي أنشئت لأنشطة التمويل الذاتي) إلى غرفة الإعدام.

وكما ذكر شهود العيان، كان يجلس مرتاحا على أريكة أثناء عمليات الإعدام ويأمر بالإعدام الجماعي للسجناء شنقا. وكان منذ فترة طويلة أحد قادة الشرطة في محافظتي أذربيجان الغربية والشرقية، كما لعب دورا رئيسيا في قمع انتفاضة شعب تبريز عام 2006.

3. محافظة أردبيل (جزء من محافظة أذربيجان الشرقية سابقا)

ميرنقي قاضي بور (قاضي طباطبائي)

مدينة: تبريز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس الشبعة الثانية للقاضي الإداري

بصفته قاضيا شرعيا، كان مسؤولا عن إعدام عشرات السجناء المنتمين إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية ويقال إنه لم يبق ولو سجين واحد على قيد الحياة. كما أنه توجد أسماء ما لا يقل عن 11 شخصا من السجناء السياسيين ممن تمت إعادة اعتقالهم خلال فترة المجازر الجماعية عام 1988 بعد إطلاق سراحهم وقام بإعدامهم.

*****

ميرزا بيوك خليل زاده مروج

مدينة: أردبيل

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: خطيب الجمعة

الوظيفة في الوقت الحاضر: توفي في عام 2001

كان يتقدم بالمشورة إلى ممثل خميني في مدينة أردبيل (قاضي الشرع يدعى طباطبائي). وكان أيضا خطيب الجمعة وممثل خامنئي حتى وفاته. كما كان قائد الحرس الثوري الإيراني وممثل وزارة المخابرات.

وتورط شخصيا في إعدام ثلاثة من أعضاء منظمة مجاهدي خلق الإيرانية، محمود يحياوي وأفشين نوراني وسيروس. كما شارك مباشرة في الإعدام الجماعي لـ14 عضوا في منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في مكان يدعى غرفة الثلاجة في سجن «پست» في أردبيل في يوليو/ تموز 1981.
وخلال المجازر الجماعية في عام 1988 كان أحد المحرضين على إعدام السجناء المنتسبين إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في مدينة أردبيل.

*****

حسين ميرصادقي

مدينة: أردبيل

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام في مدينة أردبيل

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: غير معلوم

كان ميرصادقي من مواطني زنجان الذي عين مدعيا عاما في مدينة أردبيل في عام 1981. وشارك مع اثنين آخرين يدعيان أكبري وبيات (المدعي العام ونائب المدعي العام) بشكل مباشر في جميع عمليات الإعدام والتعذيب ضد السجناء في الفترة بين عامي 1981 و 1988. وكان ميرصادقي أحد المحرضين الرئيسيين على المجازر الجماعية التي جرت في عام 1988 والذين سافروا إلى أردبيل مع لجنة الموت.

4. محافظة خوزستان

سيد عليرضا آوايي

مدينة: دزفول

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام وعضو لجنة الموت في مدينة دزفول

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس مكتب التفتيش لرئاسة الجمهورية

بعد تلقي فتوى خميني، كان الشخص الرئيسي المسؤول عن عمليات الإعدام والقتل في سجن يونسكو في دزفول. وقد وصفه الشهود بأنه من أبشع قتلة السجناء خلال المجازر الجماعية في عام 1988. ووفقا لروايات شهود العيان، تم إعدام السجناء المراهقين في المنطقة الواقعة خلف فناء السجن.

*****

شمس الدين كاظمي

مدينة: دزفول

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس السجن

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: غير معلوم

كان عضوا في لجنة الموت في سجن يونسكو بمدينة دزفول خلال المجازر الجماعية في عام 1988. وبجانب المدعي العام علي آوايي وممثل وزارة المخابرات ناصر كان يجري الاستجوابات على غرار المحكمة العسكرية عبر طرح السؤال للسجناء حول ما إذا كانوا على استعداد للقتال ضد منظمة مجاهدي خلق الإيرانية أم لا؟ وأعدم أولئك الذين كان ردهم سلبيا.

*****

غلامرضا خلف رضايي زارع

مدينة: دزفول

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: عضو لجنة الموت في دزفول (جنوب غربي إيران)

الوظيفة في الوقت الحاضر: قاضي المحكمة العليا

كان عضوا في لجنة الموت خلال المجازر الجماعية في عام 1988 وكان نشطا جدا. ومارس ضغوطا كثيرة على السجناء السياسيين بعد 20 يونيو/ حزيران 1981. وتمت ترقية غلامرضا خلف رضايي زارع إلى رئيس القضائية لعدة محافظات لاحترافه ودوره النشط في المجازر الجماعية في عام 1988. وتم تعينه فيما بعد نائبا لمحكمة العليا للنظام.

*****

رضا صرامي

مدينة: الأهواز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس السجون لمحافظة خوزستان

الوظيفة في الوقت الحاضر: نائب المفتش العام الإيراني حتى عام 2016 وهو متقاعد

كان رئيس سجون خوزستان في الفترة من 1985 إلى 1996 ومسؤولا عن جميع المجازر في سجون خوزستان. وقبل المجازر الجماعية في عام 1988، جمع جميع السجناء المنتمين إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية وقال لهم: «أنتم منافقون جميعا وسوف يتم إعدامكم جميعا». وكان يسمي السجناء اليساريين أيضا بالمرتدين الذين ينبغي أن يحكم عليهم بالإعدام.

*****

حميد موسوي

مدينة: مسجد سليمان

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل وزارة المخابرات

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

يزعم أن لجنة الموت أعدمت 31 شخصا في هذه المدينة.

5. محافظة كيلان

الله وردي مقدسي فر

مدينة: رشت

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع وعضو لجنة الموت في رشت (شمالي إيران)

الوظيفة في الوقت الحاضر: نائب رئيس الشؤون القضائية لمحكمة القضاء الإداري

في وقت المجازر الجماعية، كان قاضي الشرع في مدينة رشت وعضوا بارزا في «لجنة الموت» في تلك المدينة. وبمساعدة ملا آخر باسم حيدري وأعضاء آخرين في «لجنة الموت» وخلال جلسات المحكمة التي استمرت بضع دقائق فقط، أمر بإعدام أعداد كبيرة من معارضي النظام.

كما كان نشطا في ممارسة القمع والإعدام بحق المعارضين في محافظتي مازندران وكيلان خلال الثمانيات كقاض للشرع

*****

عليمراد حيدري

مدينة: رشت

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: نائب قاضي الشرع في مدينة رشت وقاضي الشرع للمدن الشرقية لمحافظة كيلان

الوظيفة في الوقت الحاضر: متوفى

كان عضوا في «لجنة الموت» بمحافظة كيلان وكان يساعد الملا مقدسيفر، قاضي الشرع لمدينة رشت في إصدار أحكام الإعدام. كما لعب دور قاضي الشرع في المدن الشرقية لمحافظة كيلان.

*****

حسين مؤيد عابدي

مدينة: رشت

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدير العام لوزارة المخابرات في محافظة كيلان

الوظيفة في الوقت الحاضر: نائب المدير العام للشركة المسؤولة لبناء الشقق في منتجع بحري في بندر أنزلي (بالقرب من رشت)

كان رئيس السجن في بندرأنزلي في الفترة من عام 1981 إلى عام 1985. وتم نقله إلى مكتب المدعي العام في عام 1985 ثم إلى وزارة المخابرات. وكان المدير العام لوزارة المخابرات في محافظة كيلان في عام 1988 وقت المجازر الجماعية. وشهدت السجينة السياسية شايسته وطن دوست أن حسين مؤيد عابدي، كان أحد الأفراد المسؤولين عن المجازر الجماعية للسجناء السياسيين في سجن القوات البحرية في رشت بصفته ممثلا لوزارة المخابرات. وفيما يتعلق بالمجازر الجماعية في جناح النساء في سجن القوات البحرية بمدينة رشت، قالت: «تم استدعاء اثنتين فقط من السجينات إلى "المحكمة" وهما: فرانك طاووسي ومريم وحيدي. تم استدعاؤهما في الساعة 9 أو 10 صباحا في 30 يوليو/ تموز 1988. وعندما عادتا إلى الجناح قالتا إن عابدي واثنين آخرين لم تتمكنا من إثبات هويتهما، طرحوا عليهما ثلاثة أسئلة وهما لم تكونا معصوبتي الأعين. وكانت البنتان تعتقدان أن الأسئلة طرحت لإطلاق سراحهما. وكانت الأسئلة كالتالي: ما هو موقفك من منظمة «منافقين»؟ (منافقين» هو مصطح مهين يستخدمه النظام بشأن منظمة مجاهدي خلق الإيرانية.) وما هي وجهة نظرك بشأن الجمهورية الإسلامية؟ هل أنت على استعداد للتوبة أمام التلفزيون؟ وكان من المفترض أن يتم إطلاق سراح فرانك بعد شهر في 7 سبتمر/ أيلول 1988. وتم اعتقال مهناز مؤخرا وحكم عليها بالسجن 10 سنوات. وتم اعدامهما مع 24 أخريات بينهن شهين سامي التي لم تستدعاها هذه المحكمة أو لجنة الموت.»

*****

محسن خداوردي

مدينة: رشت

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام الثوري

الوظيفة في الوقت الحاضر: متوفى (أقدم على الانتحار)

كان المدعي العام الثوري حين المجازر الجماعية وكان يوقع أحكام الإعدام للسجناء في سجن رشت في فترة المجازر الجماعية.

*****

علي عبداللهي علىآبادي

مدينة: رشت

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس سجن القوات البحرية وعضو لجنة الموت في رشت

الوظيفة في الوقت الحاضر: منسق القيادة العامة للقوات المسلحة

طبقا لما ذكره شاهد عيان، كانت لجنة الموت في رشت تتألف من السلطات المحلية أي المدعي العام وممثل لوزارة المخابرات والمستجوب ورئيس السجن عبداللهي. ووفقا لمختلف الشهادات، كان ما يقارب 120 سجينا يقبع في سجن القوات البحرية حيث لم ينج سوى سجينين من المجزرة الجماعية.
وبحسب شهود العيان لعب عبداللهي علىآبادي دورا محوريا في إعدام السجناء.

*****

زين‌العابدين قرباني لاهيجي

مدينة: لاهيجان وآستانه أشرفيه

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع وعضو لجنة الموت في لاهيجان وآستانه أشرفيه

الوظيفة في الوقت الحاضر: عضو مجلس الخبراء (ممثل المرشد الأعلى من محافظة كيلان) وخطيب الجمعة لمدينة رشت

كان زين‌العابدين قرباني لاهيجي قاضي الشرع وخطيب الجمعة في لاهيجان في عام 1988. ومن الدورة الثانية لمجلس الخبراء للنظام كان عضوا في المجلس. وخلال المجازر الجماعية في عام 1988 كان قاضي الشرع في مدينتي لاهيجان وآستانه أشرفية.

*****

سيد أحمد قتليزاد

مدينة: بندر أنزلي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع في بندر أنزلي وغرب كيلان

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: كان خطيب الجمعة في بندر أنزلي (توفي في عام 2013)

تم تعيينه قاضيا للشرع في كل من مدن آبكنار وفومن وبره‌سر وأنزلي في محافظة كيلان. وكان يصدر الأحكام بالموت حينما كان يتنقل بين هذه المدن. كما كان المدعي العام في كيلان لمدة 16 عاما وقاضي المحكمة العليا لعدة سنوات. وكان سيئ السمعة بين السجناء لما ارتكبه من الجرائم حيث كانوا يسمونه بـ«قتليزاد» (وُلد ليقتل).

*****

سيدتقي بادوام

مدينة: فومن

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل وزارة المخابرات

الوظيفة في الوقت الحاضر: موظف متقاعد لوزارة المخابرات وخاض نشاطات صناعية وهو صاحب المصنع

كان يشارك في استجواب السجناء وتعذيبهم في الثمانينات وخلال المجازر العامة في عام 1988 كان ممثل وزارة المخابرات في «لجنة الموت».

*****

ناصر عاشوري قلعه رودخان

مدينة: فومن

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: مدير السجن لسجن الحرس الثوري في فومن وعضو لجنة الموت في محافظة كيلان (شمالي إيران)

الوظيفة في الوقت الحاضر: المدير العام لشركة «آتيه دماوند» للاستثمار

كان عضوا في «لجنة الموت» خلال المجازر الجماعية في عام 1988 حيث كان له تأثير كبيرا على «لجنة الموت». وكان عضوا سابقا في البرلمان («مجلس»). والمستثمر الرئيسي لشركة آتيه دماوند للاستثمار هو مصرف الصناعة والمعادن.

6. محافظة خراسان (مقسمة الوقت الحاضر إلى ثلاث محافظات)

حسين ولي بور

مدينة: مشهد

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: نائب المدعي العام لسجن مشهد (ممثل المدعي العام)

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: لا يشغل منصبا في النظام

كان يشارك بشكل نشط في المجازر الجماعية خلال المجزرة العامة في عام 1988.

*****

حسين ظريف جليلي

مدينة: مشهد

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: مدير السجن

الوظيفة في الوقت الحاضر: توفي في عام 1999 جراء المرض

كان مدير السجن خلال المجازر الجماعية في عام 1988. وكان يشارك في إدرة السجون في مختلف السجون بخراسان منذ بداية ثورة 1979 ولعب دورا نشطا في ممارسة القمع.

*****

مرتضى بختياري

مدينة: بيرجند

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام في بيرجند

الوظيفة في الوقت الحاضر: نائب رئيس آستان قدس رضوي (نائب إبراهيم رئيسي)

كان من الأشخاص الرئيسين في لجنة الموت في بيرجند خلال المجازر الجماعية في عام 1988 بصفته مدعيا عام.

وكان من المسؤولين في النظام القضائي للنظام منذ الثمانينات حيث كان يحتل مناصب رئيسية بما في ذلك رئيس سجون النظام ووزير العدل (2009 إلى 2013) ونائب رئيس النيابة العامة في حكومة محمود أحمدي‌نجاد.

فرض الاتحاد الأوروبي عقوبات على بختياري ووزيرين آخرين في شكل حظر منح التأشيرة وتجميد الممتلكات في أكتوبر/ تشرين الأول 2011 بسبب انتهاكات حقوق الإنسان. كما وضعته الخزانة البريطانية ضمن أهداف تجميد الممتلكات في أكتوبر/ تشرين الأول 2011 لنفس السبب.

7. محافظة كرمانشاه

ذكرالله أحمدي

مدينة: كرمانشاه

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع

الوظيفة في الوقت الحاضر: رئيس المدرسة الدينية

خلال المجازر الجماعية في عام 1988 لعب دور قاضي الشرع وأصدر أوامر الإعدام طبقا لحكم خميني.

*****

عبدالرضا مصري

مدينة: كرمانشاه

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل المدعي العام الثوري

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: عضو البرلمان

في 1984 - 1985 كان رئيس المستجوبين، كما لعب دور نائب المدعي العام وبهذه الصفة شارك في تنفيذ أمر خميني.

*****

العميد أحمد نوريان

مدينة: كرمانشاه

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس سجن ديزل‌آباد في كرمانشاه، عضو لجنة الموت في محافظة كرمانشاه (شرقي إيران)

الوظيفة في الوقت الحاضر: منسق معسكر ثارالله في طهران (واحد من المعسكرات الرئيسية المسؤولة عن حماية طهران)

كان عضوا في لجنة الموت في عام 1988 كرئيس السجن. وبجانب عبدالرضا مصري العضو الآخر في لجنة الموت، كان سيئ السمعة لقسوته في استجواب السجناء السياسيين وتعذيبهم.

8. محافظة مازندران

عباسعلي سليماني

مدينة: بابلسر

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: خطيب الجمعة وعضو لجنة الموت في بابلسر

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: عضو مجلس الخبراء وممثل خامنئي في زاهدان

شارك في المجازر الجماعية في عام 1988 بشكل نشط كخطيب صلاة الجمعة. وكان النظام القضائي في مدينة بابلسر يعمل تحت إشرافه. وكتب في سيرته الشخصية بأنه عين خطيبا لصلاة الجمعة في بابلسر لمواجهة نشاطات منظمة مجاهدي خلق الإيرانية في تلك المدينة.

*****

سعيدي

مدينة: ساري

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام في مدينة ساري شمالي إيران

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

9. محافظة فارس

رمضاني

مدينة: شيراز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

كان قاضي الشرع في مدينة شيراز وكان يعرف كقاض سيئ السمعة. وطبقا لعدد قليل جدا من الناجين في مدينة شيراز، تم إعدام يكاد يكون جميع السجناء السياسيين في مدينة شيراز في عام 1988.

*****

إسلامي

مدينة: شيراز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام (في مدينة شيراز)

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

كان إسلامي المدعي العام في «لجنة الموت» خلال المجازر الجماعية في عام 1988 في سجن عادل‌آباد في شيراز. وتم تنفيذ الإعدامات في السجن نفسه.

*****

مجيد تراب‌بور

مدينة: شيراز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988:

رئيس السجون في محافظتي فارس
وكهكيلويه وبويرأحمد (مقره في شيراز)

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

*****

خليل تراب‌بور

مدينة: شيراز

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس سجن عادل‌آباد (مدينة شيراز)

الوظيفة في الوقت الحاضر: غير معلوم

10. محافظة همدان

محمد سليمي

مدينة: همدان

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: قاضي الشرع في همدان والمناطق الحدودية الغربية لإيران

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر: عضو مجلس صيانة الدستور (حتى منتصف عام 2016)

تم إرساله إلى المناطق الحدودية الغربية بناء على أمر خميني فيما يتعلق بما طلبه رئيس المحكمة العليا آنذاك لمتابعة الملفات المتعلقة بالأشخاص المنتسبين إلى منظمة مجاهدي خلق الإيرانية. كما تولى رئاسة المحكمة الثورية في همدان وكان قاضي الشرع خلال المجازر الجماعية في عام 1988.

*****

11. محافظة أصفهان

محمدعلي زنجيره‌اي

مدينة: أصفهان

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس السجن في أصفهان

الوظيفة في الوقت الحاضر: المستشار الأقدم لرئيس منظمة السجون

كان له دور فعال في المجازر الجماعية بحق السجناء السياسيين في عام 1988 في مدينة أصفهان. وفي عام 2011 فرض الاتحاد الأوروبي عقوبات عليه لما ارتكبه من انتهاكات لحقوق الإنسان كمسؤول في السجن.

مؤسسات رئيسية إيرانية يديرها المشتبه فيهم بارتكاب المجازر الجماعية عام 1988

من بين 60 مسؤولا نشر المجلس الوطني للمقاومة الإيرانية هوياتهم في سبتمبر/ أيلول 2016، كان المرشد الأعلى الحالي (علي خامنئي) ونائب الرئيس الإيراني في الشؤون القانونية وأربعة أعضاء في مجمع تشخيص مصلحة النظام وستة أعضاء في مجلس الخبراء (أعلى هيئة لصنع القرار في النظام ومكلف باختيار نائب المرشد الأعلى) وما لا يقل عن 12 من المسؤولين رفيعي المستوى في القضاء بينهم وزير العدل الحالي وكبار القادة في القوات المسلحة. إضافة إلى ذلك، يتم الإشراف على عدد من أكبر المؤسسات المالية والتجارية وإدارتها من قبل المشتبه فيهم بارتكاب المجازر الجماعية في عام 1988.

المرشد الأعلى للنظام

- علي خامنئي - كان رئيس الجمهورية الإسلامية خلال فترة المجازر الجماعية وصانع القرار الرئيسي.

أربعة أعضاء لمجمع تشخيص مصلحة النظام

- علي‌أكبر هاشمي رفسنجاني - رئيس المجمع، وكان في ذلك الوقت المتحدث باسم «مجلس» (البرلمان) ونائب قائد القوات المسلحة. وبحكم الواقع كان المسؤول الثاني في النظام بعد خميني (توفي في يناير/ كانون الثاني 2017).
- علي فلاحيان - نائب وزير المخابرات في حينه وأصبح في وقت لاحق وزير المخابرات والآن عضو في مجمع تشخيص مصلحة النظام.
- غلام حسين محسني إيجه ئي - كان ممثل السلطة القضائية في وزارة المخابرات خلال المجازر الجماعية والآن عضو في مجمع تشخيص مصلحة النظام.
- مجيد أنصاري - كان في ذلك الوقت رئيس منظمة السجون الحكومية والآن عضو في مجمع تشخيص مصلحة النظام.

وكان خامنئي ورفسنجاني يعملان بجانب خميني في استهلال المجازر الجماعية. وأكد النائب السابق لخميني، حسينعلي منتظري خلال رسالة له على أن خميني كان يستشير بشأن قراراته الخطيرة مع هذين الشخصين فقط.

ستة أعضاء لمجلس الخبراء (أعلى هيئة لصنع القرار في النظام ومكلف باختيار نائب المرشد الأعلى)

كان لستة أعضاء لمجلس الخبراء دور مباشر في اتخاذ القرار للمجازر الجماعية وهم:

- علي‌أكبر هاشمي رفسنجاني (توفي في يناير/ كانون الثاني 2017)
- إبراهيم رئيسي - كان عضو «لجنة الموت» في طهران والآن عضو في مجلس الخبراء.
- محمد ري شهري - كان وزير المخابرات وقت المجازر وكان من ضمن صلاحياته انتخاب ممثلي الوزارة في «لجان الموت».
- مرتضى مقتدايي - كان عضوا في المجلس الأعلى للقضاء والمتحدث باسمه وقت المجازر.
- زين‌العابدين قرباني لاهيجي - كان قاضيا للشرع وعضو «لجنة الموت» في لاهيجان وآستانه أشرفيه.
- عباس علي سليماني - كان عضو «لجنة الموت» في بابلسر.

السلطة القضائية

بالإضافة إلى وزير العدل، تم تحديد 12 من كبار المسؤولين في السلطة القضائية فيما يتعلق بالمجازر الجماعية، وهم:

- مصطفى بورمحمدي - وزير العدل في حكومة حسن روحاني. ويزعم أنه كان المسؤول الرئيسي لوزارة المخابرات شارك في المجازر الجماعية في عام 1988.
- حسين علي نيري - رئيس المحكمة التأديبية العليا للسلطة للقضاة. وكان ممثل السلطة القضائية ورئيس «لجنة الموت» في طهران في عام 1988.
- غلام حسين محسني إيجه ئي - النائب الأول لرئيس السلطة القضائية والمتحدث باسمها وكان ممثل السلطة القضائية في وزارة المخابرات خلال فترة المجازر الجماعية.

- علي مبشري - قاض في المحكمة العليا وكان قاضيا للشرع ونائب نيري خلال فترة المجازر الجماعية.
- علي رازيني - نائب الشؤون القانونية والتنمية القضائية في السلطة القضائية وكان قاضيا للشرع ورئيس المنظمة القضائية للقوات المسلحة خلال فترة الإعدامات.
- غلام رضا خلف رضايي زارع - قاض في المحكمة العليا وكان عضو «لجنة الموت» في دزفول بمحافظة خوزستان جنوب غربي إيران.
- اللهوردي مقدسي فر - عضو أقدم في السلطة القضائية وكان قاضيا للشرع وعضو «لجنة الموت» في رشت.

جناة مشتبه فيهم للمجازر الجماعية يشغلون الآن مناصب رسمية في رئاسة الجمهورية

- مجيد أنصاري - نائب الرئيس الإيراني في الشؤون القانونية وكان خلال فترة المجازر الجماعية رئيس منظمة السجون الحكومية.
- محمدإسماعيل شوشتري - حتى أغسطس/ آب 2016 كان رئيس مكتب التفتيش لرئاسة الجمهورية، كما كان عضوا في المجلس الأعلى للقضاء خلال فترة المجازر الجماعية.
- سيدعليرضا آوايي - الرئيس الحالي لمكتب التفتيش لرئاسة الجمهورية والمدعي العام وعضو «لجنة الموت» في دزفول خلال فترة المجازر الجماعية.

القوات المسلحة

- علي عبداللهي عليآبادي - منسق القيادة العامة للقوات المسلحة وعضو «لجنة الموت» في رشت (محافظة كيلان شمالي إيران).
- العميد أحمد نوريان - منسق معسكر ثارالله في طهران (واحد من المعسكرات الرئيسية المسؤولة عن حماية طهران) وعضو «لجنة الموت» في محافظة كرمانشاه (غربي إيران).

مؤسسات مالية رئيسية

ويتم الإشراف على عدد من أكبر المؤسسات المالية والتجارية وإدارتها من قبل الجناة المشتبه فيهم للمجازر الجماعية في عام 1988.

- رئيس آستان قدس رضوي (الروضة الرضوية) (في محافظة خراسان) إبراهيم رئيسي ونائبه مرتضى بختياري، كانا مسؤولين عن المجازر الجماعية. وتبلغ ثروة التكتلات الضخمة عشرات المليارات من الدولارات ولديها شركات مالية وتجارية وزراعية وتربية المواشي والمنتجات الغذائية وتعدينية وتصنيع السيارات وبتروكيماوية ودوائية. ووفقا لمسؤوليها، فهي أكبر مؤسسة للوقف في العالم الإسلامي.
- مؤسسة شاهعبدالعظيم للوقف جنوبي طهران برئاسة محمد محمدي ريشهري.
- ناصر عاشوري قلعهرودخان، المدير العام لشركة «آتيه دماوند» للاستثمار، كان عضو «لجنة الموت» في محافظة كيلان. والمستثمر الرئيسي للشركة هو مصرف الصناعة والمعادن.

12. صناع قرار رئيسيون في المجازر الجماعية عام 1988

علي خامنئي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس الجمهورية وصانع قرار رئيسي

الوظيفة في الوقت الحاضر:
المرشد الأعلى

كان خامنئي ورفسنجاني يعملان بجانب خميني في استهلال المجازر الجماعية. وأكد النائب السابق لخميني، حسين علي منتظري خلال رسالة له على أن خميني كان يستشير بشأن قراراته الخطيرة مع هذين الشخصين فقط.

*****

علي أكبر هاشمي رفسنجاني

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المتحدث باسم «مجلس» (البرلمان) ونائب قائد القوات المسلحة. وبحكم الواقع كان المسؤول الثاني في النظام بعد خميني

الوظيفة في الوقت الحاضر:
رئيس مجمع تشخيص مصلحة النظام وعضو مجلس الخبراء (أعلى هيئة لصنع القرار في النظام ومكلف باختيار نائب المرشد الأعلى)، (توفي في يناير/ كانون الثاني 2017)

كان رفسنجاني رئيس الجمهورية في إيران من عام 1989 حتى عام 1997 كما كان رئيس مجلس الخبراء من عام 2007 حتى عام 2011.

*****

سيد عبدالكريم موسوي أردبيلي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988:
رئيس المجلس الأعلى للقضاء

الوظيفة في الوقت الحاضر:
متوفى

*****

أحمد خميني

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس أركان خميني

الوظيفة والمهنة في الوقت الحاضر:
متوفى

المجلس الأعلى للقضاء

كان المجلس الأعلى للقضاء الوطني أعلى سلطة قضائية في البلد. وتم حل هذه الهيئة القضائية في عام 1989 بعد المجازر الجماعية في عام 1988. كان المجلس يتألف من خمسة أعضاء: رئيس المحكمة الوطنية العليا (كأعلى هيئة قضائية) والمدعي العام وثلاثة من قضاة الشرع

*****

محمد موسوي خوئينيها

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: عضو المجلس الأعلى للقضاء والمدعي العام

الوظيفة في الوقت الحاضر:
عضو جمعية رجال الدين المناضلين

خلال احتلال السفارة الأمريكية في طهران، كان ممثل خميني بين «الطلاب المسلمين سالكي درب الإمام». تم تعينيه في عام 1985 كالمدعي العام للبلاد من قبل خميني وبقي في ذلك المنصب حتى عام 1989.

*****

مرتضى مقتدايي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: عضو المجلس الأعلى للقضاء والمتحدث باسمه

الوظيفة في الوقت الحاضر:
رئيس المدرسة الدينية في قم وعضو في مجلس الخبراء

بدأ نشاطاته في السلطة القضائية منذ مارس/ آذار 1979 عندما تم تعيينه قاضيا في المحاكم الثورية وكان يشارك في تشغيل المحاكم في طهران وقم وكرمانشاه وآبادان وملاير وزنجان.

*****

سيد محمد موسوي بجنوردي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: عضو المجلس الأعلى للقضاء

الوظيفة في الوقت الحاضر:
عضو جمعية رجال الدين المناضلين

بدأ العمل في مكتب خميني في قسم مسؤول عن إجابة الأسئلة في عام 1979. وفي عام 1981 أسس المحكمة العليا للقضاة بناء على أمر خميني. ومنذ عام 1982 كان عضوا في المجلس الأعلى للقضاء حتى عام 1990.

*****

سيد محمد حسن مرعشي شوشتري

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: عضو المجلس الأعلى للقضاء

الوظيفة في الوقت الحاضر:
توفي في عام 2009

عرف بأنه أحد المؤسسين الرئيسيين للسلطة القضائية. وانضم في عام 1983 إلى الجهاز القضائي في الأهواز مركز محافظة خوزستان، كقاض للشرع في البداية ومن ثم كرئيس المحكمة الثورية حتى عام 1985. وكان يشارك في المحاكمات وعمليات الإعدام للمعارضين في محافظة خوزستان بين عامي 1983 و 1985. وبعد ترك منصبه في المجلس الأعلى للقضاء، عمل في المحكمة الوطنية العليا وكان عضو مجلس الخبراء أيضا.

*****

وزارة المخابرات والأمن

كانت وزارة المخابرات والأمن تحضر جميع «لجان الموت» في طهران والمدن الأخرى بناء على قرار خميني.

محمد محمدي ريشهري

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: وزير المخابرات

الوظيفة في الوقت الحاضر:
عضو مجلس الخبراء ورئيس مؤسسة شاهعبدالعظيم للوقف

يعرف أيضا باسم محمد محمديٰنيك. تم تعيين جميع الممثلين لوزارة المخابرات والأمن في لجان الموت من قبله. وبعد ثورة عام 1979 كان رئيس المحكمة الثورية العسكرية والمدعي العام الثوري والمدعي العام الخاص لرجال الدين أيضا. وأصدرت أحكام الإعدام بصفته قاضيا للمحكمة الثورية لكل من صادق قطبزاده وأميد نجفآبادي ومهدي هاشمي. وكان أول وزير للمخابرات عندما تم إنشاء هذا المنصب في عام 1984.

*****

علي فلاحيان

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: نائب وزير المخابرات

الوظيفة في الوقت الحاضر:
عضو مجمع تشخيص مصلحة النظام

قبل عام 1985 كان قاضي الشرع في محاكم خوزستان وكان ضالعا في عمليات القتل والاغتيال بشكل مباشر. وعمل كوزير المخابرات من عام 1989 حتى عام 1997. وكان عضو مجلس الخبراء من عام 2007 حتى عام 2016.

ومنذ 7 تشرين الثاني 2007 كان على قائمة المطلوبين للقضاء الأرجنتيني لدوره في التفجير الإرهابي الذي وقع عام 1994 في مركز المجتمع اليهودي في بوينس آيرس. وصدرت الإنتربول في عام 2007 إشعارا أحمر له وغيره من المشتبه فيهم لأدوارهم المزعومة في الهجوم. كما هناك أمر دولي بالقبض عليه باتهام التخطيط لاغتيال القادة الأكراد في مطعم ميكونوس في برلين. وحوكم غيابيا من قبل محكمة ألمانية.

*****

مصطفى بورمحمدي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل وزارة الأمن والمخابرات في لجنة الموت في طهران

الوظيفة في الوقت الحاضر:
وزير العدل الإيراني

حكم على جميع الذين أعدموا في طهران وكرج بالإعدام تحت إشرافه المباشر. في عام 2005، اتهمته هيومن رايتس ووتش بارتكاب جرائم ضد الإنسانية لدوره في «لجنة الموت» ووصفته بأنه وزير للقتل.

*****

جواد علي أكبريان

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: نائب وزير المخابرات

الوظيفة في الوقت الحاضر:
نائب رئيس مؤسسة شاهعبدالعظيم للوقف

في الأيام الأولى بعد الثورة كان مسؤولا عن التحقيق في النيابة العامة الثورية وعمل أيضا كالمدعي العام الثوري في كنبد وأصفهان. كما كان مسؤولا عن مديرية التخطيط والإدارة والمالية للمخابرات الخارجية لوزارة المخابرات في عهد ريشهري. وبعد أن ترك منصبه في وزارة المخابرات في عام 1989، عين نائبا للرئيس الدولي لمنظمة الثقافة والاتصالات ونائب رئيس هذه المنظمة.

*****

غلامحسين محسني إيجه‌ئي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: ممثل السلطة القضائية في وزارة المخابرات

الوظيفة في الوقت الحاضر:
النائب الأول لرئيس السلطة القضائية والمتحدث باسمها وعضو مجمع تشخيص مصلحة النظام

لعب دورا نشطا في دائرة اتخاذ القرار المسؤولة عن تنفيذ أحكام الإعدام.

دعت هيومن رايتس ووتش إلى محاكمته لجرائم ارتكبت ضد الإنسانية أثناء المجازر الجماعية. وفي عام 2011، أدرجه الاتحاد الأوروبي على قائمة عقوباته لدوره في الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان واضطهاد الشعب الإيراني خلال أحداث 1988.

مسؤولون آخرون يزعم بأنهم لعبوا دورا في المجازر الجماعية

مجيد أنصاري

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس منظمة السجون الحكومية

الوظيفة في الوقت الحاضر:
نائب الرئيس الإيراني في الشؤون القانونية وعضو مجمع تشخيص مصلحة النظام

*****

محمد إسماعيل شوشتري

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: رئيس منظمة السجون وعضو لجنة الموت

الوظيفة في الوقت الحاضر:
رئيس مكتب التفتيش لرئاسة الجمهورية (حتى أغسطس/ آب 2016)

شغل منصب وزير العدل في حكومتي عليأكبر هاشمي رفسنجاني ومحمد خاتمي.

*****

سيدعلي رضا آوايي

موقعه وقت المجزرة الجماعية عام 1988: المدعي العام وعضو لجنة الموت في مدينة دزفول

الوظيفة في الوقت الحاضر:
رئيس مكتب التفتيش لرئاسة الجمهورية

بعد تلقي فتوى خميني، كان الشخص الرئيسي المسؤول عن عمليات الإعدام والقتل في سجن يونسكو في دزفول. وقد وصفه الشهود بأنه من أبشع قتلة السجناء خلال المجازر الجماعية في عام 1988. ووفقا لروايات شهود العيان، تم إعدام السجناء المراهقين في المنطقة الواقعة خلف فناء السجن.

مرفق 2

عمليات الإعدام والمقابر الجماعية لعام 1988 في إيران

أعدم آلاف السجناء في جميع أنحاء إيران ولا سيما في سجني إيفين وكوهردشت المشهود لهما بالسمعة السيئة. كانت الضحايا كثيرة ليدفنوا بشكل فردي. مكان يتم دفنهم بشكل جماعي في خنادق حفرت لهذا الغرض حيث كانت تشكل مقابر جماعية. واستخدمت هذه الطريقة من حين لآخر في طهران وأماكن أخرى منذ عام 1981، ولكن في عام 1988 أصبحت إجراء منهجيا للتخلص من جثث السجناء.

وحصلت «العدالة لضحايا مجزرة عام 1988 في إيران» (JVMI) على تقارير حول أماكن وجود العديد من المقابر الجماعية في إيران. والعدد الإجمالي للمقابر الجماعية ليس معلوما في هذه المرحلة، لكن مصادرنا أكدت على وجود العشرات من المقابر الجماعية المتعلقة بالمجازر الجماعية لعام 1988.

وجمع أفراد أسر الضحايا معلومات مفصلة عن موقع المقابر الجماعية حيث دفن فيها أحباؤهم. وتشير المعلومات التي قدموها إلى 12 محافظة إيرانية حيث تم اكتشافت مقابر جماعية، منها طهران وخوزستان وفارس وكيلان ومازندران وخراسان الشمالية ولرستان وأصفهان وسمنان وإيلام وأذربيجان الشرقية وأذربيجان الغربية. وذكرت الأسر أن عدد الضحايا في المقابر الجماعية المكتشفة يختلف من مكان إلى آخر ويتراوح بين العشرات والآلاف.

وتفيد التقارير أن الضحايا عادة ما كانوا ينقلون إلى أماكن سرية في الليل في الشاحنات أو الحاويات أو حتى عربات نقل اللحوم وكانوا يدفنون في خنادق حفرت مسبقا لهذا الغرض.

وسبق أن كشف عن وجود وموقع عدد من هذه المقابر الجماعية. وتم نقل التفاصيل لبعض القبور سرا إلى أفراد الأسر من قبل وكلاء كانوا يسعون

ظهور جثمان سجين معدوم في قبر جماعي

لإراحة ضمائرهم. وتم اكتشاف الآخرين بمحض الصدفة. وفي بعض الأماكن وبما أن الجثث دفنت بسرعة ولم يكن عمق الحفر عميقا، جرفت الأمطار الغزيرة التراب حيث ظهرت الجثث وكشفت القبور الجماعية. على سبيل المثال في منجيل شمالي إيران وبعد هطول الأمطار تم اكتشاف مقبرة جماعية تضم 80 سجينا. وفي عدة أماكن، كانت الحيوانات تنبش أماكن الدفن وتخرج الجثث.

المواقع المزعومة حيث المقابر الجماعية

تم تحديد مواقع المقابر الجماعية التي اكتشفت في البلدات والمدن الإيرانية التالية من قبل السكان المحليين أو شهود العيان أو السجناء السابقين أو أفراد أسر الضحايا أو من شهادات لمسؤولي السجن السابقين:

1. الأهواز، محافظة خوزستان
2. آمل، محافظة مازندران
3. أراك، محافظة مركزي
4. بندر أنزلي، محافظة كيلان
5. بندر كز، محافظه كلستان
6. برازجان، محافظة بوشهر
7. دزفول، محافظة خوزستان

8. كجساران، محافظة كهكيلويه
9. كنبد، محافظة مازندران
10. كركان، محافظة كلستان
11. همدان، محافظة همدان
12. أصفهان، محافظة أصفهان
13. كرمان، محافظة كرمان
14. كرمانشاه، محافظة كرمانشاه
15. لاهيجان، محافظة كيلان
16. مشهد، محافظة خراسان الشمالية (محافظة خراسان سابقا)
17. أروميه، محافظة أذربيجان الغربية
18. قزوين، محافظة قزوين
19. صالح آباد، محافظة إيلام
20. شيراز، محافظة فارس
21. صومعه سرا، محافظة كيلان
22. تبريز، محافظة أذربيجان الشرقية
23. طهران، محافظة طهران
24. تنكابن، محافظة مازندران
25. زاهدان، محافظة سيستان وبلوشستان
26. زنجان، محافظة زنجان

مقبرة خاوران

أحد أشهر المقابر الجماعية التي اكتشفت حتى يومنا هذا وربما أكبرها، في جنوب طهران في مكان يدعى خاوران. وفي عام 1996 خلال أخذ عينات روتيني من التربة من قبل شركة بناء الطرق (Avand Construction Company) تم اكتشاف مقبرة جماعية لآلاف السجناء السياسيين. وأدى نشر هذه الأخبار إلى تدفق العائلات إلى موقع المقبرة الجماعية في خاوران، بيد أن قوات الأمن أطلقت عيارات نارية في الهواء مما أرغم الناس على التفرق.

وفي اليوم التالي، تم اعتقال عدد من موظفي شركة البناء واتهموا بنشر الأخبار.

تجمع حزين في مقبرة خاوران لاحياء ذكرى المجزرة

أفراد العوائل يزورون مقبرة خاوران حيث دفن ذويهم جماعيا

مقابر جماعية أخرى

بعد عدة أسابيع من دفن الجثث، في عدة مواقع بما في ذلك مدينة شيراز قلب النظام التربة لتدمير أي أثر للجثث وقام برش حامض على الأرض وغطى المنطقة بالأسمنت لاحقا.

وفي بعض الحالات، تم حفر المقابر العادية في موقع المقابر الجماعية بحيث يكون للمنطقة مظهر مقبرة عادية. وفي بعض المواقع، تم إكساء موقع المقابر الجماعية بالأسفلت. وفي وقت لاحق تم تسطيح مواقع أخرى للمقابر الجماعية، وفي حالات أخرى تم بناء مكاتب حكومية على موقع المقابر الجماعية وتم بيع مقابر أخرى.

الأهواز، محافظة خوزستان

- موقع المقبرة: طريق سوسنكرد - الأهواز السريع، بعد قرية آفاق، قرب مقبرة جهاد
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: أغسطس/ آب 1988

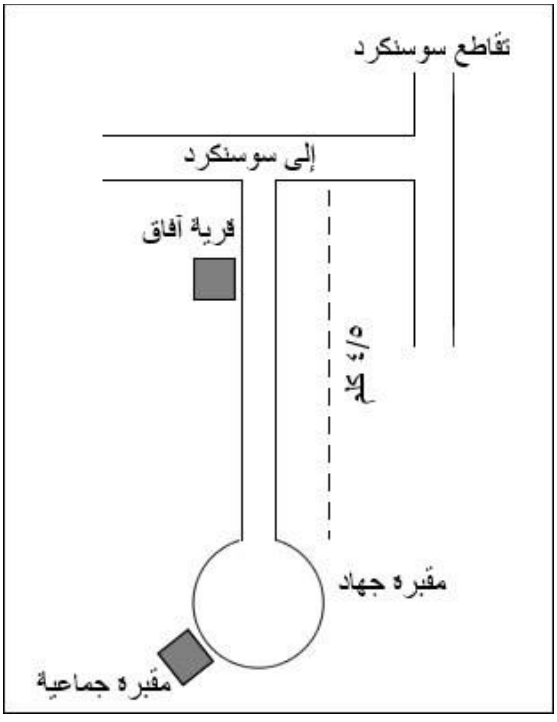

الأهواز، محافظة خوزستان

- موقع المقبرة: طريق كوت عبدالله، قرب مقبرة بهشت آباد
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: 3أغسطس/ آب 1988

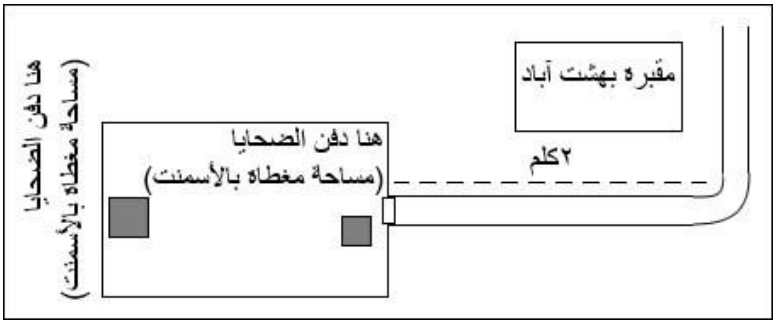

الأهواز، محافظة خوزستان

- موقع المقبرة: قرب مركز شرطة جهارشير، تقاطع رامهرمز
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: 3 أغسطس/ آب 1988

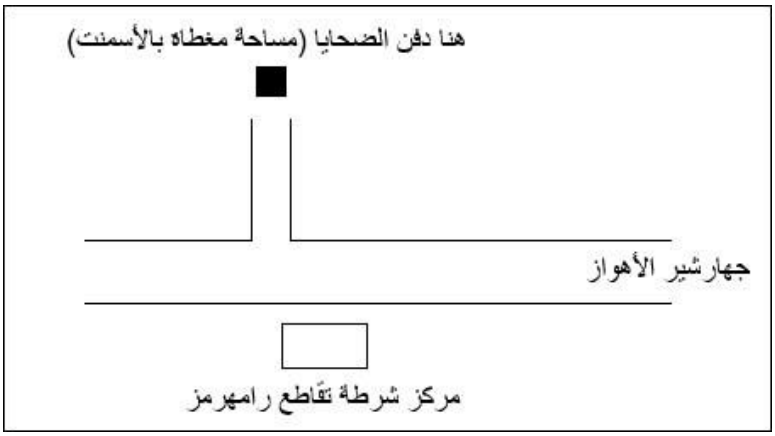

آمل، محافظة مازندران

- موقع المقبرة: آمل، شارع طالب آملي، جنب ملعب آمل الرياضي، في امتداد الطريق الترابي لـ4-5 كلم

- العدد التقديري للضحايا: مئات

- التأريخ التقديري للدفن: أكتوبر/ تشرين الأول 1988

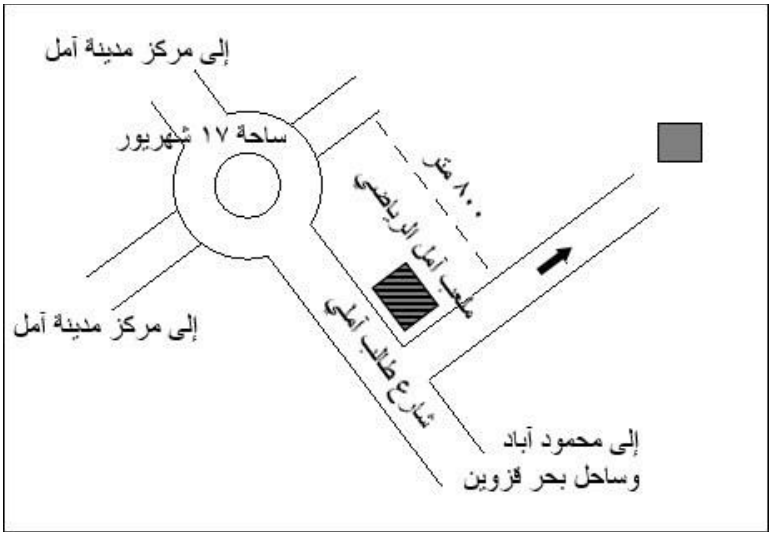

أراك، محافظة مركزي

- موقع المقبرة: أفيد بأن معظم المقابر تقع على طريق أراك - بجنورد السريع، على بعد 5كلم خارج مدينة أراك

- العدد التقديري للضحايا: عشرات

- التأريخ التقديري للدفن: غير معلوم

بندر أنزلي، محافظة كيلان

- موقع المقبرة: مقبرة كلوير العامة في بندر أنزلي

- العدد التقديري للضحايا: مجموعة تضم 20 شخصا ومجموعة تضم 30 شخصا (ربما جميعهم نساء)

- التأريخ التقديري للدفن: أغسطس/ آب 1988

بندر أنزلي، محافظة كيلان

- موقع المقبرة: حي آبكنار، سجن مشيّد حديثا، المقبرة الجماعية واقعة في وسط ساحة السجن
- العدد التقديري للضحايا: أفيد بأن 16 ضحية على الأقل من حي آبكنار
- التأريخ التقديري للدفن: بعد وقف إطلاق النار في الحرب الإيرانية العراقية في صيف عام 1988

برازجان، محافظة بوشهر

- موقع المقبرة: على بعد 2 كلم من طريق بجنورد - كناوه السريع، على الجانب الأيمن للطريق، قرب مزار
- العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: أغسطس/ آب 1988

كجساران، محافظة كهكيلويه

- موقع المقبرة: مقبرة كجساران
- العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: 1981 و1988

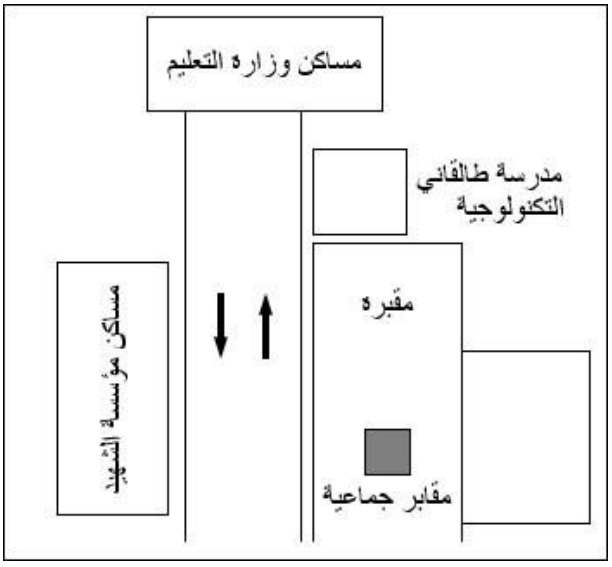

كنبد، محافظة كلستان

- موقع المقبرة: خلف إمامزاده زيد، على بعد 1 كلم خارج المدينة
- العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: 1982، 1989

كركان، محافظة كلستان

- موقع المقبرة: خلف إمامزاده عبدالله، مقبرة البهائيين
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: أكتوبر/ تشرين الأول 1988

كركان، محافظة كلستان

- موقع المقبرة: غابة كلستان
- العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: غير معلوم

همدان، محافظة همدان

- موقع المقبرة: مقبرة المدينة، طريق ملاير السريع، باغ بهشت زهراء، على الجانب الأيمن للطريق السريع، بعد قبور ضحايا الحرب
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: يوليو/ تموز 1988
- ملاحظات: تم دفن الضحايا على الأطراف الغربية والشمالية للمقبرة. ومعظم شواهد القبور سليمة مع تأريخ الإعدام كتب عليها.

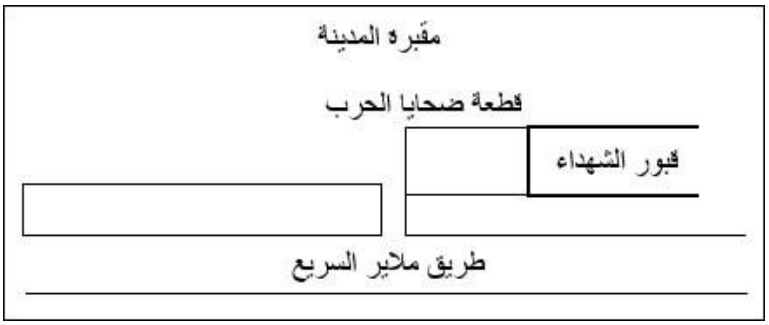

أصفهان، محافظة أصفهان

- موقع المقبرة: أصفهان، مقبرة باغ رضوان، القطعة 41
- العدد التقديري للضحايا: أفيد بأنه أكثر من 350 شخصا
- التأريخ التقديري للدفن: أغسطس/ آب - سبتمبر/ أيلول 1988

أصفهان، محافظة أصفهان

- موقع المقبرة: أصفهان، مقبرة باغ رضوان، القطعة 5 و7 و8 و9
- العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: أكتوبر/ تشرين الأول 1988

كرمان، محافظة كرمان

- موقع المقبرة: طريق بين جوبار وكرمان في مقبرة بهشت زهراء المعروفة بـ«راه جواري بهشت زهراء».

هناك 14 قبرا تظهر في شواهدها علامة لعام 1989 وهذه هي قبور جماعية للسجناء السياسيين الذين تم إعدامهم في هذا الموقع أثناء الليل. توجد ثمانية قبور في صف واحد وستة في عمود واحد بشكل عمودي بعضها على البعض.
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: مارس/ آذار 1988

كرمانشاه، محافظة كرمانشاه

- موقع المقبرة: باغ فردوس، شارع سيلو، قرب قبور الأطفال، غرب مقبرة المدينة. سماها النظام بـ«لعنت آباد» (المكان الملعون)
- العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: نوفمبر/ تشرين الثاني 1988، يناير/ كانون الثاني 1989

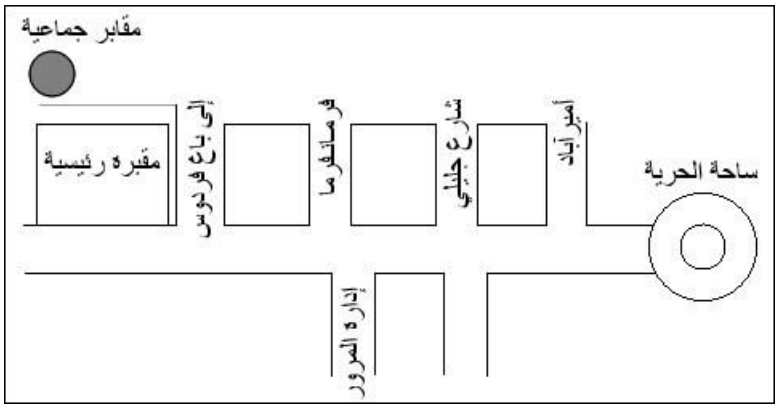

لاهيجان، محافظة كيلان

- موقع المقبرة: لاهيجان، شارع كاشف الغربي، حي كاروانسرابار، مقبرة آقا سيدمرتضى
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: أغسطس/ آب 1988
- ملاحظات: أفيد بأنه هناك ثلاث مقابر جماعية بأبعاد 2×10 أمتار حيث تمت تغطيتها بالأسمنت

مشهد، محافظة خراسان

- موقع المقبرة: «لعنت آباد»، طريق أصغريه، بعد هاشم آباد
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: غير معلوم

أروميه، محافظة أذربيجان الغربية

- موقع المقبرة: شارع الإذاعة والتلفزيون، مقبرة المدينة، مقابل مبنى الإذاعة والتلفزيون
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: يوليو/ تموز وأكتوبر/ تشرين الأول 1988

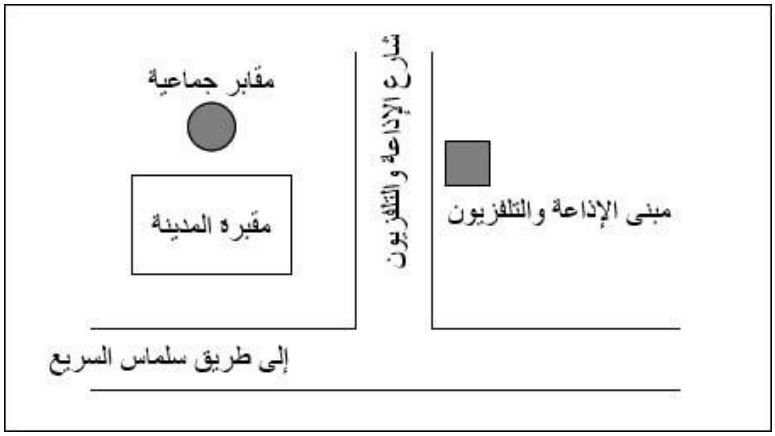

صالح آباد، محافظة إيلام

- موقع المقبرة: عند دخول الإمامزاده (المزار)، الجانب الأيسر على قمة التل، 500-700 متر
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: في أغسطس/ آب - سبتمبر/ أيلول 1988 عموما

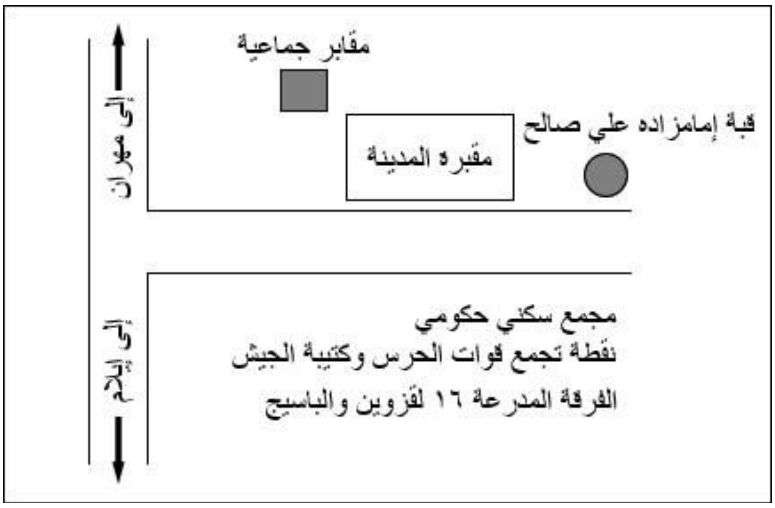

شيراز، محافظة فارس

- موقع المقبرة: مقبرة دار الرحمة، القطعة 38
- العدد التقديري للضحايا: تقريبا 1000
- ملاحظات: تم إكساء القبور بالأسمنت

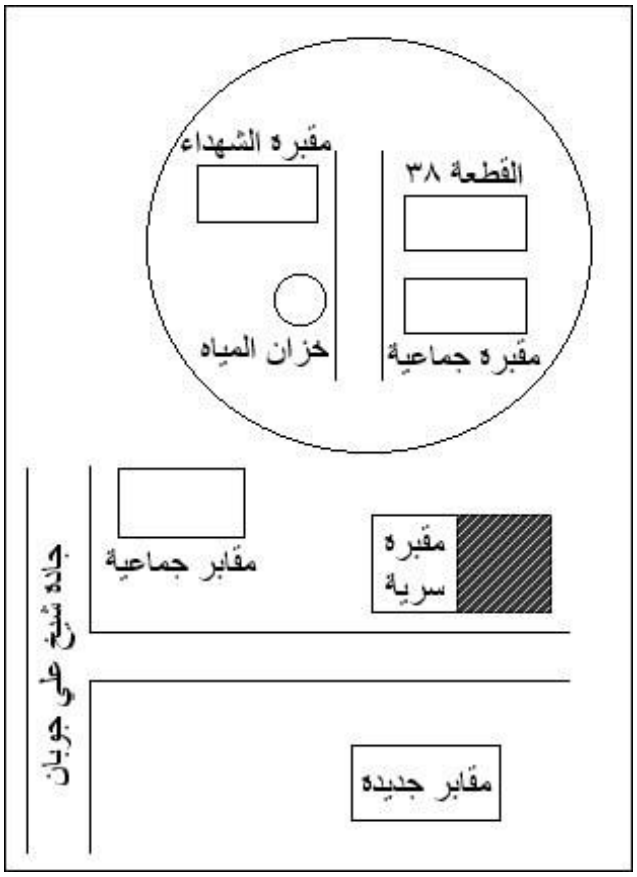

تبريز، محافظة أذربيجان الشرقية

- موقع المقبرة: تبريز، شارع راه آهن، مقبرة وادي الرحمة والمقبرة خلف طريق تبريز السريع
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: أكتوبر/ تشرين الأول 1988
- ملاحظات: وسمي بعض الأقسام في مقبرة تبريز باسم «لعنت شده» (المعلون) و«نفرين شده». ووضع أفراد العوائل بعض شواهد القبور التي تم تخريبها من قبل الحراس.

طهران، محافظة طهران

- موقع المقبرة: طهران، مقبرة بهشت زهراء، القطعة 93 أو 103 -
العدد التقديري للضحايا: عشرات
- التأريخ التقديري للدفن: 1988

طهران، محافظة طهران

- موقع المقبرة: طهران، شارع خاوران، مقبرة أرامنه (الأرمنيين)
- العدد التقديري للضحايا: تم تحديد 7 ضحايا على الأقل (من بين 860 شخصا تم إعدامهم خلال يومين)
- التأريخ التقديري للدفن: أغسطس/ آب 1988

زاهدان، محافظة سيستان وبلوشستان

- موقع المقبرة: مقبرة زاهدان، شارع بهشت مصطفى، شارع كاراج
- العدد التقديري للضحايا: مئات
- التأريخ التقديري للدفن: نوفمبر/ تشرين الثاني 1988

مقابر جماعية اكتشفت في عام 2016

بعد نشر الشريط الصوتي لآية الله منتظري، تؤكد المعلومات التي قدمها أفراد عوائل الضحايا «العدالة لضحايا مذبحة عام 1988 في إيران» JVMI في أواخر عام 2016 على اكتشاف ما لا يقل عن ثماني مقابر جماعية وهي كالتالي:

1. **مشهد** (شمال شرقي إيران): مقبرة جماعية حيث دفن حوالي 70 شخصا.

5/4. **تنكابن** (شمالي إيران): وتم تحديد مقبرتين جماعيتين. واحد من المواقع تم تسويته قبل عامين بالجرافات وتم تقسيمه وبيعت أجزاء منه. ويقع الموقع الثاني أسفل طريق عباس آباد - كلاردشت، بالقرب من الغابة. وتحولت المنطقة إلى طريق أسفلتي.

6. **صومعه سرا** (شمالي إيران): قصاب سرا في كاسما.

7. **كرمانشاه** (غربي إيران): مساحة حوالي 1000 متر مربع. دفن أشخاص آخرون في قبور أخرى فوق موقع المقبرة الجماعية وفي سنوات لاحقة وضعت شواهد قبور جديدة فوق الأرض. وتم إكساء جزء من المقبرة الجماعية بالأسفلت حيث تحول إلى طريق.

8. **دزفول** (جنوب غربي إيران): تحول موقع المقابر الجماعية إلى مركز تابع للحرس الثوري الإيراني يدعى مركز الدفاع المقدس.

ويستمر تحقيقنا حول مكان المقابر الجماعية الأخرى لمجزرة عام 1988.

أعد هذا التقرير وأشرف على ترجمته الى العربية:

طاهر بومدره

الرئيس السابق لمكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI) والخبير في القانوني وحقوق الانسان

كان طاهر، رئيس مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، وكذلك ممثل المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومستشار الممثل الخاص للأمين العام في شؤون مخيم أشرف من عام 2008 حتى عام 2012. وقبلها كان المدير الإقليمي للمنظمة الدولية للاصلاح الجنائي (Reform International Penal) لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENA) حيث عمل مع حكومات المنطقة لإدخال إصلاحات في أنظمة العقوبات والسجون قائمة على حقوق الإنسان. وقبل ذلك كان يدرس القانون في جامعة قسنطينة والمدرسة الوطنية للإدارة (الفرع الجهوي بقسنطينة)، الجزائر.

منشور صادر عن

«العدالة لضحايا مجزرة عام ١٩٨٨ في إيران»

(JVMI)

فبراير/ شباط ٢٠١٧